



الموضوع

تقنيات الدفع و دورها في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة البنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت -

مذكرة مقامة بجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في المسار (علوم التسيير، العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية)
فرع: تسويق وتجارة دولية
تحصص: تجارة دولية

الأستاذ المشرف:

إعداد الطالب:

رئيس عبد الحق.

بإشراف إسحاق

.....	رقم التسجيل:
.....	تاريخ الإيداع

السنة الجامعية: 2014-2015

الإهداء



أهدي عملي هذا ، إلي الشمعة التي أنارت دربي و فتحت لي أبواب العلم و المعرفة ، إلي أعز إنسان في الوجود و قدوتي في الحياة ، إلي الصدر الحنون و القلب الرفيق إلي أعز ما أملك في الدنيا ، الحبيبة الطاهرة الوفية ، و الملائكة الصافي القريب للله سبحانه و تعالى ، **أمِي**.

إلي الإنسان الذي سعى جاهدا إلي تربيتي و تعليمي و توجيهي ، إلي الذي رسم لي الطريق في الحياة ووقف إلي جانبي بكل ما أوتي، **أمِي** الحنون جزاه الله خيرا .

إلى التي تدفعني نحو الأمام نحو النجاح نحو الفلاح ، رفيقتي ، عائلتي و أنسى ، نوارة عمري وشركة حياتي ،

و حاضري و ذكرياتي ، و مستقبلي القادم و أمنياتي و دعواتي

خطيبتي

شاهد ريمة

إلى من كانوا بجانبي طيلة حياتي إخوتي و أخواتي :

- محمد البشير ، يعقوب ، شروق ، أروى ، لجين ، و السنفور الصغير مستقبل العائلة "محمد الأمين".

إلى كل من العائلات الكريمة التي تعتبر عائلتي الكبرى : "بادة" و "حميداتو" و "حركات" و "شاهد"

إلى زملائي و أصدقاء العمر
رمزي ، عبد الرؤوف ، زكرياء ، بلال ، إسماعيل ، جعفر

إلى كل زملاء الدراسة ، دفعة 2015

شكراً و تقدير

الحمد لله الذي أعاينا على إنجاز هذا البحث، ولا يسعنا إلا أن نسجد لله
شكراً وحمدأً على توفيقه لنا

ويذكر لأهل الفضل علينا بعد الله سبحانه كل جميل وحسن صنيع. " من لم يشكر الناس لم يشكر الله" حديث شريف.

والعرفان إلى الأستاذ رايس عبد ونخص بالشكر والامتنان والتقدير الحق أطال الله في عمره، المشرف على البحث وذلك على صبره معنا في تقديم النصح والإرشاد والآراء النيرة وعلى كل ما بذله من جهد والذي كان لتجيئاته وملحوظاته القيمة الأثر الكبير علينا. كما نتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان، إلى كل من ساعدنا لإنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد إلى رئيس مصلحة التجارة الخارجية "مراد باكالة"

كما نتقدم بالشكر والعرفان والامتنان إلى كل أساتذة قسم العلوم التجارية و

إلى كل طلبة قسم العلوم التجارية بجامعة بسكرة عبر مختلف مراحل الدراسة.

ولا يفوتي أن أتقدم بعظيم الشكر وأسمى الامتنان إلى كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة قبل وأثناء إعداد البحث.



الفهرس:-

الصفحة	العناوين
I	- الإهداء
II	- الشكر.....
أ-ب-ج-د-ه	- مقدمة العامة.....
3	الفصل الأول " الإطار النظري للتجارة الخارجية"
5	- المبحث الأول:- ماهية عامة حول التجارة
5	الخارجية.....
6	-المطلب الأول:- تعريف التجارة الخارجية و أسباب
	قيامها.....
8	-المطلب الثاني:- أهمية التجارة الخارجية و هيكلها.....
8	
12	-المبحث الثاني:- مراحل التجارة الخارجية و سياساتها وطرق
	تمويلها.....
23	-المطلب الأول:- مراحل التجارة الخارجية و
23	سياساتها.....
23	-المطلب الثاني:- طرق تمويل التجارة الخارجية (قصير ،متوسط و طويل
25	الأجل).....
26	
29	-المبحث الثالث:- نظريات و نظم التجارة الخارجية
31
	-المطلب الأول:- نظريات التجارة
	الخارجية.....
	الفرع الأول :- النظرية
	الكلاسيكية.....
	الفرع الثاني :- النظرية النيوكلاسيكية

	الفرع الثالث :- النظرية

	الحديثة.....
	-المطلب الثاني :- نظم التجارة
	الخارجية.....
	-خلاصة الفصل الأول
32	الفصل الثاني "دور تقنيات الدفع في تمويل التجارة الخارجية "
34	- المبحث الأول:- ماهية الاعتماد المستندي.....
34	- المطلب الأول :- مفهوم الإعتماد المستندي.....
34	الفرع الأول :- تعريف الاعتماد المستندي الفرع الثاني:- أطراف الإعتماد المستندي و التزامات كل
37	منهما.....
38	- المطلب الثاني:- أنواع الاعتمادات المستندية و فوائد الاعتماد المستندي.....
41	الفرع الأول:- أنواع الاعتمادات
42	المستندية.....
42	الفرع الثاني:- فوائد الاعتماد المستندي
51	- المطلب الثالث:- تسوية و تعديل و مخطط سير الاعتماد المستندي
	الفرع الأول:- تسوية و تعديل الاعتماد المستندي.....
52	الفرع الثاني:- مخطط سير الاعتماد المستندي
52	- المبحث الثاني:- ماهية التحصيل المستندي
53	- المطلب الأول:- التحصيل المستندي وأهميته لكل من المصدر والمستورد.....
55	الفرع الأول:- تعريف التحصيل المستندي.....
55	الفرع الثاني:- أهميته لكل من المصدر والمستورد
55
56	- المطلب الثاني:- أطراف التحصيل المستندي.....
59	الفرع الأول:- أطراف التحصيل
	المستندي.....
	الفرع الثاني:- أنواع التحصيل
	المستندي.....
	المطلب الثالث:- آلية سير التحصيل المستندي و مخطط سير الاعتماد المستندي.....

الفهرس

	-خلاصة الفصل الثاني.....
60	الفصل الثالث " الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت - "
62	- المبحث الأول:-نظرة عامة عن البنك الوطني الجزائري و ميدان
62	الدراسة.....
62	- المطلب الأول:- لمحه عن البنك الوطني
63	الجزائري.....
64	فرع الأول : - نشأة البنك الوطني الجزائري
64
65	فرع الثاني:- وظائف وأهداف البنك الوطني
65	الجزائري.....
67	- المطلب الثاني:-نظرة عامة حول ميدان الدراسة (بنك الوطني الجزائري ،وكالة
67	تقرت) ..
67	فرع الأول :- - نشأة البنك الوطني الجزائري وكالة تقرت- (BNA-
67941)
69	فرع الثاني :- الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت -
70	BNA-
70941
71	- المبحث الثاني :- دراسة الحالة لدى بنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-
71941
75	المطلب الأول:-الخطوات المتتبعة في سير عملية الإعتماد المستدي
75
	فرع الأول: التوطين (الخاص بالإعتماد
	المستدي).....
	فرع الثاني : الإعتماد
	المستدي.....
	المطلب الثاني :- الخطوات المتتبعة في سير عملية التحصيل
	المستدي.....
	فرع الأول: التوطين (الخاص بالتحصيل

الفهرس

ال المستندي)
الفرع الثاني : التحصيل المستندي	
- المبحث الثالث :- متابعة سير عملية إستيراد قطع غيار لآلات مصنع عن طريق الإعتماد المستندي كمثال توضيحي	
- خلاصة الفصل الثالث	
و - ز 81 111 112 116	- الخاتمة العامة - الملحق و النماذج - قائمة الأشكال - قائمة المراجع - الفهرس

قائمة الأشكال:-

رقم	عنوان الشكل	الشكل	الصفحة
01	سير عملية قرض المشتري		17
02	سير عملية قرض المورد		19
03	التمويل الجزافي		21
04	عملية قرض الإيجار		22
05	أنواع الإعتماد المستندي		38
06	عدم وجود إتفاق مسبق بين المصدر و المستورد على التعديل المطلوب		45
07	عدم وجود إتفاق مسبق بين المصدر و المستورد على التعديل		46
08	تقدم المصدر بطلب التعديل للمستورد و الحصول على الموافقة		47
09	تقدم المصدر بطلب التعديل لبنكه		48
10	عدم وجود إتفاق مسبق بين المصدر و المستورد		49
11	مخاطط سير عملية الإعتماد المستندي		51
12	مخاطط سير عملية التحصيل المستندي		57
13	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تقرت		65

المقدمة

الع

امة

مقدمة :

تعتبر التجارة الخارجية العصب الأساسي الذي يحرك الاقتصاد من خلال توفير التمويل اللازم للأنشطة مهما اختلفت الأنظمة السياسية لدولة، إذ لا يمكن لأي دولة أن تعيش في عزلة من العالم الخارجي مهما اكتملت ذاتها، فالدول كالأفراد تستطيع إنتاج كل ما تحتاج إليه من سلع وفقاً لإمكانياتها المتاحة لدى فالتخصص وارد.

وتسعى الدول النامية جاهدة إلى تبني تجارة خارجية من خلال إجراءات إصلاحات اقتصادية شاملة للنهوض بقطاعات التجارية، وتحسين مستوى أداء منتجاتها إلى الدرجة التي تنافس بها المنتجات الأجنبية في السوق الدولية.

وتعتبر التجارة الخارجية أيضاً بمثابة القوة الدافعة للتنمية الاقتصادية وأداة تعكس الواقع الحالي لهياكل إقتصادية وإنجاحية للدول النامية ومدى استقلالها أو تبعيتها للدول المتقدمة ، ولقد مررت التجارة الخارجية بعدة مراحل قبل الوصول إلى ما هي عليه اليوم، إنطلاقاً من المقايسة مروراً بالاقتصاد الموجه وصولاً إلى اقتصاد السوق ويمكن تعريف التجارة الخارجية بأنها تتشكل من التدفقات المالية الخدمات والمعلومات التي يتم تبادلها عبر العالم مهما كانت الإستراتيجيات والسياسات والإجراءات المعتمدة.

وهذا التبادل التجاري الدولي الذي عرف منذ نهاية الحرب العالمية الثانية انطلاقة سريعة، وذلك باللجوء لتقنيات تمويل متطرفة من طرف البنوك من أجل تسهيل المبادرات التجارية وتمثل هذه الوسائل في تقنيات الدفع المباشر للأوراق التجارية، وتقنيات الدفع المستدينة. وتعتبر هذه الأخيرة من أهم تقنيات الدفع الحديثة والتي تم تطويرها بشكل كبير لأنها آلية وأداة تعطي أقصى حماية للبائع والمشتري وتعزيز درجة الثقة بين الأطراف ومدى احتياجاتهم المالية، فال المصدر يتزداد في تنفيذ عملية الشحن البضاعة للمستورد إذا لم يكن متأكداً أن هذا الأخير سوف يدفع مستحقاته وفي نفس الوقت يتزداد المستورد في تحويل قيمة الصفقة إذا لم يكن متأكداً أن عملية إرسال البضاعة تتم وفق الشروط المتفق عليها مسبقاً لهذا يلجأ المتعاملين وأصحاب الصفات التجارية إلى تقنيتين لدفع عالميتان الإعتماد المستدي والتحصيل المستدي.

ومما سبق يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية للموضوع بالشكل التالي:

- الإشكالية العامة :

ما هو دور تقنيات الدفع في تمويل التجارة الخارجية ؟

- الإشكالية الفرعية : ولتوسيع هذه الإشكالية يمكننا إدراج التساؤلات التالية :-

1/ ما هي التجارة الخارجية وما هي طرق تمويلها ؟

2/ ما مدى مساهمة تقنيات الدفع في عملية التصدير والاستيراد ؟

3/ ما هي آلية عمل الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي في البنك الوطني الجزائري من خلال عمليتي الاستيراد والتصدير ؟

- فرضيات الدراسة :

اعتمدنا في بحثنا هذا على مجموعة من العناصر من الفرضيات :

الفرضية الأولى : التجارة الخارجية هي الشريان الأساسي الذي يربط بين مختلف الدول بحيث نتيح للمحافظة على توازن ميزانيها التجاري .

الفرضية الثانية : لتقنيات الدفع دور بارز في تمويل التجارة الخارجية كونه عنصر ثقة وأمان و ضمان لأطراف التجارة الخارجية وهو الأكثر استعمالاً و رواجاً بين المصدر و المستورد.

الفرضية الثالثة : للإعتماد المستندي و التحصيل المستندي آلية سير تمر بمراحل عدة قبل أن يصل إلى نقطة النهاية.

- دوافع اختيار الموضوع :

- ارتباط الموضوع بالشخص.

- لأن الاعتماد و التحصيل المستدين لعملة رسمية و كثيرة التداول في المبادرات التجارية الخارجية في معظم البنوك.

- كون هذه الدراسة يمكن أن تضيف معلومات جديدة للطلبة و بالإمكان أن تكون هي الأساس في ميدان العمل في المستقبل كونها هي أساس عملية التبادل التجاري في البنوك.

- يلجا المتعاملين وأصحاب الصفقات التجارية لتقنية الاعتماد المستندي و تقنية التحصيل المستندي لأنهما وسيلةان لدفع عالميتان.

- أهداف الدراسة :

نهدف من خلال دراستنا لهذا الموضوع الى :

- الإجابة على التساؤلات والتحقيق من الفرضيات المقدمة .
- الدور العام الذي تؤديه تقنيات الدفع في خدمة التجارة الخارجية و تسهيل علاقات المبادلات بين المصدر والمستورد.
- تسليط الضوء على أهمية استعمال البنوك لتقنية الاعتماد المستندي و تقنية التحصيل في تسوية المبادلات الدولية وذلك من خلال دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري.

- منهج البحث :

بغية الإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية وأيضا اختيار صحة الفرضيات وتحليل مختلف أبعاد وجوانب الموضوع اعتمدنا على بعض المناهج التي تتوافق مع طبيعة الموضوع وهي :

* المنهج الوصفي التحليلي : سمح لنا هذا المنهج باستيعاب الجانب النظري للبحث والمتمثل في الدراسة النظرية حول التجارة الخارجية والاعتماد المستندي والتحصيل المستندي.

* أسلوب جمع المعلومات فقد اعتمدنا على أسلوب المسح المكتبي وذلك من خلال المراجع والبحوث والدراسات التي لها صلة بموضوع البحث وكانت معظم المراجع المعتمدة هي عبارة عن كتب وبحوث نشرت في دوريات متخصصة أو قدمت في شكل أوراق بحث في الملتقى العاليم، بالإضافة إلى ذلك رسائل الماجستير والماستر وأطروحتات الدكتوراه، وكذلك البحث على شبكة الانترنت، بالإضافة إلى ذلك فقد اعتمدنا على المقابلات الشخصية.

* منهج دراسة حالة : دراسة حالة تقنيات الدفع بالبنك الوطني الجزائري وكالة نقرت وذلك من خلال الملاحظة الميدانية، وما جمعناه من وثائق وبيانات لوصف إجراءات عملية التسوية.

- هيكل البحث :

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول رئيسية، وعنابر ثانوية وأخرى فرعية .

الفصل الأول " الإطار النظري للتجارة الخارجية" ويكون هذا الفصل من ثلاثة مبحث

المبحث الأول :- ماهية عامة حول التجارة الخارجية

المبحث الثاني:- مراحل التجارة الخارجية و سياساتها وطرق تمويلها

المبحث الثالث:- نظريات و نظم التجارة الخارجية

الفصل الثاني "دور تقنيات الدفع في تمويل التجارة الخارجية" و يتكون من مبحثين

المبحث الأول:- ماهية الاعتماد المستندي

المبحث الثاني:- ماهية التحصيل المستندي

الفصل الثالث " الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت - "

المبحث الأول:- نظرة عامة عن البنك الوطني الجزائري و ميدان الدراسة

المبحث الثاني :- دراسة الحالة لدى بنك الوطني الجزائري سوكاله تقرت-941.

-الدراسات السابقة :-

- دراسة شاعة :الإعتماد المستندي أدى دفع و قرض ،ملكية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر 2002.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها :

الإعتماد المستندي هو تقنية ضرورية لتمويل التجارة الخارجية ،والجزائر تمر في مرحلة تحول للاقتصاد السوق ،و لابد من إعادة تهيئة الجهاز البنكي الجزائري بآليات تسيير تمكّنها من مواجهة التحديات القائمة خاصة في ظل الإصلاحات المرتبطة بالعولمة.

- دراسة مساوي :النظام المصرفي ومشاكل تمويل التجارة الخارجية ،رسالة ماجستير ،فرع نقود ومالية ،جامعة الجزائر 2002.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها :

أن التمويل المصرفي للتجارة الخارجية وضيفة من وظائف البنك كثيرة التعقد بسبب الإجراءاتها وأطرافها المتعاقدة ،ويقدم فيها أهم التقنيات والأطراف المستعملة في تمويل التجارة الخارجية ،كما تبقى هذه الأخيرة من أهم الوظائف المتأثر بتغير البنك.

- دراسة شرع :سياسة إصلاح التجارة الخارجية وأثرها على الإقتصاد الوطني ،رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص تجارة دولية المركز الجامعي غرداية 2011.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها :

إن عملية تحرير التجارة الخارجية أدى إلى زيادة المنافسة بين السلع الأجنبية و المحلية مما توجب على المنشآت الصناعية المحلية تقليص حجم نشاطها.

الوسائل المستخدمة في الدراسة:-

تعتبر الدراسة الميدانية دوراً مهماً في البحث حيث أن الطريقة والمنهجية المستخدمة هي أساس هذه الدراسة وذلك من أجل الوصول إلى المعلومات والنتائج وتحليل أسباب الظاهرة والعوامل التي تتحكم فيها واستخلاص النتائج لعميمها حسب الفرضيات التي افترضناها من أجل نفيها أو اثباتها وذلك من خلال تحديد الأدوات والتي هي:

طريقة جمع البيانات : هي عبارة عن جمع الوثائق والبيانات لوصف إجراءات عملية التسوية.

الأدوات المستخدمة في الدراسة : لقد اعتمدت في جمع المعطيات على الأدوات المختلفة وهذا من خلال بائنا المدة المعنية والخبرة التي أخذناها من البنك ومن الموظفين.

الملاحظة: وهي عبارة عن معلومات بسيطة التي قمت بجمعها من خلال العين المجردة وكذلك من خلال المحادثة والمتابعة مع مكلف الدراسات من الموظفين حيث توصلت إلى:

- وجود ثقة بين الموظفين وتقاهم

- وجود أجهزة الكترونية مثل الإتصال بشبكة سوفت

- أما فيما يخص تقديم ودراسة ملفات العملاء فهي تختلف من عميل إلى آخر حسب طبيعة وانفعال العميل.

المقابلة: وتعتبر كمصدر أولي قمنا به لمعالجة الموضوع التي تعتبر إضافة لدراسة وهي دراسة ملف الاعتماد لعميل ما من خلال مقابلتنا مع رئيس فرع مصلحة التجارة الخارجية وهو كان المشرف لنا في الميدان و مجموعة من الموظفين في البنك وذلك لفهم النتائج وتبسيطها.

لقد استعملنا كذلك في الدراسة مجموعة من المراجع والكتب والملاحق ذات العلاقة بالموضوع وكذلك التصفح في أبحاث الدراسات السابقة وموقع الانترنت.

الفصل الأول :

الإطار النظري للتجارة الخارجية

تمهيد:-

إن التجارة الخارجية أحد فروع الاقتصاد التي تختص بالإعتماد المتبادل بين دول العالم ،ويترافق هذا الإعتماد المتبادل مع تزايد درجة عولمة الاقتصاد والسوق.

وإن جوهر التبادل التجاري الدولي لا يختلف عن التبادل التجاري المحلي، فكل منهما طرفان هما البائع والمشتري، وكل منهما محل للتبادل هي السلعة أو الخدمة.
وتعتمد التجارة الخارجية على التمويل عن طريق البنك، وذلك لتسهيل عمليات تبادل السلع و الخدمات، يمكن أن نصنف عمليات التمويل التجارة الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل و عمليات تحويل متوسطة و طويلة الأجل، و ترتبط عمليات التمويل هذه مع طبيعة النشاطات المراد تحويلها.

المبحث الأول :- ماهية عامة حول التجارة الخارجية

تتناول العلاقات الاقتصادية الدولية بصفة عامة دراسة جميع أوجه النشاط الاقتصادي الذي يقوم بين تخضع لسلطات سياسية مختلفة . و تتألف هذه العلاقات من حركات الأشخاص متمثلة في الهجرة الدولية ، و من حركات السلع و الخدمات ورؤوس الأموال و هي ما تعرف اصطلاحا بالعملات الاقتصادية الدولية . وتنقسم هذه الأخيرة كما هو واضح إلى حركات دولية للسلع و الخدمات (التجارة الدولية) و حركات دولية لرؤوس الأموال و معنى ذلك أن اصطلاح التجارة الدولية (التجارة الخارجية) إنما ينصرف إلى حركات السلع و الخدمات بين الدول المختلفة.¹

المطلب الأول:- تعريف التجارة الخارجية وأسباب قيامها

الفرع الأول :- تعريف التجارة الخارجية

التعريف الأول :- لقد تعددت صيغ مختلفة لتجارة الخارجية بناء على هدف من دراستها، فقد عرفت تاريخيا بأنها تمثل >>أهم صورة للعلاقات الاقتصادية التي تجري بمقتضاهما تبادل السلع و الخدمات بين الدول في شكل صادرات و واردات << .

كما عرفت على أنها :>> عملية تبادل السلع و الخدمات و غيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول بهدف تحقيق المنافع المتبادلة لأطراف التجارة <<. أو هي تتم من خلال عمليات تصدير واستيراد حيث يتم انتقال السلع و الخدمات و الموارد المالية من دولة لأخرى وفق إجراءات إدارية و مالية.²

التعريف الثاني :- "هي عملية التبادل التجاري التي تتم بين الدولة ودول العالم الأخرى".³

التعريف الثالث :- "هي المعاملات التجارية الخارجية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع و الخدمات و رؤوس الأموال تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو بين حكومات و منظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة، و يمكن تصنيف الصفقات التجارية التي تتضمنها التجارة الخارجية فيما يلي⁴ :

- تبادل السلع و المادة و تشتمل على الاستهلاكية و السلع الإنتاجية و المواد الأولية و السلع نصف المصنعة و السلع الوسيطية.
- تبادل الخدمات التي تتضمن خدمات النقل و التأمين و الشحن و الخدمات المصرفية و السياحة و غيرها .

¹ محمود يونس، مقدمة في نظريّة التجارة الدوليّة، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، ص 11 .

² سليمان عبد العزيز، عبد الرحيم،التبادل التجاري ، التبادل التجاري ، الأسس :العلوم التجارية الإلكترونية،دار الحامد للنشر و التوزيع ،ط 1 ،السودان ،2004 ،ص42.

³ نداء محمد الصوص،التجارة الخارجية، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع ،ط 1 ،عمانالأردن ،2008،ص.9.

⁴ سعد مطر، موسى و آخرون،التجارة الخارجية، دار الصفاء ،ط 1 ،عمانالأردن ،2001 ،ص13.

- تبادل عنصر العمل ويشتمل على الأيدي العاملة من بلد لآخر بالإضافة إلى الهجرة.

الفرع الثاني : -أسباب قيام التجارة الخارجية

ترتبط مختلف بلدان العالم فيما بينها بالعلاقات الاقتصادية متعددة بمناسبة تبادل السلع والخدمات بما هو أساس ذلك التبادل الدولي ، و يمكن حصر أسباب قيام التجارة الخارجية فيما يلي :

أ-تحقيق الإكتفاء الذاتي: لا تستطيع أي دولة الاعتماد على نفسها كلياً نظراً لعدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين الدول.

ب-التخصص الدولي: لا تستطيع الدول أن تعتمد على نفسها كلياً في إشباع حاجات أفرادها و ذلك بسبب التباين في توزيع الثروات الطبيعية والمكتسبة بين دول العالم و ذلك يجب على كل دول أن تختص في إنتاج بعض السلع التي تأهلها طبيعتها و ظروفها و إمكانياتها الإقتصادية أن تنتجها بتكليف أقل أو بكفاءة عالية .

ج-اختلاف تكاليف الإنتاج: يعد تفاوت تكاليف الإنتاج بين الدول دافعاً للتجارة بينها و الذات في الدول التي تمتلك ما يسمى بإقتصادات الحجم الكبير و هذا الإنتاج الواسع يؤدي إلى تخفيض متوسط التكلفة

الكلية للوحدة المنتجة مقارنة مع دولة أخرى تنتج بكميات ليست وفيرة و بتالي ترتفع لديها تكلفة الإنتاج مما يعطي الدولة ميزة نسبية في الإنتاج مقارنة بدولة الثانية.

د-اختلاف ظروف الإنتاج: في بعض المناطق ذات المناخ الموسمي تصلح لزراعة الموز و القهوة فيجب أن تختص بهذا النوع من المنتجات الزراعية و تستورد المنتجات الأخرى التي لا تقوم بإنتاجها كنفط الذي يتوفّر في الدول ذات المناخ الصحراوي مثل دول الخليج العربي.

و-اختلاف الميل و الأدوات: فالموطن يفضل المنتجات الأجنبية حتى ولو توفر البديل منها و تزداد لأهمية هذا العامل مع زيادة الدخل الفردي في الدولة.²

¹ الشافعي ، محمد زكي ،مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، سنة ، ص 10.

² سعيد مطر ، موسى و آخرون ، مرجع سابق ، ص 17.

المطلب الثاني:- أهمية التجارة الخارجية و هيكلها

الفرع الأول :ـ أهمية التجارة الخارجية

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع من المجتمعات سواءً كان ذلك المجتمع متقدماً أو نامياً، فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض إضافةً إلى أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، وتساعد كذلك في زيادة رفاهية البلاد عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمار وتخصيص الموارد الإنتاجية بشكل عام.¹

بالإضافة إذا ما نظرنا إلى جميع دول العالم نجد أن كل منها تختلف عن الأخرى فيما و به الله لها من ميزات فاختلف المناخ و الطبيعة الجغرافية و التركيبة السكانية و التكوين الجيولوجي جعل لكل منها ميزة حيث المنتجات التي يمكن إنتاجها فيها . فالمنتجات التي يمكن إنتاجها في المناطق الحارة لا يمكن إنتاجها في المناطق الباردة. و الذي يمكن إنتاجها في المناطق الصحراوية لا يمكن إنتاجها في المناطق الساحلية و هكذا.

2

و تكمن أهمية التجارة الخارجية في ما يلي :

بالنسبة لعملية الاستيراد : الاستيراد جزء من التجارة الخارجية يتضمن تخطيطاً و وضع سياسات تغطي مجالات واسعة من الأنشطة المكملة و المرتبطة بهذا الوظيفة ،لذا يجب سياسة محكمة في ميدان شراء المنتجات و السلع التي من الضروري استخدامها لضمان منافسة دائمة و مرتبطة بعنصر التكاليف ، و المستورد مختلفة لتلبية احتياجات اقتصادية ما، و من هنا نستنتج أن وجود الاستيراد دليل لوجود التصدير من بلد آخر.

بالنسبة لعملية التصدير : فهو عبارة عن تسويق للسلع و الخدمات إلى البلدان الأجنبية مقابل الحصول على العملة الصعبة، ويعتبر التصدير من أكثر الأشكال اقتحاماً للأسوق الخارجية ،كما أن معظم المؤسسات ترغب في ممارسة العمليات التصديرية، بحيث يعتبر النشاط التصديرى في حد ذاته مقياساً للمرونة التنافسية للمؤسسات ، و لمعرفة قدراتها على التكيف مع البيئات الأخرى.

¹ رشاد العصار: *التجارة الخارجية*، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة: ط1: 2000، ص13

² نداء محمد الصوص، مرجع سابق، ص10

³ الحبيب زروال، *تمويل التجارة الخارجية مخاطر و ضمانت*، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة البلدة، 2004، ص15

الفرع الثاني :- هيكل التجارة الخارجية

للتجارة الخارجية ركيزان أو عمودان أساسيان يمثلان الهيكل الرسمي لتجارة الخارجية و هما:

1/ الصادرات : أن الصادرات مفهوم واحد مهما تعددت الأفكار أو اختلافات الآراء حيث تعرف بأنها النشاط الذي يؤدي الانسحاب السلع و الخدمات من المنتج و المستهلك أو دولة مصدرة إلى دولة مستوردة و هي تنقسم إلى :

- صادرات منظورة: تتمثل في السلع الملموسة.

- صادرات غير منظورة : تتمثل في الخدمات.

2/ الواردات : عكس الصادرات يمكن إن تعرف الواردات علي إنها عملية إدخال السلع و الخدمات أجنبية إلى السوق الوطنية و تنقسم هي الأخرى إلى :

- الواردات منظورة : وهي الواردات الملموسة كسلع.

- الواردات غير منظورة : تتمثل في الخدمات.¹

المبحث الثاني: - مراحل التجارة الخارجية و سياساتها وطرق تمويلها

المطلب الأول:- مراحل التجارة الخارجية و سياساتها

فرع الأول :- مراحل التجارة الخارجية

تعد التجارة من أقدم مظاهر قيام العلاقات الاقتصادية الدولية ، لذلك يعود تاريخ نشوء التجارة الخارجية إلى المراحل التالية:²

1- المرحلة الأولى (1498-1763):

ظهرت هذه المرحلة عن طريق الاكتشافات التي تمت في هذه الفترة و غزو القارات التي قام بها التجار الأوروبيين ، وهي تبدأ مع اكتشاف طريق الرجاء الصالح من طرف "بارثولو ميو دياز" (1488) و

¹ عادل أحمد حشيش ، العلاقة الاقتصادية الدولية ، الدار الجامعية ، 1993، بيروت، ص 50/51

² سواليلي صدر الدين ، النمو والتجارة الدولية في الدول النامية ، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع اقتصاد قياسي ، جامعة الجزائر 2005 - 2006 ، ص 76 .

اكتشاف "كريستوف كولومبس" لأمريكا ، وفتح الطريق التجاري نحو الهند من طرف "فاكسون دو قاما" عام 1498، منه لعبت التجارة دور المحرك في فك العزلة ما بين القارات.

2- المرحلة الثانية (1763-1883) :

يعود ظهور هذه المرحلة إلى النظام الإنتاجي الرأسمالي (الثورة الصناعية) في الجزء الثاني من القرن الثامن عشر، والذي كان مركزه "إنجلترا" و التي كانت تعتبر في ذلك الوقت لب الاقتصاد

ال العالمي، و يتميز الانتاج في هذه المرحلة بالوفرة، مما أدى إلى تصدير الفائض المنتج إلى

المستعمرات و التي كانت مجبرة على شراء هذه المنتجات، و التي بدورها كانت تمول الدول الأوروبية بالمواد الأولية، وبالتالي سمحت هذه المرحلة بتقسيم التجارة ما بين الدول الأوروبية و الدول المستعمرة، و التي سمحت بظهور ما يسمى بالتبادل لا متكافئ و الذي يعتبر منبع التخلف الذي وقعت فيه هذه الدول المستعمرة.

3- المرحلة الثالثة (1883-1980) :

تظهر هذه المرحلة مع ظهور أول شركة متعددة الجنسيات لي "جون روكلفر" ، و عليه من مميزات هذه الفترة هو ظهور الشركات، و سيطرة العالم الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة.

4- المرحلة الرابعة (ما بعد 1980) :

تتمثل هذه المرحلة بظهور الشركات العابرة للقارات و التي تتميز بطابع تميز بحكم وضعيتها، المتمثلة في إمكانياتها المالية و التكنولوجية و التي تتعدى حدود البلدان و سلطة الدول، بالإضافة إلى ذلك تتميز هذه المرحلة بإعادة الهيكلة التي تربط بين الدول النامية و صندوق النقد الدولي ، و التي من شروطها سياسة الانفصال و تبني سياسة اقتصاد السوق، وفي هذه المرحلة ظهرت تسمية العولمة والتي تدل على اندماج أسواق السلع و عوامل الإنتاج ، بالإضافة إلى الآثار السلبية على البيئة ، و زيادة تعرض البلدان لصدمات الخارجية ، بالإضافة إلى زيادة نسبة السلع الداخلة في التجارة التي يتم تصديرها .

وبمرور التجارة الدولية بهذه المراحل ، ووصولها إلى المرحلة الأخيرة ، و ظهور التخصص الدولي ، وتنوع المنتجات المصدرة والواردة و اتساع عملية التبادل بين دول العالم المختلفة ، أدى ذلك إلى ظهور تكتلات إقتصادية ومنظمات دولية تسعى إلى تنظيم التبادل الدولي و تقنيته والاستفادة منه أكثر في التنمية الإقتصادية لبلدان العالم ، ومن أبرز هذه التكتلات الإقتصادية الإتحاد الأوروبي ، و من أبرز المنظمات منظمات التجارة العالمية.

فرع الثاني :- سياسات التجارة الخارجية

السياسة التجارية هي مجموع الإجراءات التي تنتهجها الدولة في نطاق علاقاتها التبادلية مع الدول الأخرى قصد تحقيق أهداف معينة كـ إعادة تنمية الاقتصاد الوطني، تحقيق الاكتفاء الذاتي. و تعرف سياسات التجارة الخارجية على أنها :-

((هي مجموع الإجراءات التي تبادرها الدولة في علاقتها الاقتصادية مع دول العالم الأخرى، شاملة كل من التبادل السمعي والخدمي وأسعار الصرف والإستثمار، بقصد تحقيق أهداف معينة تتفق مع باقي أهداف السياسات الاقتصادية والسياسة العامة للمجتمع))¹. و يمكن تعريفها أيضا :-

((بأنها أحد فروع السياسة الاقتصادية العامة المنوط بها تنظيم شؤون التجارة الخارجية من خلال أدوات معينة لتحقيق أهداف محددة))².

أنواع سياسات التجارة الخارجية :-

سياسات التجارة الخارجية نوعان هما :-

1- **السياسة الحمائية (الإكتفاء الذاتي الاقتصادي)**: ظهرت نظرية الحماية في الوقت نفسه الذي ظهرت فيه نظريات حرية التجارة الدولية، وقد نتج عن نمو هذا النظام ازدهار الاقتصاد القومي للدول التي طبقته مثل الدول الأوربية، إلا إن هذا الازدهار كان على حساب دول أخرى لم تكن قد تطورت بعد مثل الدول المختلفة في إفريقيا، آسيا وأمريكا الجنوبية، وعندما شعرت هذه الدول بوطأة الاستغلال رأت ضرورة حماية اقتصادها القومي من غزو سلع الدول الأكثر حماية، وينادي هذا المذهب بتقييد التبادل مع الخارج ولاسيما تيار استيراد السلع الأجنبية.

ويستند أنصار هذا المذهب على حجج مختلفة نذكر أهمها:³

أ - **توزيع عبء الرسوم الجمركية**: بين المصدر الأجنبي والمستورد الرسم هو عقد دفع منتوج أجنبى أي يتعلق بحق الملكية التي ترفع من سعر المنتوج المستورد حسب بعض الكميات، وهذا ما يساعد على بيع المنتوج المحلي.

¹ طارق يوسف حسن جبار، **السياسة التجارية الخارجية في النظام الاقتصادي الإسلامي**، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط 1، سنة 2012، عمان الأردن، ص 44.

² السيد متولي عبد القادر، **الاقتصاد الدولي** - النظرية و السياسات، دار الفكر ناشرون وموزعون، ط 1، سنة 2011، عمان الأردن، ص 69.

³ محمد ناصر، **التجارة الداخلية**، جامعة الاسكندرية، مصر، الطبعة 1992، ص 23.

كما أنها تمس حتى المنتجات التي لها منافسة داخلية، ومنه فهي طريقة لرفع إيرادات الدولة والرسوم الجمركية التي هي نوعان:

- **الرسوم الجمركية المانعة:** وهي رسوم مرتفعة جداً على بعض السلع التي تعمل على الحد من استيرادها.
- **الرسوم الجمركية الحامية:** هي رسوم تفرض بقصد منع الاستيراد ولكن بقصد رفع ثمن السلع الأجنبية حتى لا تتنافس المنتجات المحلية.

ب- **حماية الصناعة الناشئة:** يقصد بالصناعية الناشئة تلك الصناعة الحديثة العهد في البلاد والتي يتوقع لها أن ترقى إلى مرحلة البلوغ والنجاح إذا ما توفرت لها البيئة الملائمة، وتعتبر حجة حماية الصناعة الناشئة من أقوى الحجج لتدخل الدولة في حرية التجارة الخارجية، حيث يجب ممارسة الدقة في اختيار الصناعات التي تعطي لها الحماية باعتبارها من الصناعات الوليدة، بحيث يمكن لها بعد فترة معقولة الوقف على قدميها في ضمان المنافسة مع مثيلتها الأجنبية.

ج- **حماية الاقتصاد الوطني من خطر الإغراق:** الإغراق يعني أن تباع نفس السلعة في نفس الوقت بشروط في الخارج بسعر أقل من سعر البيع نفسه في السوق المحلي على أن تعيش الخسارة بالبيع بثمن مرتفع في السوق المحلي¹، حيث يعتبر الإغراق أحد أسلحة الحرب الاقتصادية، فهو وسيلة ملتوية لكسب السوق الخارجية على حساب المنتجين المحليين، وعلى حساب المنتجين الخارجيين الذي يصدرون إليه، فالدولة التي تتخذ الإغراق تتخذ إجراءات كفيلة لحماية اقتصادها القومي فتدخل بفرض الرسوم الجمركية المرتفعة وأحياناً تمنع الاستيراد كلياً.²

د- **تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:** يشمل ميزان المدفوعات أو الميزان الحسابي الصادرات والواردات

المنظورة وغير المنظورة، وهي التي تعرف بالمعاملات الجارية، كما يشمل حركة رؤوس الأموال سواء في صورة قروض طويلة الأجل أو متوسطة أو في صورة اعتمادات تجارية، وكذلك الذهب إذا كان بهدف نقدى، وليس من الضروري أن يتساوى طرفا ميزان المعاملات الجارية فقد يكون هناك فائض أو عجز، وتكون الحماية بغض مقابلة العجز حيث تفرض الدولة رسوم عالية على الواردات، وعلى الأخص السلع الكمالية.

إلا أن إجراءات استعادة التوازن يجب أن لا تتضارب مع الأهداف الأخرى للاقتصاد القومي وذلك:

- تشجيع الصادرات وإخضاع الصرف الأجنبي لرقابة محكمة.

¹ محمد عبد العزيز عجمية، الاقتصاد الدولي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، سنة 1977، ص 20.

² عبد الخالق جودة، محاضرات في الاقتصاد الدولي، جامعة القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، طبعة 1977، ص 30+ص 31.

- تقليل الطلب على الواردات غير الضرورية بوسائل شتى مع عدم المساس بالواردات من السلع الضرورية.

- اتجار الدولة وهو أقصى صور الرقابة الحكومية على التجارة وتمثل في قيام الدولة بنفسها متمثلة في الحكومة وهيئات مختلفة بممارسة عمليات التصدير والاستيراد، وقد يكون جزئي أو كلي.

2-سياسة حرية التجارة الدولة : -¹ و المقصود بهذه السياسة عدم تدخل الدولة والحكومات في التجارة بين الدول ،من خلال إلغاء كافة القيود والحواجز والرسوم على التجارة الداخلية والخارجية وإفساح المجال للمنافسة الحرة لكي تسود في التبادل والإنتاج ،وبذا يمكن للأفراد تصدر وإستيراد ما للمنافسة الحرة يرغبون فيه من سلع مختلفة دون تدخل الدولة أو قيود تفرضها عليهم ، فهي إطلاق حرية المبادرات التجارية الدولية دون تدخل الدولة .

ولا بد من عرض المميزات هذه السياسة التي يتمسك بها أنصار سياسة حرية التجارة ويعتبرونها حججا دامجة على صحة مذهبهم ،فأقول :- تتلخص ميزات وحجج هذه السياسة فيما يأتي :-

1 خفض الأسعار من خلال المنافسة التي تنشأ بين منتجي السلع المختلفة ،و العمل على إرتفاع الأسعار من خلال إلغاء رسوم وضرائب أيضا ،و هذا مما يعود بالفائدة على المستهلكين .

2 إنتاج سلع أفضل بأسعار مناسبة و بأكثر طرق الإنتاج كفاءة و أقلها تكلفة ،نتيجة للمنافسة الحرة و القضاء على الإحتكار .

3 إتساع مجالات التخصص و تقسيم العمل مما ينجم عنه تحسين نوعية السلع و تحسين مستويات الشعوب الإجتماعية و الحضارية للدول النامية بصفة خاصة ،فالتخصص و التقسيم الدولي لهما نافع لا ينكرها أحد .

4 الوصول إلى التوزيع الأمثل للمواد الإنتاجية الدولية على كافة أوجه الإستغلال المكنة في صورته النهائية .

5 تحقيق أكبر نفع ممكن من التجارة الخارجية و الوصول بالدخل العالمي إلى أعلى مستوى له و تنظيم الرفاهية الاقتصادية العالمية .

المطلب الثاني:- طرق تمويل التجارة الخارجية

إن لكل مؤسسة عمليات تقوم بها ، و حتى تتم هذه العمليات بسلامة فهي بحاجة لتمويل كافي ، و حتى تتم عملية التصدير و الإستيراد فالتجارة الخارجية بحاجة إلى التمويل وطرق له ،ولذلك فإن التمويل ينقسم من قصير الأجل وآخراً متوسط وطويل.

¹ طارق يوسف حسن جبار ،مرجع سابق ،ص50 وص 51

فرع الأول :- التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية¹

تستعمل عمليات التمويل: "القصير الأجل" في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، ومن أجل تسهيل هذه العملية والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية و التخفيف من العرقلة التي تواجهها، يسمح النظام البنكي اللجوء إلى عدة أنواع و طرق مختلفة تتيح للمؤسسات المصدرة و المستوردة على السواء إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل في أقل وقت ممكن و هناك نوعين رئيسيين من أدوات التمويل :

- (1) إجراءات التمويل البحث .
- (2) إجراءات الدفع و القرض.

(1) إجراءات التمويل البحث:

هي عبارة عن عمليات دفع وقرض في آن واحد ولها عدة أشكال:

أ/ القروض الخاصة بتعينة الديون الناشئة عن التصدير:

يخص هذا النوع من التمويل الخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي للبلد المصدر، و يوجه لتمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدون لزبائنهم أجلاً للتسديد لا يزيد عن 18 شهر كحد أقصى.

وأكثر الأنظمة ارتباطاً بهذا النوع من التمويل النظام الفرنسي .

ويشترط البنك عادة تقديم بعض المعلومات قبل الشروع في إبرام أي عقد خاص بهذا النوع من التمويل وتنفيذها و تتمثل على وجه الخصوص في:

- 1- مبلغ الدين.
- 2- طبيعة ونوع البضاعة المصدرة.
- 3- إسم المشتري الأجنبي و بلده .
- 4- تاريخ التسليم و كذلك المرور بالجمارك.
- 5- تاريخ التسوية المالية للعملية .

ب/ التسبيقات بالعملة الصعبة:¹

¹ Etienne Morin,Ander guyamar :"commerce international",edition vuibert96,p(157-164) .

يمكن للمؤسسة التي قامت بعملية تصدير مع السماح بأجل للتسديد لصالح زبائنهما أن تطلب من البنك القيام بتسبيق بالعملة الصعبة وبالتالي يمكن للمؤسسة المصدرة الإستفادة من هذه التسبيقات في تغذية خزنتها، حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسويق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية ، و تقوم بالتسديد إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزيون الأجنبي. ولكن يجب على المؤسسة المصدرة أن تتخذ إحتياطتها و تقوم بعملية تحكيم على أسعار الصرف وتتجدر الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدي مدة العقد المبرم بين المصدر و المستورد. ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسة بالإرسال الفعلي للبضاعة.

ج/ عملية تحويل الفاتورة:

هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة مختصة، تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض ، بالحصول على الديون التي يملكها المصدر على الزيون الأجنبي ، حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين بضمان حسن القيام بذلك وبهذا فهي تحل محل المصدر وتحمل كل الأخطار الناجمة عن إمكانات عدم التسديد و تحصيل مقابل ذلك على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى (4 %) من رقم الأعمال (CA) الناتج عن عملية التصدير²

و عملية تحويل الفاتورة هو ميكانيزم للتمويل قصير الأجل بإعتبار أن المصدرين يحصلون على مبلغ الصفة مسبقا من طرف المؤسسة المتخصصة من قبل حلول أجل التسديد الذي لا يتعدى سنة أي أقل من سنة.

(3) إجراءات الدفع والقرض:

تصادفنا ثلاث آليات أساسية للتمويل والقرض المتعلقة بتمويل الواردات هي :

أ/ الإعتماد المستندي

ب/ التحصيل المستندي

ج/ خصم الكمبيالات المستندية

وهناك طريقة أخرى أو إجراء آخر للتمويل قصير الأجل لل الصادرات:

إضافة إلى كل التقنيات التمويلية التي يقوم بها النظام البنكي لصالح زبونه أو زبائنه، فإن بعض الأنظمة ومنها على وجه الخصوص النظام الفرنسي يسمح بوجود طرق أخرى. والهدف منها هو تشجيع

¹ Etienne Morin,Ander guyamar p(1757-164)

² الطاهر لطرش،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكnon الجزائر، 2001، ص115

ال الصادرات، وعلى هذا الأساس المصدون تسهيلات بنكية لتمويل أنشطة خاصة في تعاملهم مع الخارج، و تسمح مثل هذه التسهيلات بتخفيض الضغوطات الموجدة على خزائن هؤلاء المصدرین.

وبموجب هذه الآلية يقوم البنك التزامه إلى المصدر ببناء على هذا الإلتزام يقوم بتسديد مبلغ البضائع المصدرة، وأن يتراجع عن إلتزامه هذا حتى ولو إمتنع على تسديد قيمة هذه الواردات لأي سبب من الأسباب.

فرع الثاني :- التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية

ينص التمويل "المتوسط الطويل الأجل" للتجارة الخارجية على تمويل تلك العماليات التي تفوق في العادة ،(18) شهراً)، وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا المجال والهدف منها هو توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطور التجارة الخارجية، على العموم يمكننا تصنيف أهم و مختلف وسائل أو التقنيات المستعملة في التمويل متوسط وطويل الأجل في هذا المجال في أربعة أحداث:-

1- قرض المشتري (CREDIT DCHETEVR)

2- قرض المورد (CREDIT FOVRNISSEVR)

3- التمويل الجزافي (FINANCEMENT FORFAITAIRE)

4- العقد الإيجاري الدولي (CREDIT BAIL "LEASING")

1/ قرض المشتري (CREDIT ACHUTEVR)

لتعریف قرض المشتري: يمكن القول أنه قرض يمنح من طرف البنك لفائدة المشتري لكي يدفع مستحقات البائع حسب ما جاء في العقد التجاري ، حيث يلتزم البنك عقد تجاري مع المشتري يجدد فيه أنماط الدفع ، أجل التسديد، سعر الفائدة، سعر العمولات و الضمانات، ولهذه الصيغة فإن الجانب المالي والتجاري مفعولين لكن موضوع القرض يرتبط بالجانب المالي، وأن الأموال المعتمدة لا يمكن إستعمالها إلا في إطار عملية تجارية معنية.¹

و هو أيضا عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بمنح قرض المشتري للمستورد لفترة تتجاوز (18) شهراً ، بحيث يستعمله هذا الأخير لتسديد مبلغ الصفقة نقداً للمصدر ، ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعنية بعرض إتمام عملية القرض هذه ، فكلا الطرفين سيستفيدان من هذا النوع من القروض حيث يستفيد المستورد من تسهيلات مالية نسبياً

¹ حمدي باشا،محاضرات في مقاييس :تمويل التجارة الخارجية، سنة 2001/2002 .

مع استلامه الآتي للبضاعة ، كما يستفيد المصدر من تدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد لمبلغ الصفقة¹ .

وإن من مميزات قرض المشتري أنه يحتوي على عقدتين متميزتين وهما :

العقد الأول: (العقد التجاري) وهو عقد الصفة التجارية بين المصدر والمستورد الذي يتضمن شروط العملية ومواصفات البضاعة.

العقد الثاني: (عقد القرض) وهو المتعلق بمنح القرض بين البنك والمستورد ويتضمن شروط إتمام منح القرض مثل: معدل الفائدة، الفترة².

أ- العقد التجاري: يبين فيه نوعية السلع ومتى تم الدفع الفوري للبائع من طرف المشتري.

ب- عقد القرض: ويبين فيه شروط إتمام القرض وإنجازه مثل فترة القرض وطريقة استرداده ومعدلات الفائدة المطبقة ، فهو يسمح للبنوك بوضع -- في الوقت اللازم وتحت بعض الشروط .

-- المبالغ الضرورية .

- حسب التزامات المشتري بالدفع .
و يمكن ذكر:³

أ- مدة القرض، يمكن أن تصل إلى 10 سنوات، ويمكن التفريق بين :

* فترة الاستعمال: وهي فترة ممتدة بين بداية إستعمال القرض إلى بداية إهلاكه،

* فترة التسديد: يمتد من بداية الإهلاك إلى آخر مدة التسديد.

ب- قاعدة القرض: يعبر عن المبلغ القروض الذي يمثل 85 من مبلغ الصفة موضوعة للتمويل.

ت- تكلفة القرض: يعبر عن الفائدة المطبقة على القرض إضافة إلى العمولات (عمولة التسيير والإلتزام) وتكلفة التأمين.

ج- ضمان القرض: وينقسم إلى قسمين:

*تأمين القرض: يؤمن من خلاله البنك المقرض بنسبة 90 % ضد خطر عدم قدرة المفترض على الدفع.

¹ الطاهر لطرش: مرجع سابق، ص 123.


² عبد الحق ابو عزروس ، الوجيز في البنوك التجارية ، جامعة منتوري ، قسنطينة- الجزائر 2000 ، ص 85.

³ حمدي باشا، مرجع سابق.

* التأمين ضد الخطر الصناعي: يؤمن للمورد بنسبة 90% ضد خطر انقطاع المشتري عن إتمام الصفقة أو سبب توفيق القرض من طرف البنك.

و يمكن توضيح سير عملية قرض المشتري بواسطة الشكل التالي.

شكل رقم (01) : سير عملية قرض المشتري



المصدر : شهرزاد حافي وسمير حمودي، تمويل الصادرات خارج المحروقات، رسالة ماجستير، تخصص
مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتسهير، جامعة الجزائر، 1999، ص 63 .

شرح العملية:

1. إبرام عقد تجاري بين المصدر والمستورد.
2. طلب المشتري من بنكه وحسب البروتوكول إذا كان بإمكانه فتح قرض .
3. إرسال خطاب من طرف بنك المستورد إلى بنك المصدر يبين رغبة المشتري في فتح قرض مع إدراج كل المعلومات الخاصة بالعملية التجارية :

- اسم وعنوان البائع والمشتري .
- موضوع العقد .

- موضوع الصفقة .
- 4. اتصال المصدر مع بنكه بهيئة التأمين لإيقاف التأمين للإتفاق عن إمكانية تحمل الخطر .
- 5. إعلان البنك (المفترض) عن موافقته بعد قبول هيئة التأمين ، وتحديد لها للمدة ، ولكن يكون ذلك بعد قبول المشتري للشروط التي يحددها المفترض وهي¹ :

 - الشروط الخاصة بالتسبيقات .
 - مدة القرض .
 - تقديم الضمان .

- 6. إرسال بنك المشتري وباسم هذا الأخير تلكس يبين فيه قبوله لكل الشروط .
- 7. إرسال بنك المصدر العقد المالي محرر في ثلاثة نسخ .
- 8. إرسال نسختين من العقد مرفوقة بخطاب الضمان من طرف بنك المشتري بعد توقيعها من طرف المشتري .
- 9. إرسال البضاعة من طرف المصدر للمستورد وتقديم الوثائق للبنك .
- 10. التسديد الفوري .
- 11. تسديد المشتري (المستورد) بنك المصدر حسب الإتفاقية .

/2 فرض المورد(CREDIT FOVRNISSEVR)

إن هذا القرض يبرز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين ، الذين يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم وذلك بلجوئهم إلى تقديم خدمات معينة مماثلة في تسهيلات عملية تسديد قيمة الصفقة التجارية، من أجل ربح أكبر عدد من المتعاملين (الأسواق).²

و هو عبارة عن :-³ قرض يمنح للمورد المحلي الذي منح للمستورد الأجنبي آجال للتسديد، حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين لها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة (جزئياً أو كلياً) ، فالبنك إذن يمنح القرض للمورد الوطني، ومن هنا أنت تسمية قرض المورد.

وتصل مدة هذا القرض إلى (07) سنوات في حالة المدى المتوسط، و(10) سنوات في حالة المدى الطويل، ويتم ضمان هذا النوع من القروض من طرف هيئات متخصصة مثل (COFACE) في فرنسا و (HERMES) في ألمانيا، و (SACCE) في إيطاليا.

و تقوم هذه الأخيرة بتغطية الأخطار السياسية ، وأخطار الكوارث الطبيعية ، وكذلك مخاطر عدم التحويل.

¹ Ammour Ben Halima, Le système bancaire algérien : Dahlab, Alger, P 57.

² أبو عتروس عبد الحق: مرجع سابق، ص 85.

³ عيشوش طارق، تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستند ، دار الوادي للنشر - الجزائر 2009.. ص 50

وعليه ففرض المورد هو آلية أخرى من آليات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط و الطويل، من خلال قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، ولكن هذا الفرض هو ناشئ بالأساس عن مهلة للتسديد يمنحها المصدر لفائدة المستورد، وبمعنى آخر عندما يمنح المصدر لصالح زبونه الأجنبي مهلة للتسديد يلتجأ إلى البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضاً لتمويل هذه الصادرات، ولذلك يبدو قرض المورد على أنه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط¹.


- خصائصه:-

قرض المورد يتطلب إبرام عقد واحد ، يتضمن بالإضافة إلى الجانب التجاري للصفقة شروط وطرق تمويلها ، وهذا يعني أنه يتضمن عقداً مالياً أيضاً.
يمنح قرض المورد إلى المصدر الذي منح مدة تسديد للمستورد² .

- سير العملية:-


يمكن توضيح سير عملية قرض المورد بواسطة الشكل التالي.

شكل رقم (02) : سير عملية قرض المورد.



¹ الطاهر لطيف: مرجع سابق، ص 120.

² الطاهر لطيف: مرجع سابق، ص 121.



Source : Yves Simo P194.

شرح العمليات:

- 1- المورد يطلب ضمان هيئة التأمين.
- 2- إبرام عقد تجاري بين المصدر و المستورد.
- 3- طلب المورد من بنكه فتح قرض المورد.
- 4- تقديم ضمان بنكي من طرف المشتري.
- 5- إشعار بنك المشتري بفتح قرض المورد، و إرسال الوثائق مرفقة بالسفتحة.
- 6- إرسال السفتحة مضمونة من طرف بنك المشتري.
- 7- إرسال السفتحة لبائع ليقوم بخصمها من طرف البنك.
- 8- إرسال السفتحات واحدة تلوى الأخرى التي أصبحت بحوزة بنك البائع عند حلول آجال إستحقاقها إلى بنك المشتري ليستعيد قيمتها.

9- شراء العملة الصعبة.

10- دفع قيمة النفقات إلى بنك الباي¹.

3- التمويل الجزافي (FINANCEMENT FORFAITAIRE)

تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية ، وتتضمن بيع سندات أو كمبيالات من أجل الحصول على تمويل نقدی فوري ، وتنشأ هذه الإلتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرین ببيع سلع إلى مستورد في بلد آخر ، ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل مقابل سندات الدين التي في حوزته ، فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو مؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع من الباي ، ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى (05) سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فوراً².

و هي العملية التي تم خصم أوراق تجارية، بدون طعن" ، فحسب هذا التعريف فعملية التمويل الجزافي هي آلية تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة، أو هي عملية شراء ديون ناشئة عن صادرات السلع والخدمات.³

وهنا يتضح أن المشتري لهذا النوع من الديوان بفقد كل الحق في متابعة المصدر، أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة مهما كان السبب، كما يتم حصوله على فائدة تؤخر على الفترة الممتدة من تاريخ خصم الورقة إلى تاريخ الإستحقاق، ونظرا لأن المشتري حل محل المصدر في تحمل الأخطار (المشتري لهذا الدين) المحتملة فإن ذلك يقابله تطبيق معدل فائدة مرتفع نسبياً يتناسب مع طبيعة هذه الأخطار.

و من التعريف السابق نلاحظ أن التمويل الجزافي يظهر خاصيتين أساسيتين:

- الأولى: تتمثل في أن القرض يمنح لتمويل عمليات الصادرات لفترات متوسطة⁴.

- الثانية: أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة (أي ممتلكو هذا الدين) وهذا مهما كان السبب.

و يمكننا توضيح عمل التمويل الجزافي كما يلي:


الشكل رقم(3): التمويل الجزافي.¹

¹ Annick Bussea, *Stratégies et techniques du commerce international*,ed. Masson, Paris , 1994 , P 252 .

² محدث صادق ، أدوات وتقنيات مصرفيه ، دار غريب للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2001 ، ص 35.

³ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 124

⁴ خدور بولنوار وآخرون، تمويل التجارة الخارجية والخطر المالي، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، معهد العلوم التجارية، فرع مالية، المركز الجامعي، محمد بو ضياف، المسيلة 1995 ص 31.



TECHNIQUE. ET. PRATIQUE. S BANCAIRES, B

شرح العمليات:

- 1 مشتري الدين يلتزم إزاء المصدر بشراء الدين المتولد والذي سوف يتولد.
- 2 إتمام العقد التجاري بين المستورد والمصدر.
- 3 إرسال البضاعة من طرف المصدر مع الأوراق التجارية من أجل القبول والضمان الاحتياطي.
- 4 تقديم الأوراق التجارية المقبولة من المستورد إلى بنكه من أجل الضمان الاحتياطي.
- 5 عودة الأوراق التجارية إلى المصدر مقبولة ومضمونة احتياطياً من طرف البنك الضامن (بنك المستورد).
- 6 تقديم الأوراق التجارية للخصم من طرف المشتري الدين وتسديداً المصدر نقداً.
- 7 تقديم الأوراق التجارية للتحصيل وتسديدها من المستورد بوساطة بنكه.

وهنا يتضح أن المشتري لهذا النوع من الديوان بفقد كل الحق في متابعة المصدر، أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة مهما كان السبب، كما يتم حصوله على فائدة تؤخذ على الفترة الممتدة من تاريخ خصم الورقة إلى تاريخ الإستحقاق، ونظراً لأن المشتري حل محل المصدر في تحمل الأخطار (المشتري لهذا الدين) المحتملة فإن ذلك يقابلها تطبيق معدل فائدة مرتفع نسبياً يتناسب مع طبيعة هذه الأخطار.²

4 - العقد الإيجاري الدولي (CREDIT BAIL "LEASING")


¹ خنور بولنوار وآخرون، مرجع سابق، ص 31.

² الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 124.

هو عبارة عن آلية للتمويل متوسط الأجل للتجارة الخارجية ، ويتمثل مضمون هذه العملية في بيع مصدر في دولة ما بعض المعدات التي ينتجهها لشركة تأجير في نفس الدولة ، وقامت هذه الأخيرة بتأجير هذه المعدات إلى مستأجر أجنبي في دولة أخرى ، غير أنها تظل مملوكة لشركة التأجير طوال مدة عقد الإيجار ، وفي معظم الأحوال يقوم المستأجر بشراء المعدات المؤجرة بسعر منخفض في نهاية فترة التأجير ، وبهذا تعتبر عملية التأجير هذه كأنها تصدير معدات استغرقت سداد قيمتها مدة عقد الإيجار ، ويحدث التأجير التمويلي عبر الحدود في حالة السلع الرأسمالية ، كما هو الحال بالنسبة للطائرات والبواخر التي تستأجرها بعض الدول من دول أخرى¹ .

والشكل المولاي يوضح سير عملية قرض الإيجار الدولي.

الشكل رقم (4): عملية قرض الإيجار.



REFERENCE: G LE GRAND ET H. MARTINI, OPCIT, P385.

شرح العمليات:

- 1 طلب قرض الإيجار.
- 2 إرسال الطلبية.
- 3 بيع الآلة.
- 4 إرسال البضاعة.
- 5 التسديد.
- 6 عقد القرض بالإيجار.

¹ محدث صادق: مرجع سابق، ص 61.

7 تحويل القرض بالإيجار .

المبحث الثالث:- نظريات و نضم التجارة الخارجية

المطلب الأول:- نظريات التجارة الخارجية¹

كان لموضوع تحديد أسباب قيام التجارة الدولية آثار التجارة الدولية كثيرة على تفكير كثير من المفكرين الإقتصاديين ، فكان عمل كل واحد منهم تكملة لعمل الآخر للوصول في الأخير إلى الأسباب الحقيقة لقيام التبادل التجاري ، وتحديد أساليب سياسية لترقية التجارة الخارجية ، وبهذا ظهرت نظريات التجارة الدولية المختلفة ، حيث كان هدفها الأساسي تفسير التجارة الدولية التي تتم بين مختلف دول العالم ، فقد مررت التجارة الدولية بمراحل تاريخية متعددة حتى وصلت لما هي عليه في الوقت الراهن فيما يخص التبادل التجاري وال العلاقات الإقتصادية الدولية ، التي يمكن دمجها في ثلاثة مجموعات وهي النظريات الكلاسيكية ، النظريات النيوكلasicية و النظريات الحديثة.

فرع الأول :- النظرية الكلاسيكية

إن النظرية الكلاسيكية توضح السبب الأساسي و لقيام التجارة الدولية و التي ترجعها إلى ثلاثة أسباب رئيسية :-

السبب الأول هو أن بعض الدول تنتج سلعا لا تستطيع إنتاجها دولا أخرى ، أما السبب الثاني فيرجع إلى إن بعض الدول لديها فائض في بعض السلع ، في حين تعاني دولا أخرى من عجز فيها ، أما السبب الثالث هو أن التجار يحققون مكاسب في نقل سلع تباع بأسعار منخفضة إلى دول تباع فيها بأسعار مرتفعة.

ومن بين رواد هذه النظرية "آدم سميث" صاحب نظرية الميزة المطلقة و "دافيد ريكاردو" صاحب نظرية الميزة النسبية .

أولا- نظرية الميزة المطلقة "نظرية آدم سميث"

يرجع الفضل في توضيح هذه النظرية إلى الإقتصادي "آدم سميث" ، الذي يعتبر أول من حاول البحث على تفسير أسباب قيم التجارة الدولية بين الدول المختلفة في كتابه المعروف بـ (ثورة الأمم) ، الذي أصدره عام 1776 في نيويورك ، حيث يستخدم الفرق المطلق في التكاليف الإنتاجية بين الدول وهذا ما أصبح يعرف بـ "الميزة المطلقة"²، بمعنى تتحقق الميزة المطلقة لدولة ما في سلعة معينة إذا تمكنت من إنتاجها بتكلفة أقل من الدول الأخرى³.

¹ محمد أحمد السريتي ، التجارة الخارجية -الدار الجامعية ، مصر 2009، ص 13

² جمال جويدان جمل ، التجارة الدولية ، مركز الكتاب الأكاديمي ، الأردن 2006 ، ص 23

³ محمد أحمد السريتي ، مرجع سابق ، ص 16.

(وافترض أدم سميث أن كل دولة وتبعاً لمميزتها المطلقة يمكن أن تخصص في إنتاج سلعة واحدة أو مجموعة من السلع تكون تكلفة إنتاجها أقل من تكلفة إنتاج هذه السلعة في الدولة الأخرى ثم استبدال الفائض من إنتاج الدول الأخرى من السلع الأخرى و التي تكون تكلفة إنتاج هذه السلع فيها أقل تبعاً لتمتع هذه الدول بميزة مطلقة في إنتاجها.

و بما أن أدم سميث ينتمي إلى المدرسة الكلاسيكية فإن نظريته تخضع لفرضيات المدرسة الكلاسيكية و هي :

- 1 وجود دولتين فقط ،سلعتين فقط.
- 2 العنصر الإنتاجي المهم و الذي يعتبر محور العملية الإنتاجية هو العمل و بالتالي فإن تكلفة إنتاج أي سلعة وبالتالي سعرها يتحدد بمقادير ساعات العمل المبذولة في إنتاجها.¹.

ورغم ذلك فقد وجهت لهذه النظرية انتقادات وذلك كونها أنها لم تستطع أن تفسر التجارة في حالة وجود أكثر من دولتين متخصصتين في إنتاج معين ،وكذا عدم قدرتها على شرح حالات التمييز المطلق في أكثر من صناعة بالنسبة لدولة ما مقارنة مع دولة أخرى ،وعلى كل فإن هذه الانتقادات لا تقصص كثيراً من قدر نظرية سميث لأن الحكم على أية نظرية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الظروف التي كانت سائدة وقت المندادة بها .

ثانياً- نظرية الميزة النسبية "دافيد ريكاردو"

بعض الدول و منها الدول النامية لا يكون لديها أي ميزة مطلقة في إنتاج أي سلعة من سلعتين و ذلك بسبب ظروفها الاقتصادية أو استخدامها طرق غير كفؤة في الإنتاج أو بسبب فقرها و عدم قدرتها على إنشاء مشروعات كبيرة تحقق وفورات حجم كبير أو لغيرها من الأسباب. وبالتالي تكون لدولة الأخرى ميزة مطلقة بإنتاج السلعتين و حسب هذه المعطيات لا تصلح نظرية أدم سميث لتفسير قيام التجارة الخارجية بين هاتين الدولتين.

ما دعا بدافيد ريكاردو إلى وضع نظريته الميزة النسبية في كتابه مبادئ الاقتصاد السياسي قال فيه أن شرط توفر الميزة المطلقة ليس ضرورياً لكي تتحقق الدول مكاسب من التجارة الدولية لكن يكفي وجود ميزة نسبية أي اختلاف التكاليف النسبية لإنتاج السلع عبر الدول لكي تقوم التجارة الدولية.²

¹ نداء محمد الصوص، «مرجع سابق»، ص 17.

² نداء محمد الصوص، «مرجع سابق»، ص 21.

ومع ذلك فلم تخلو هذه النظرية من انتقادات التي وجهت خاصة "للتبسيط المعيب الذي اتسمت بها فروضها ، فهي لم تأخذ بنظر الاعتبار إدخال العامل النقدي ، كما أنه تفترض إستحالة تنقل عوامل الإنتاج بين الدول¹"

كما تجاهلت تكاليف النقل واعتبر إن تكاليف الإنتاج هي العمل، وأهملت عناصر الإنتاج الأخرى بالإضافة إلى ذلك عجز النظرية على تحديد معدلات التبادل الدولي .¹

فرع الثاني :- النظرية النيوكلاسيكية

إن هذه النظرية كانت قد عملت هي الأخرى على تفسير سبب قيام التجارة الخارجية ، ويعود الفضل هنا إلى العالمين السويديين "هكشر" و "أولين".

1. النظرية النسبية في عوامل الإنتاج (هكشر و أولين)

استندت نظرية ريكاردو إلى جانب الفرضيات غير الواقعية إلى وجود عنصر إنتاجي واحد وبالتالي ثبات التكلفة ، حيث معظم العمليات الإنتاجية تتطلب استخدام مزيج من عناصر الإنتاج وبالتالي تزيد التكاليف وليس ثباتها (ظاهرة تناقص الغلة) ، و هذا محور النظرية النسبية في عوامل الإنتاج².

يعود الفضل في إبراز الأساس النظري لهذا النموذج في التجارة الدولية إلى الاقتصادي السويدي "هكشر" وتلميذه "أولين" ، فقد عمل هكشر على تفسير أسباب اختلاف النفقات النسبية كأساس لقيام التجارة الخارجية ، أما أولين فقد عمل على تفسير أسباب اختلاف الأسعار النسبية كأساس لقيام التجارة الخارجية ، وفي الأخير توصلا إلى نتيجة هامة وهي أن اختلاف التكاليف النسبية بين الدول يرجع إلى اختلاف وفرة الموارد الإقتصادية بين هذه الدول. وهذا ما يقصد به الوفرة النسبية لعوامل الإنتاج.³

و أرجع أولين اختلاف قيام التجارة الدولية إلى عاملين أساسيين⁴ :

1. اختلاف الوفرة النسبية لعناصر الإنتاج بين الدول.

2. اختلاف نسب مزج عناصر الإنتاج في دوال إنتاج السلع.

فبعض الدول غنية بالعمل و وبالتالي تختصص بإنتاج السلع كثيفة العمل ، وبعضها غنية بعنصر رأس المال وبالتالي تختصص بالسلع كثيفة رأس المال ، وبعضها غنية بعنصر الأرض فتختصص بإنتاج السلع كثيفة الأرض. حيث أن العنصر الوفير يكون رخيص الثمن إنتاج السلعة يكون أقل كلفة .

¹ موسى سعد مطر وآخرون ، مرجع سابق ، ص 38.

² نداء محمد الصوص مرجع سابق ، ص 31.

³ جمال جويدان ، مرجع سابق ، ص 30.

⁴ نداء محمد الصوص ، مرجع سابق ، ص 31.

هذا الاختلاف في الوفرة و نسب المزج يؤدي إلى اختلاف التكاليف النسبية وبالتالي كل دولة تنتج السلعة التي تستخدم العناصر الوفير لديها و ترك إنتاج السلع التي تحتاج للعناصر النادرة لديها للدول الأخرى الغنية بذلك العنصر . و هذا يستدعي قيام التجارة الدولية بين الدول.

2 نظرية الوفرة النسبية لعوامل الإنتاج (هكشر و أولين¹)

رجع هكشر و أولين الاختلاف في الأسعار النسبية (التكاليف) إلى وفرة عناصر الإنتاج ، حيث يوجد لدينا دول كثيفة رأس المال ، أو العمل ، أو الأرض ، وبالتالي العنصر الوفير لديها يكون رخيص . وعلى أساسه فإنها تنتج السلع التي يوجد فيها اعتماد على العنصر الوفير و الرخيص لديها ، وبالتالي تنتجه بالتكلفة أقل من الدول الأخرى ، و عليه سيكون سعر هذه السلعة رخيص نسبيا.

التبؤ الرئيسي لهذه النظرية أن الصادرات الدولة ستشمل السلع التي تستخدم العنصر النادر نسبيا ، وأن بتصدير الدولة السلع التي تستخدم العنصر الوفير سوف يزيد الطلب على العنصر الوفير ، مما يخفض سعره حتى تتساوى الأسعار النسبية للسلع و عناصر الإنتاج نتيجة لهذا التحرك .

أي أن هذه النظرية تشير إلى مفهوم الميزة النسبية باعتباره ديناميكي يتغير مع الزمن بفعل العوامل المحددة له ، و وبالتالي مركز الدولة في التجارة الخارجية لا يمكن أن يكون ثابتا عبر الزمن .

فرع الثالث :- النظرية الحديثة

لقد أدت الانتقادات الموجة للنظريات السابقة الذكر ، والتطورات التي شهدتها العصر إلى بروز نظريات حديثة لتفسير التجارة الدولية ، ونظرا إلى أن العصر الحالي هو عصر التكنولوجيا فإنه اقتصر في الدراسة على نظريتين قوامهما التكنولوجيا الحديثة المتفاوتة والمتباعدة بين الدول المختلفة وهم : نظرية الفجوة التكنولوجية ونظرية دورة حياة المنتج.

أ/ نظرية الفجوة التكنولوجية :

يعتمد نموذج الفجوة التكنولوجية في تفسيره لهيكل التجارة الخارجية بين الدول إمكانية حيازت إحدى الدولة على الطرق الفنية المتقدمة للإنتاج تمكنا من إنتاج سلع جديدة أو منتجات ذات جودة أفضل ، أو منتجات بنفقات إنتاجية أقل ، الأمر الذي يؤهل هذه الدول إلى إكتساب مزايا نسبية مستقلة عن غيرها من الدول².

¹ نداء محمد الصوص ، نفس المرجع السابق ، ص 36.

² عبد الرحيم ديب ، تنظيم وتطور التجارة الخارجية حالة الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في علوم التسيير ، جامعة الجزائر 2002 - 2003 .

وتعود هذه النظرية إلى "بوسن" حيث لاحظ هذا الأخير أن هناك دول تتشابه في عوامل الإنتاج وتقوم بالتبادل التجاري فيما بينها ويعود ذلك إلى ابتكار طرق جديدة في الإنتاج وهذا يؤدي إلى ظهور سلع جديدة مما يجعل من بعض الدول لهذا الإنتاج الجديد بغض النظر عن تفاوتها في عوامل الإنتاج، بحيث أن تفوقها التكنولوجي يسمح لها بأن يكون لديها التكنولوجي يسمح لها بأن يكون لديها احتكار التصدير في سلع ذلك القطاع.¹

فالنسبة لـ "بوسن" فإن درجة تأثير الفارق التكنولوجي مرتبطة بالتأخر في التقليل من طرف البلد التابع فإن دولة صاحبة الإختراع تتمتع باحتكار مؤقت في إنتاج وتصدير السلع ذات التقدم التكنولوجي، ويزول هذا الاحتياط المؤقت بزوال التفاوت التكنولوجي لهذه الدولة، وذلك عندما تأخذ العملية الإنتاجية شكلها النمطي وتصبح العملية الإنتاجية لنفس السلعة متشابهة بين الدول عن طريق التقليد بعد انتشار التكنولوجيا، ولكن التطور يستمر بسبب ظهور ابتكارات جديدة وهذا يسمح للبلدان ذات التقدم التكنولوجي، بينما الدول الأخرى تتبع سلع نمطية مقلدة.

ومع ذلك وجه لهذه النظرية انتقادات كانت بمثابة ثغرة في نظرية الفجوة التكنولوجية وهي :

- عندما يكون بيد الدول التابعة التكنولوجية المستخدمة في إنتاج السلع التي تقوم باستيرادها، فإن دور العامل التكنولوجي يفقد دوره الهام في تفسير قيام التجارة الدولية بين الدول في هذا النوع من المنتجات .
- اقتصار ظهور الاختراعات للتجديفات على الدول الأكثر تقدما دون غيرها من الدول.
- لم تحدد هذه النظرية طوال الفترة التي تستغرقها الفجوة التكنولوجية التي تسمح للدولة صاحبة الإختراع باكتساب مزايا نسبية ذات طبيعة احتكارية في إنتاج وتصدير السلع كثيفة التكنولوجيا .

ب/ نظرية دورة حياة المنتوج :

تنسب هذه النظرية إلى "ريموند فيرنون" ، حيث يفترض هذا الأخير بأن التفوق التكنولوجي ينطلق بشكل مستمر في الولايات المتحدة الأمريكية ، مما يسمح أن تكون لها الزيادة في تطوير المنتجات الجديدة ، وتصنيعها ثم تنتقل هذه المنتجات في المراحل الموالية إلى دول أخرى خارج الولايات المتحدة ، وذلك بعد تحقيق النجاح والرواج ، ونظرًا للتتوسيع الطلب الأجنبي على هذه السلع فإن المنشآت الأجنبية تحفز على محاولة إنتاجها لصالحها وبحصتها على هذه التكنولوجيا ستتمكن في الإنتاج والبيع في السوق المحلي في المرحلة الأولى ، ثم التصدير إلى أسواق أخرى ماعدا سوق الولايات المتحدة ، مما يؤدي إلى انخفاض صادرات هذه الأخيرة ، وباكتساب الخبرة والمهارة في إنتاج هذه السلع ستباشر في التصدير إلى الولايات المتحدة².

¹ صواليلي صدر الدين ، مرجع سابق ، ص 53 .

² العصار وآخرون ، التجارة الخارجية ، دار الميسرةالأردن 2000 ، ص 36 .

تنشأ دورة حياة المنتوج من اختلاف وضعين متوازيين يتخلاها حدوث ظاهرة تخصص دولة معينة¹. في إنتاج سلعة معينة ويحدث ذلك في الدول الأكثر تقدما حيث توفر على المقدمات الأساسية للاختراعات المتمثلة في توفرها على الطلب الداخلي أو المعرفة التكنولوجية التي تبرز استحداث المنتوج الجديد، حيث تنشأ فجوة تكنولوجية بين هذه الدول الصناعية الأكثر تقدما والدول الصناعية الأقل تقدما ومن خلال التكنولوجيا يزداد نضج المنتوج الجديد وتصير الأساليب التكنولوجية المستخدمة أكثر استقرارا، أما في النهاية تبدأ الأساليب التكنولوجية في الاتساع والانتشار وتصبح متاحة في الأسواق الدولية، وعندها يشكل وضعها توازنها جديدا، وتنقل فيه عملية الإنتاج إلى الدول الآخذه في النمو لتمتعها بميزة نسبية لإنتاجها².

ويمر المنتوج أثناء دورة حياته بأربع مراحل وهي : مرحلة الظهور ، مرحلة النمو ، مرحلة النضج ومرحلة التناقص³.

* المرحلة الأولى : (مرحلة الظهور) :

تتميز هذه المرحلة بكثافة التكنولوجيا ، وبالتالي فإن نمو المنتوج وإنتاجه بصفة معتبرة يتطلب كثافة في رأس المال أي الإستثمار وإنتاج هذه السلع يقع في دول مصدر الابتكار (أي الدول الصناعية) ، وفي سوق محدود جدا ، وعادة ما يكون الإنتاج من طرف مؤسسة واحدة أي تكون في حالة إحتكار ، ويتم إستهلاك هذه السلع من طرف البلدان المنتجة لهذه السلعة فقط نظرا لقدرتها على شراءها .

* المرحلة الثانية : (مرحلة النمو) :

في هذه المرحلة ترتفع مبيعات المنتوج بسرعة ، ويبدأ ظهور المنافسين في السوق ، ويبدأ في تصدير المنتوج إلى أسواق أخرى ، وهذا نظرا للبحث من طرف البلد المنتج الأصلي على توسيع سوقه ، بالإضافة إلى ذلك فإن الإنتاج يبدأ في الظهور في عدة مناطق، وخلال هذه المرحلة فإن الميزان التجاري بالنسبة للمنتوج الجديد يتحسن أكثر فأكثر في الدولة الأصلية ، بينما في الدول

الأخرى المتطرفة يكون فيه عجز ، أما في الدول السائرة في طريق النمو يظهر في منتصف هذه المرحلة إستيراد هذا المنتوج من طرف جزء ضئيل من السكان .

¹سامي عفيف حاتم ، *التجارة الخارجية بين المنظور والتنظير* ، الدار المصرية اللبنانية ، الطبعة الثانية القاهرة 1993 ، ص 222.

²عبد الرشيد ديب مرجع سابق ص 54.

³صواليلي صدر الدين ، مرجع سابق ، 55.

* المرحلة الثالثة : (مرحلة النضج) :

في هذه المرحلة فإن المنافسة تكون عن طريق الأسعار ، وهذا نظراً لكون المنتوج نمطي ، وبالتالي فإن الإنتاج يتمركز في الدول ذات الأجور المنخفضة من أجل خفض تكاليف الإنتاج ، فتصبح الدولة المبتكرة مستوردة بينما الدولة المتقدمة مصدرة .

* المرحلة الرابعة : (مرحلة الإنخفاض) :

تتميز هذه المرحلة بالإنتاج في الدول السائرة في طريق النمو ، بينما الدول الأخرى تصبح مستوردة ، وهذا نظراً لانخفاض الإنتاج في الدول المقلدة وإلى كون الدول المتقدمة تقوم بالإنتاج في الدول السائرة في طريق النمو ، كون اليد العاملة الأقل مهارة رخيصة ، وبالتالي يتم التصدير من هذه الأخيرة نحو الدول المتقدمة .

ومع ذلك ورغم نجاح هذه النظرية في تفسير توزيع الإنتاج الدولي للسلع الاستهلاكية إلا أنها لم تتken من تفسير توزيع العديد من السلع كالسلع التي لها دورة حياة ضئيلة ، وأيضاً السلع التي لديها تكاليف إنتاجية كبيرة والسلع التي تتطلب درجة عالية من التخصص ، بالإضافة إلى ذلك أن بعض الشركات المتعددة الجنسيات لا تعتمد في إنتاجها على المراحل السابقة الذكر فهي تنتج سلعاً نموذجية مباشرة على الصعيد العالمي ، حيث الإنتاج مقسم مابين العديد من الدول والبيع يتم مباشرة في كل الأسواق العالمية .

ورغم الإقتصار عند هذا الحد من النظريات خاصة منها النظريات الحديثة ، إلا أنه يتم التوصل من خلالها إلى أن قيام التجارة الدولية يعود إلى انتقال السلع من البلدان الأكثر وفرة إلى الأقل ندرة بالنسبة للمواد الأولية وذلك من دول الجنوب إلى دول الشمال ، بالإضافة إلى ذلك توفر التكنولوجيا المتقدمة التي تعتمد عليها الدول الصناعية الكبرى في الإنتاج و انتقالها التدريجي إلى الدول المتقدمة ثم إلى الدول النامية من خلال دورة حياة المنتوج ، وأساس هذا التبادل هو الفجوة التكنولوجية بينها وانتقالها عن طريق الإنفتاح الاقتصادي للدول الذي يعتبر الأثر الإيجابي لقيام التجارة الدولية .

المطلب الثاني:- نظم التجارة الخارجية¹

المقصود بنظام التجارة الخارجية هو ما تره الدولة من علاقة حدودها الإقليمية أو الجمركية بحدودها الإحصائية . بكلمة أخرى : هل أن الحدود الإقليمية للدولة تضم منطقة جمركية واحدة أو أكثر ؟ و هل هناك منطقة حرة في داخل القطر ؟ ومتى تعتبر السلعة الداخلة استرada و السلعة المغادرة تصديرا ؟ هل يكون ذلك عندما تدخل السلعة الحدود الإقليمية أم الحدود الجمركية ؟ في العالم اليوم نظامان :

(أ) نظام التجارة العام : وفيه تعتبر الحدود الإقليمية لقطر حدوداً إحصائية ، أي أن السلع الداخلة إلى القطر و الخارج منه تعتبر استرada أو تصديراً (عدا السلع المستثناء بالطبع).

¹ عبد الحسين زيني ،إحصاء التجارة الداخلية و الخارجية ،دار الحامد للنشر والتوزيع ،عمان -الأردن، سنة 2012، ص242 و ص 243

ب) نظام التجارة الخاص : و بموجب هذا النظام توجد في القطر حدود جمركية أصغر من الحدود الإقليمية ،و السلع المصدرة و المستوردة هي التي تعبر الحدود الجمركية وليس الحدود الإقليمية. إن هذا الإختلاف بين النظامين يؤدي إلى اختلاف في حجم التجارة الخارجية . فالقطر الذي يتبع نظام التجارة الخاص يكون استراداً له أو صادراته مختلفاً عنها فيما لو كان يتبع نظام التجارة العام . إذا إنه بموجب النظام الأخير تعتبر السلعة استيراداً بمجرد دخولها الحدود الإقليمية ،بينما هي لا تعتبر كذلك بموجب نظام التجارة الخاص ،حتى تخرج من الحدود الجمركية إلى داخل القطر . و ما دامت خارج تلك الحدود فلا تعتبر استرادةً. إن هذا الموضوع سيبحث مفصلاً في فصل لاحق لأهميته في تحديد حجم التجارة الخارجية.

خلاصة الفصل:

على ضوء ما تم التطرق إليه في مباحث هذا الفصل من مفاهيم وأسasيات مختلفة إلى أن البنوك التجارية وبنوكها التنظيمي ، تهدف إلى تمويل المشاريع الاستثمارية، وذلك من خلال التطور الملحوظ في نسب الموارد والاستخدامات كل عام بالإضافة إلى دورها الأساسي ك وسيط في تقارب الدول بعضها و تصغير صورة السوق العالمية إلى مفهوم محلي، وأما الطرق التي تساهم فيها التجارة من قصير ومتوسط و طويل الأجل يعتبر ممول هام للتجارة الدولية.

الفصل الثاني :

دور تقنيات الدفع في تمويل التجارة

الخارجية

تمهيد :-

هناك العديد مجموعة من المصطلحات و العمليات التي يجب التمييز بينها، كوسائل الدفع و تقنيات الدفع، لا بد لنا بداية أن نميز بين:

وسائل الدفع :- هي الأدوات التي يتم من خلالها فعلا إتمام عملية الدفع و هي :

✓ التحويل النقدي.

✓ الشيك .

✓ الكمبيالة و السند الإذني .

تقنيات الدفع :- يلهمي مجموعة من الإجراءات عبر مراحل حتى يتم الدفع، و بذلك فإن كل تقنية دفع تتضمن وسيلة دفع، و أهم تقنيات الدفع:

✓ التحصيل المستندي.

✓ الإعتماد المستندي.

✓ الإعتماد المعلق standby.

المبحث الأول :- ماهية الإعتماد المستندي

المطلب الأول:- مفهوم الإعتماد المستندي

يعتبر الإعتماد المستندي أحد التقنيات الدفع الهامة لإتمام المعاملات المتعلقة بالتجارة الخارجية كون المشتري لا يعتد دفع قيمة بضاعة ما لم يستلمها و البائع لا يرغب في أن يقوم بشحن البضاعة ما لم يقبض ثمنها لدى هذه الشكوك تعد أمراً طبيعياً و بالتالي لا المشتري يعد خاطئاً و لا البائع أيضاً لدى فصيحة الإعتماد المستندي تمحي كل الشكوك.¹

الفرع الأول:-تعريف الإعتماد المستندي

التعريف الأول :- إن كلمة الإعتماد يقصد بها قرض، أما المستندي فيقصد بها تلك المستندات والوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق هذا القرض.

أما الاعتماد المستندي يمكن التمييز بين التعريفين لأساسيين للمفهوم واحد، ذلك من الناحية الاصطلاحية و من الناحية التقنية² :

من الناحية الاصطلاحية :- يقصد به ذلك الإعتماد الذي يفتحه البنك بناءً على طلب عملائه أيًا كانت طريقة تنفيذه، سواء كان بقبول كمبيالة أو الوفاء لصالح متعامل الأمر بفتح الإعتماد، وهو مضمون بحيازة المستندات الممثلة للبضاعة في الطريق أو للإرسال، وبعبارة أخرى فهو إعتماد ناشئ عن وساطة بنكية (بنكين) لمعاملين اثنين، الأول بنك المرسل الذي يتعهد بالدفع، و الثاني بنك المصدر الذي يحصل قيمة الصفة التجارية وذلك في بلدان مختلفين.

أما من الناحية التقنية :- فيعني الدفع مقابل المستندات، وهي الوسيلة الأكثر شيوعاً واستعمالاً في مجال التجارة الخارجية، فهو عملية قرض من نوع الالتزام بالإلتزام بناءً على طلب المستورد الذي طلب فتح إعتماد مستندي من أحد البنوك في الداخل لصالح المصدر، بعد أن يكون الطرفان قد اتفقا على شروط العقد بكل تفاصيله، مع تحديد نوع الإعتماد الذي فتحه، و بموجب هذا الالتزام يقوم البنك بدفع مبلغ معين للمصدر مقابل حيازة الوثائق المتعلقة بالسلع محل العقد.³

¹ سمير حسون، الاقتصاد السياسي في النقد و البنوك، ط02 ، المؤسسة الجامعية، لبنان ،2004، ص221.

² عبد الحق أبو عتروس، مرجع سابق، ص86

³ فاطمة الزهراء قراش، أثار قانون المالية التكميلي لسنة 2009 على تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة فاصدي مرباح سورقلة، دفعة 2010-2011، ص50-ص51.

التعريف الثاني :-¹ للاعتماد المستندي تعريفات عدّة كما يعرض لها الشرائح والقوانين الوطنية لكثير من الدول، أو كما يعرض لها القضاء في صدد المنازعات المتعصمة بالإعتمادات المستنديّة والتي تعرض عمله، وهذا يمكن أن نصنف تعريفات الإعتماد المستندي في ثلاثة فئات:

- أ - التعريف الفقهي.
- ب - التعريف التشريعي.
- ج - التعريف القضائي

أ - التعريف الفقهي :-²

عرف الأستاذ الدكتور علي جمال الدين عوض الإعتماد المستندي بأنه "الإعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب شخص يسمى الأمر أيا كانت طريقة تنفيذه، أي سواء كان بقبول الكمبيالة أو بخصمها أو بدفع مبلغ لصالح عميل الأمر، ومضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال".
وبناء على ذلك فإنه إن جاز لنا أن نعرف الإعتماد المستندي فإننا نعرفه كالتالي": هو عبارة عن تعهد مستقل ملزم - في حالة الإعتماد القطعي - يصدر عن بنك (البنك المصدر) بناء على طلب أحد عملائه (العميل الأمر) لصالح شخص ثالث (المستفيد)، يتضمن التزاماً من البنك بأن يدفع للمستفيد /أو يتعهد بالدفع المؤجل /أو يقبل سحوبات المستفيد /أو يخص سحوبات المستفيد /أو يخص سحب المستفيد، وذلك مقابل تقديم المستندات المحددة في الخطاب، وعلى أساس المستندات وحدتها إذا ما قدمت هذه المستندات في مدة صلاحية الإعتماد، وأن هذا التعهد مضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة منقوله أو معدة للنقل."

ب - التعريف التشريعي :-

وقد ورد تعريف رسائل الإعتماد في القانون التجاري الأمريكي الموحد حيث نص على مفهوم الإعتماد أو الإعتماد المستندي بأنه "تعهد من قبل البنك أو شخص آخر، بناء على طلب العميل ، وهو (أي الإعتماد) أحد الأنواع ضمن إطار هذه المادة، بأن مصدره سيوفي سندات السحب أو أي مطالبات بالوفاء تطابق الشروط الموضحة في الإعتماد".³

و يسمى أيضاً بالتعريف المنظم (التقني)

نقصد بالتعريف التشريعي (المنظم التقني) (التعريف الذي يكون على شكل صيغ قانونية في مواد تشبه تلك التعريفات التي تفتح بها القوانين أحکامها، وقد جاءت الأصول والأعراف الموحدة نشرة 500 لعام 1993 بمثل هذا التعريف، فنصل في المادة الثانية منها على أنه "لتحديد الغاية من هذه المواد فإن التعبير

¹ فيصل محمود مصطفى النعيمات، مسؤولية البنك في قبول المستندات نظام الإعتماد المستندي، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، الإردن، سنة 2005، ص18.

² فيصل محمود مصطفى النعيمات، مرجع سابق، ص19-ص20

³ سماح يوسف إسماعيل السعيد، العلاقة التعاقدية بين أطراف الإعتماد المستندي، منكرة ماجيستر في القانون، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2007 ، ص15 .

اعتماد/ اعتمادات مستدية، اعتماد / اعتمادات الضمان والتي يشار إليها فيما بعد بـ "بلفظة" اعتماد/ اعتمادات " تعني أي ترتيبات مهما كان اسمها أو وصفها والتي يتعهد البنك الفاتح بموجبها بناء على طلب وتعليمات عمله (طالب فتح الاعتماد) أو بناء على تعليمات هو (البنك الفاتح) بما تقتضيه مصلحته بأن: 1- يدفع إلى أو لأمر طرف ثالث (المستفيد)، أو يقبل ويدفع السحب / السحوبات المسحوبة من المستفيد. 2- يفوض بنكا آخر بأن يدفع هذا الدفع أو يقبل أو يدفع هذا السحب / هذه السحوبات. 3- يفوض بنكا آخر بالشراء.

وذلك مقابل مستند/مستندات منصوص عليها شريطة أن تكون مطابقة لبنود وشروط الإعتماد¹.

ت - التعريف القضائي

عرفت محكمة التمييز الأردنية الإعتماد المستدي كما يلي² :

"إن الإعتماد المستدي هو تعهد صادر عن البنك بناء على طلب الأمر (المشتري)، يمترز البنك بمقتضاه بدفع ثمن البضاعة للمستفيد (البائع) وفق شروط معينة، ويفتح تنفيذا للتزام المشتري بدفع الثمن "ويمكن من خلال هذا التعريف أن نبدي الملاحظات التالية:

1- إن التعريف الذي جاءت هو محكمتنا العليا الموقرة قد أغفل أهم ميزة يتمتع بها الإعتماد المستدي، وأهم مبدأ يقوم عليه مبدأ الاستقلال، فالإعتماد المستدي يعتبر مستقلاً عن العقود التي تبرم في إطاره.

2- إن أطراف عملية الإعتماد يتعاملون بالمستندات فقط دون البضائع التي تمثلها هذه المستندات، وبالتالي فالالتزام البنك تجاه المستفيد يكون لقاء تقديم المستندات المطلوبة في الإعتماد و الممثلة للبضاعة المنقولة أو المعدة للنقل، فالبنك لا يتعامل بالبضاعة وإنما بالمستندات وحدها.

التعريف الثالث :- هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب ، تعمل فيه البنك مصدرة الإعتمادات المستدية بناء على تعليمات عملائهما ، وتلتزم بموجبه البنك القابلة له و المتدخلة بالدفع إلى المستفيدين من هذا الإعتمادات مقابل سندات شحن أو المستندات تنفيذ أو أداء خدمة منصوص عليها بالإعتمادات ، ومطابقة تماما لشروطها أو قبوا كمبيالات مستدية مرتبطة بهذا الإعتمادات ، أو تداول شحن مطابقة لشروط هذه الإعتمادات.³

¹ فيصل محمود مصطفى النعيمات، مرجع سابق، ص 21.

² فيصل محمود مصطفى النعيمات، مرجع سابق، ص 22.

³ أحمد غنيم، الإعتماد المستدي و التحصيل المستدي، ط 6، 1998، بدون دار نشر..ص 15.

الفرع الثاني:- أطراف الإعتماد المستدي و التزامات كل منهما
هناك ثلاثة أطراف تشارك في الإعتماد المستدي و هي الأطراف الأساسية ويأتي إلى جانبهم طرف رابع و هو البنك الذي يقدم المشورة أو التأكيد أو التعزيز وفيما يلي التعريف بكل طرف.¹

أ/ المشتري:- وهو الذي يطلب فتح الإعتماد، ويكون الإعتماد في شكل عقد بينه و بين البنك فاتح الإعتماد. ويشمل جميع النقاط التي يطلبها المستورد من المصدر.

ب/ البنك فاتح الإعتماد:- هو البنك الذي يقدم إليه المشتري طلب الإعتماد، حيث يقوم بدراسة الطلب. وفي حالة الموافقة عليه و موافقة المشتري على شروط البنك، يقوم بفتح الإعتماد ويرسله إما إلى المستفيد مباشرة في حالة الإعتماد البسيط، أو على أحد مراسليه في بلد البائع في حالة مشاركة بنك ثانٍ في عملية الإعتماد المستدي.

ج/ المستفيد:- هو المصدر الذي يقوم بتنفيذ شروط الإعتماد في مدة صلاحيته. وفي حالة ما إذا كان تبليغه بالإعتماد معززاً من البنك المراسل في بلده، فإن كتاب التبليغ يكون بمثابة عقد جديد بينه و بين البنك المراسل، وبموجب هذا العقد يتسلم المستفيد ثمن البضاعة إذا قدم المستوردين وفقاً لشروط الإعتماد.

د/ البنك المرسل:- هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الإعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للإعتماد في الحالات التي يتدخل فيها أكثر من بنك في تنفيذ عملية الإعتماد المستدي كما هو الغالب. وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيزه إلى الإعتماد، فيصبح ملتزماً بالالتزام الذي إلتزم به البنك المصدر، وهنا يسمى بالبنك المعزز.

و هناك عدة أسماء للأطراف المذكورة سابقاً وهي² :


- 1 - مستورد / طالب فتح الإعتماد المستدي / المشتري .
- 2 - مصدر / المستفيد في الإعتماد المستدي / البائع (لسلعة أو خدمة).
- 3 - البنك فاتح الإعتماد / والذي يشكل الإعتماد الغير قابل للإلغاء بالنسبة له إلتزاماً قاطعاً.
- 4 - البنك الخارجي / المرail القائم بتبليغ / أو تعزيز / أو تداول الإعتماد .

¹ عاشر كتوش و فورين حاج قوبيدر ، مدخلة بعنوان دور الإعتماد المستدي في التجارة الخارجية ، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثارها على الاقتصاديات و المؤسسات النامية ، جامعة بسكرة ، 2006، ص4.

² أحمد غنيم ، مرجع سابق ، ص17

المطلب الثاني :- أنواع الاعتمادات المستددة و فوائد الاعتماد المستددي**الفرع الأول:- أنواع الاعتمادات المستددة**

تختلف التصنيفات للإعتمادات المستددة و تتعدد، إلى أننا لا نستطيع المرور دون أن نذكر أهمها و أكثرها إستعمالا و تأثي وفق ما يلي:

الشكل رقم (5) : أنواع الإعتماد المستددي

المصدر: عاشور كتوش و فورين حاج قويدر ،مرجع سابق ،ص6

هناك العديد من أنواع الإعتمادات المستندية و إلا إننا سنمر على البعض منها :-

1 تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المصدر:

A- الاعتماد المستندي القابل للإلغاء : Crédit documentaire révocable :

في هذا النوع من الاعتماد يمكن لجميع الأطراف المتدخلة في العملية (المشتري، البائع، البنك الأمر، و البنك المشعر) بتعديل شروط الاعتماد أو إلغاؤه، و هذا دون التزام قطعي من طرف البنك الأمر، لكن في حالة تنفيذ فهنا البنك لا يمكنه التراجع ويكون ملزماً بتنفيذ الاعتماد المستندي، حتى ولو تمت إجراءات الإلغاء، و في حالة تطابق الوثائق مع الشروط فعلية التسديد الفوري أو الآجل للمصدر و هذا حسب الاتفاق بين الطرفين.¹

B- الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء : Crédit documentaire Irrévocable :

الاعتماد المستندي القطعي هو الذي يصدره البنك على الطلب عميله لصالح المستفيد ، يتضمن تعهداً نهائياً من قبل البنك للمستفيد، بحيث لا يجوز للبنك الرجوع فيه دون موافقة أطراف العملية (العميل، المستفيد)، ولا يعطى هذا الاعتماد سوى تدخل تشريعي أو أمر من سلطة الدولة التي صدر فيها الاعتماد.

وهناك من يعتبر أن الاعتماد لا يعتبر قطعياً إلا إذا صادف قبول من المستفيد ، وأن المستفيد يعبر عن هذا القبول بشحن البضاعة أو بالقيام بأي تصرف استناداً للإعتماد يجعله في مركز الملزام للبنك ، إلا أن هناك من يرى أن التزام البنك في الاعتماد القطعي يكون بمجرد وصول خطاب الإعتماد لمستفيد دون ضرورة قيامه بأي تصرف آخر.²

C- الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء و المثبت confirmé :

و هو ذلك النوع من الإعتمادات المستندية الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضاً تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول الدين الناشئ عن تصدير البضاعة، ونظراً لكون هذا النوع من الإعتمادات يقدم ضمانات فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الإستعمال.³

¹ عبد الحق بوعتروس، مداخلة بعنوان : حول مسؤولية البنك فاتح الاعتماد عن عدم مطابقة البضاعة للمواصفات المذكورة في عقد الاعتماد المستندي، جامعة قسنطينة -الجزائر .

² فضل محمود مصطفى النعيمات، مرجع سابق ،ص 45.

³ الطاهر لطراش ،مرجع سابق، ص 119.

2- تصنیف الاعتمادات من حيث قوّة تعهد البنك المراسل:

يمكن تقسيم الاعتماد القطعي إلى قسمين اعتماد معزّز واعتماد غير معزّز.¹

أ- الاعتماد المستندي غير المعزّز: بموجب الاعتماد المستندي غير المعزّز، يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد، ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولة، فلا الزام عليه إذا أخل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد.

ب- الاعتماد القطعي المعزّز: في الاعتماد القطعي المعزّز، يضيف البنك المراسل في بلد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فيلتزم بدفع القيمة في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين (البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل في بلد المستفيد) فيتعمد المصدر المستفيد بمزيد من الاطمئنان وبضمانات أوفر بامكانية قبض قيمة المستندات.

وبطبيعة الحال لا يطلب البنك فاتح الاعتماد تعزيز الاعتماد من البنك المراسل إلا عندما يكون ذلك جزءاً من شروط المصدر على الناجر المستورد، فقد لا توجد حاجة لذلك إذا كان البنك فاتح الاعتماد هو أحد البنوك العالمية المشهورة لعزم ثقة الناس بها. كما أن البنوك المراسلة لا تقوم بتعزيز الاعتمادات إلا إذا توافرت عندها الثقة بالبنك المحلي فاتح الاعتماد، ويكون ذلك نظير عمولة متقد علىها.

3- تصنیف الاعتمادات من حيث طریقة الدفع للبائع المستفيد:

أ- اعتماد الإطلاع: هو ذلك إعتماد الذي يمكن للمستفيد من خلاله الحصول على قيمة الصفة من بنكه بمجرد التقدم إليه وإظهاره وتحقيق البنك من صحتها بعد ذلك الأمر بتحويل المبلغ فور استلامه للمستندات والوثائق المطلوبة الواردة إليه أو للتحصيل عليها من المستفيد (المصدر).²

ب- اعتماد القبول: في اعتماد القبول، ينص على أن الدفع يكون بموجب كمبيات يسحبها البائع المستفيد ويقدمها ضمن مستندات الشحن، على أن يستحق تاريخها في وقت لاحق معلوم. والمسحوبات المشار إليها أما أن تكون على المشتري فاتح الاعتماد، وفي هذه الحالة لا تسلم المستندات إلا بعد توقيع المشتري بما يفيد التزامه بالسداد في التاريخ المحدد لدفعها. وأما أن تكون مسحوبة على البنك فاتح الاعتماد الذي يتولى نيابة عن المشتري توقيعها بما يفيد التزامه بالسداد في الأجل المحدد لدفعها. أو يسحبها على المشتري ويطلب توقيع البنك الفاتح بقبولها أو التصديق عليها. ويختلف اعتماد الدفع الآجل عن اعتماد القبول في أن المستفيد لا يقدم كمبiale مع المستندات.

¹ عاشور كتوش و فورين حاج قويدر، مرجع سابق ،ص 7.

² عبد الغني مازون، الاعتماد المستندي و التجارة الإلكترونية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان ، ط 1 ، سنة 2006، ص 26.

جـ-اعتماد الدفعات: اعتمادات الدفعات المقدمة أو الاعتمادات ذات الشرط الأحمر هي اعتمادات قطعية يسمح فيها للمستفيد بسحب مبالغ معينة مقدما بمجرد اخباره بالاعتماد، أي قبل تقديم المستندات. وتخصم هذه المبالغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي للاعتماد، وسميت هذه الاعتمادات بهذا الاسم لأنها تحتوي على هذا الشرط الخاص الذي يكتب عادة بالحبر الأحمر للفت النظر إليه. ويقوم البنك المراسل بتسليم الدفعة المقدمة للمستفيد مقابل إيصال موقع منه إلى جانب تعهد منه بردها إذا لم تشحن البضاعة أو يستعمل الاعتماد خلال فترة صلاحيته، ويلتزم البنك المصدر بتعويض البنك المراسل عند أول طلب منه. فإذا لم ينفذ الاعتماد وعجز المستفيد عن رد الدفعة المقدمة فإن الأمر مسؤول عن التعويض للبنك المصدر. وقد يتم تسليم الدفعة المقدمة مقابل خطاب ضمان بقيمة وعملة الدفعة المقدمة. ويستخدم هذا النوع من الاعتمادات لتمويل التعاقدات الخاصة بتجهيز المصانع بالآلات والمعدات وإنشاء المباني، أو التعاقدات الخاصة بتصنيع بضاعة بمواصفات خاصة لا تلائم إلا مستوردها وحده، أو كونها تحتاج لمبالغ كبيرة من أجل تصنيعها¹.

الفرع الثاني:- فوائد الاعتماد المستندي

إن الإعتماد المستندي في زماننا هذا الإطار الذي يحظى بالقبول من جانب سائر الأطراف الداخلين في ميدان التجارة الخارجية بما يحفظ مصلحة هؤلاء الأطراف جميعاً من مصدرين ومستوردين ومن هنا تظهر فوائد الإعتماد المستندي فيما يلي²:

أـ - فوائد كخدمة :

لهذه الخدمة العديد من الفوائد التي تنفع الطرفين ومنها :

- تلبى الاحتياجات التمويلية لكل من البائع والمشتري عن طريق وضع مركز الإنتمانى رهن إشارة الطرفين.
- تقلل من بعض مخاطر صرف العملات والمخاطر السياسية .
- معترف بها عالمياً ومضمونة قانونياً.
- يمكن استخدامها في التعليمات التجارية مع كل بلدان العالم تقريباً.

بـ - فوائد التي تعود على المستورد¹:

¹ عاشور كتوش و فورين حاج قويدر، مرجع سابق ،ص.8.

² عثمان سعيد عبد العزير،الاعتمادات المستندية، الدار الجامعية القاهرة 2003، ص14-15.

- يقلل من المخاطر التجارية التي يتعرض لها من خلال ضمان عدم الدفع للمورد ما لم يقدم إثباتات كافية تفيد إتمام شحن البضاعة.
- حافظ على السيولة النقدية لدى المستورد نظراً لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد القيمة مقدماً.
- يدل على الملائمة الإئتمانية أمام الموردين الذين يتعامل معهم المستورد.
- يدعم طلب المورد للحصول على قروض إئتمانية من البنك.
- يوسع من قائمة الموردين حيث أن بعض البائعين لا يقبلون البيع إلا بدفع القيمة مقدماً، أو بموجب الإعتماد المستندي.
- وسيلة سريعة ومرحية لتسديد قيمة البضائع حتى أنها تشجع البائعين على تقديم خصومات للمشترين بهذه الطريقة.

ج - الفوائد التي على المصدر:

- يضاعف من صادرات المصدر و مبيعاته بينما يقلل من المخاطر المالية.
- يقلل أو يلغى مخاطر الإئتمان التجاري نظراً لأن الدفع مضمون من قبل البنك.
- يضمن للمصدر الحصول على ثمن البضاعة ففي حال عدم قيام المشتري بالدفع فإن البنك مصدر الإعتماد المستندي ملزم بموجبه بالدفع.
- يبرز التدفقات النقدية للمصدر ، وخصوصاً إذا قام البنك بالخصم.
- يوفر ضمان أكبر للدفعة إذا قام البنك بتأكيده.

المطلب الثالث:- تسوية و تعديل و مخطط سير الاعتماد المستندي

الفرع الأول:- تسوية و تعديل الاعتماد المستندي

أ - تسوية الاعتماد المستندي:

لتسوية الإعتماد المستندي هناك شروط يجب أن تتطابق معها المستندات و متطلبات الاعتماد المستندي، يتم بعد ذلك تسوية المدفوعات الازمة لتمثيل الاعتماد المستندي، وسوف يتضح ذلك من خلال:
1 عدم مطابقة المستندات المقدمة لمتطلبات وشروط الاعتماد المستندي:

¹ بنك الرياض، خطابات الاعتماد المستندي، موقع إلكتروني، 2015 /03/27، <https://www.riyadbank.com/ar/personal-banking>

أحياناً في بعض الحالات قد يقوم البائع أو المستفيد بتقديم بعض المستندات التي لا تتماشى مع الشروط الواردة في الاعتماد المستندي، وفي هذه الحالة فإن البنك معزز الاعتماد أو البنك المعين يستطيع فقط أن يقوم بأحد الإجراءات التالية:

يقوم بإعادة جميع المستندات إلى من قام بتقديمها (سواء كان الذي قدمها مباشرة للمستفيد أو بنكه أو أية طرف نيابة عنه)

لتصحيفها أو إعادةها إلى البنك من خلال المدة المسموح بها في الاعتماد، أو في خلال الفترة التي تلي الشحن والمسموح بها.

إعادة المستند المعيب أو غير المتتوافق مع شروط الاعتماد المستندي مع الاحتفاظ ببقية المستندات لصالح مقدمها أو وكيلها.

احتمالات أخرى:

* يمكن للبنك المعزز أو البنك المعين وبناء على تفويض من مقدم المستندات مراجعة البنك مصدر الاعتماد بشأن المستند المعيب، لأخذ الموافقة عليه أو رفضه.

* قد يقبل البنك المعزز أو البنك المعين الضمان أو بنكه الذي يتعهد فيه بإعادة الدفع أو القبول أو التداول مع دفع الفوائد المستحقة إذا رفض البنك فاتح الاعتماد المستندات المعيبة أو غير المتتوافق.

* استناداً إلى الخبرة العملية وبالاتفاق مع المستفيد يتم الدفع أو القبول (دفع في تاريخ الاستحقاق) أو التداول (تداول لكمبيالات أو المستندات) مع التحوط .كأن يحتفظ البنك بحق الرجوع إلى المستفيد في حالة رفض البنك فاتح الاعتماد بدفع المستحقات مقابل المستندات المقدمة و التي لا تتوافق مع شروط الاعتماد المستندي.

1

2 الأشكال المختلفة لتسوية المدفوعات في نطاق الاعتماد المستندي:

بصفة عامة سوف تتضمن شروط الاعتماد المستندي الطريقة التي ستتم بها تسوية مدفوعات الاعتماد المستندي:

1- التسوية من خلال الدفع: وسوف تتحقق التسوية من خلال الخطوات :

يقوم البائع أو المستفيد بتسلیم المستندات المطلوبة والتي تشير إلى شحن البضاعة إلى البنك الذي يكون الاعتماد متاحاً لديه وهو البنك المعين، أو البنك المعين.

¹ عثمان سعيد عبد العزيز، مرجع سابق، ص79-80

بعد التأكيد من مطابقة المستندات المقدمة لها هو وارد في شروط الاعتماد فعن البنك المعزز أو البنك المسمى يقوم بالدفع إلى المستفيد.

يقوم البنك مستلزم المستندات بارسال المستندات إلى البنك فاتح الاعتماد.

يقوم البنك مصدر الاعتماد وبعد التأكيد من صحة المستندات المقدمة، بدفع المستحقات المقررة بالاعتماد المستندي وذلك للبنك المعزز أو البنك المعين وبالطريقة السابق الاتفاق عليها.

يقوم البنك مصدر الاعتماد بإرسال وتسليم المستندات إلى المشتري أو المستور.

يقوم المستفيد بالدفع للبنك فاتح الاعتماد وبالطريقة السابق الاتفاق عليها.

2/ التسوية بالقبول: حيث تتحقق التسوية من خلال الخطوات التالية:

يقوم المستفيد بتقديم المستندات المؤكدة لشحن البضاعة إلى البنك الذي يكون فيه الاعتماد متاحاً على أن يصاحب ذلك السحب المسحوب على البنك.

بعد التأكيد من مطابقة المستندات لمتطلبات الاعتماد المستندي فإن البنك قبل الكمبيالات المقدمة ويعيدها إلى البائع أو المستفيد.

يقوم البنك بإرسال المستندات إلى البنك فاتح الاعتماد ليؤكد على قبول الكمبيالات المؤكدة.

يقوم البنك المصدر للاعتماد وبعد التأكيد من مطابقة المستندات لشروط الاعتماد بتسديد الدين المستحق وفقاً للطريقة السابق الاتفاق عليها.

يقوم البنك مصدر الاعتماد بارسال المستندات إلى المشتري.

يقوم المشتري بسداد المستحق بالطريقة السابق الاتفاق عليها.

3- التسوية من خلال التداول.¹

بـ تعديل الاعتماد المستندي:

هناك تعديلات قد تفرض نفسها بسبب صعوبات في التنفيذ العملي للاعتماد، كأن يتذرع تدبير حجز مع الخط الملاحي، أو لظروف ترتبط بالعوامل الجوية والمناخية في ميناء الشحن مثل تجمد المياه و لأسباب تتصل بحدوث اضطرابات عمالية أو لظروف طبيعية أخرى مثل الزلازل والبراكين. كما قد يجد المستفيد عند استلامه لخطاب الاعتماد للتسيق معه بشأن إجراء التعديلات المطلوبة والتي تمكنه من الوفاء بشروط الاعتماد. وتتضمن معظم جوانب الاعتماد لعمليات التعديل مثل تواريخ الشحن وتقديم المستندات، أسلوب الشحن وسيلة الشحن، الخط الساخن، شروط التسعير، كمية البضاعة، وصف البضاعة، طبيعة ونوع وعدد

¹ عثمان سعيد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 81-82


مستندات الشحن المطلوبة، شكل الاعتماد، القرىغ في الطريق، طبيعة وعدد الأخطار المؤمن ضدها، كما قد تستجد ظروف لدى الأمر فاتح الاعتماد يرى معها ضرورة التسويق مع المستفيد بشأن طلب التعديل لمواجهة هذه المستجدات وذلك تمهيداً لتقديم طلب التعديل إلى البنك فاتح الاعتماد.

كما قد يرى الأمر أنه في حاجة ماسة للبضائع يطلب شحنها جواً بدلاً من الشحن البحري، كما قد يرى أنه في حاجة إلى كمية أكبر من البضائع مشمول الاعتماد فيطلب زيادة القيمة، أو يرى أن ترد له البضائع وفق برنامج شحن وليس دفعة واحدة وذلك لاعتبارات ترتبط بظروف السوق التسويفية والتخزينية وإمكاناته التمويلية وغير ذلك من الاعتبارات.

كما قد تطاو ظروف لدى أي من المصدر أو المستورد فيما يتصل بقواعد الاستيراد وأعمال الجمارك والشحن وهو أمر قد يتطلب الاتفاق على إجراء وتعديل في الاعتماد القائم.¹

وتمر عملية التعديل والتسويف بعدة مسارات أو خطوات و من أبرزها :²

الشكل رقم (6): عدم وجود اتفاق مسبق بين كل من المصدر والمستورد على التعديل المطلوب



المصدر : أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، بدون دار النشر، ط6، 1998، ص30.


¹ أحمد غنيم، دور الاعتمادات المستندة في عمليات التصدير والاستيراد، بدون دار النشر، 2000، ص186.

² أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مرجع سابق، ص 30.

شرح الشكل:-

- 1-اتصال مباشر يشمل رغبته في تعديل بعض بنود الاعتماد المستندي.
- 2-الموافقة على طلب المستورد (قد تتم العملية بشكل عكسي، لأن يطلب المصدر التعديل ويقبل المستورد إجراءه).
- 3-اخطر البنك بطلب التعديل.
- 4-اخطر المستفيد بالتعديل المطلوب.
- 5-دراسة رغبة العميل في تعديل شروط الاعتماد لمعرفة آثارها المحتملة على موقف البنك من الاعتماد

شكل(7): عدم وجود اتفاق مسبق بين كل من المستورد والمصدر على التعديل



المصدر: المرجع السابق، ص 34.

شرح الشكل:-

- 1-التقدم بطلب الاعتماد المستندي لإخطار المستفيد به.

2- دراسة طلب العميل لمعرفة موقف البنك في ضوء الآثار الناجمة عن التعديل المطلوب حالة لموافقة عليه من الأطراف الأخرى في الاعتماد المستندي ثم إخبار المراسل به بعد الموافقة.


3- إخبار المستفيد بالتعديل.

دراسة رغبة العميل لمعرفة مدى تأثير التزاماته السابقة أو قد ما يترتب عليه من التزام جديد لم يكن موجود عند قبوله بإبلاغ الاعتماد المستندي للمستفيد.

4- الاتصال بالمستورد لاستطلاع هدفه من التعديل وإخبار المستورد بقدرته على قبول تنفيذ التعديل أو عدم قدرته.

شكل(8): تقدم مصدر بطلب التعديل للمستورد والحصول على الموافقة

1/ قيام المستورد بالتقديم لبنكه كرغبة المصدر



المصدر: المرجع السابق ، ص35.

شرح الشكل :

1- اتصال مباشر شمل رغبته في تعديل بعض بنود الاعتماد.

2- الموافقة على قبول التعديل .

3- إخبار البنك بالتعديل.


4- دراسة طلب التعديل للوقوف على الآثار التي قد تنشأ عن علاقة البنك بالأطراف الأخرى للاعتماد وإبلاغ المراسل التعديل.

5- دراسة طلب التعديل من حيث آثاره من موقف البنك من الاعتماد المطلوب تعديله وإخطار المستفيد بالتعديل.

6- الموافقة على قبول التعديل.

2/ قيام المصدر بالتقدم إلى بنكه بالتعديل على أن يقوم بنكه بإخطار بنك المستورد للحصول على موافقة الأخير.

شكل (9) :- قيام المصدر بالتقدم إلى بنكه بالتعديل



المصدر: المرجع السابق ، ص35.

شرح الشكل :

1- الاتصال المباشر يشمل رغبته في تعديل بعض البنود المستدي.

2- الموافقة على القبول التعديل.


3- إخطار البنك برغبته في التعديل مع طلب الاتصال بالبنك فاتح الاعتماد المستدي في هذا الشأن.

4- دراسة طلب التعديل لمعرفة آثاره على موقف البنك أمام أطرافه المختلفة في حالة تنفيذ التعديل وإخطار البنك فاتح الاعتماد المستدي بالتعديل .

5- دراسة طلب التعديل للتعرف على آثاره وإبلاغ المستورد بالتعديل المطلوب.

6- الموافقة على قبول التعديل.

شكل (10): عدم وجود اتفاق مسبق بين كل من المصدر والمستورد على التعديل المطلوب



المصدر: أحمد غنيم، مرجع السابق، ص 36 .

شرح الشكل :

1-إبلاغ البنك برغبته في التعديل.

2-إبلاغ البنك برغبة المصدر بعد دراستها.

3-إبلاغ المستورد برغبة المصدر وتعليمات المراسل.

4-أ/رفض التعديل و إبلاغ البنك.

ب/الاتصال بالمصدر الموقوف على أسباب طلب التعديل ومعرفة مصير الاعتماد المستندي.

5-إبلاغ المراسل برفض المستورد للتعديل.

6-إبلاغ المصدر برفض المستورد للتعديل.

7-أ/التفاوض مع المستورد وشرح دواعي طلب التعديل وحثه على قبوله لاستكمال بقية مراحل تنفيذ الاعتماد المستندي.؟


ب/إبلاغ البنك بأن هناك مفاوضات جارية مع المستورد بشأن إقناعه بقبول التعديل، أو إخبار البنك لإبلاغ كل من المستورد والبنك فاتح الاعتماد المستندي لـإلغاء الاعتماد في حال إصرارهم على عدم تنفيذ التعديل.

8-تجميد موقف الاعتماد المستندي من جانب المصدر لحين انتهاء صلاحيته وسقوطه نهائيا.

9-نشوء نزاع بين الطرفين قد يصل إلى حد التناضي للحصول على التعويضات المناسبة.

الفرع الثاني:- مخطط سير عملية الاعتماد المستندي

الشكل (11): مخطط سير عملية الإعتماد المستندي



المصدر: وثيقة من وكالة تقرت للبنك الوطني الجزائري

شرح الشكل:

- 1 العقد التجاري.
- 2 طلب فتح الإعتماد.
- 3 فتح الإعتماد عند مراسلته.
- 4 تحويل المستندات.
- 5 إرسال البضاعة .
- 6 تسليم المستندات.

7 تسليم المستندات .

8 إرسال الوثائق.

9 تحويل الأموال.

10 - تسليم الوثائق.

المبحث الثاني: ماهية التحصيل المستندي

المطلب الأول: مفهوم التحصيل المستندي وأهميته لكل من المصدر والمستورد

الفرع الأول: تعريف التحصيل المستندي

التعريف الأول:¹ هو تقنية للدفع يقوم من خلالها المصدر بتوجيهه أمر لبنكه للوساطة من أجل تسوية المعاملة بينه وبين المستورد المعنى، من خلال تقديم مستندات البضاعة لبنك المستورد وتحصيل قيمة البضاعة.

تتضمن العملية إذن أربع أطراف :المصدر (الأمر بالتحصيل)، بنك المصدر، المستورد (المستفيد) وبنك المستورد.

و بذلك يقوم البنكين :بنك المستورد و بنك المصدر بدور الوسيط فقط لا غير، للتسليم و الاستلام، فيقوم بمنح المستورد مستندات تفيد بشحن البضاعة المتفق عليها، و يقوم بالمقابل بتحصيل قيمتها، أو استلام كمبيالة موقعة من قبل المستورد.

التعريف الثاني: - هو أمر يصدر عادة من البائع (المصدر) إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل مبلغ معين من المشتري(المستورد) مقابل تسليمه مستندات شحن البضاعة المباعة إليه ، و يتم السداد إما نقداً أو مقابل توقيع المشتري على كمبيالة.²

التعريف الثالث:- هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول كمبيالة.³

¹ فلة عاشور، مطبوعة الاعتماد المستندي ووسائل الدفع ،جامعة بسكرة، سنة الجامعية 2012-2013، ص10

² مفتاح صالح، محاضرات في مقياس المالية الدولية ،مطبوعة منشوره، تخصص نقود مالية و بنوك،جامعة محمد خضراء بسكرة، 2005/2006، ص122.

³ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص119-120.

ويستخدم التحصيل المستندي في مجال التجارة الخارجية في الحالات التالية:

- ✓ لدى البائع ثقة في قدرة المشتري وإستعداده للسداد.
- ✓ استقرار الأحوال السياسية والاقتصادية في بلد المستورد.
- ✓ عدم وجود أية قيود على الإستيراد في بلد المستورد، مثل وجود رقابة على النقد أو ضرورة إستخراج تراخيص إستيراد... الخ¹.

الفرع الثاني: أهميته لكل من المصدر والمستورد

يحقق التحصيل المستندي أهمية لكل من المصدر والمستورد وتمثل في:²

*أهمية للمستورد :-

يلجأ المستورد لاستخدام هذه الطريقة في ظل ظروف عديدة والاستفادة من مزايا عديدة منها:

1- الظروف التي يواجهها المستورد قيود ائتمانية من خلال البنوك التي يتعامل معها وتدرج هذه الظروف في الحالات الآتية:

• عدم كفاية الحدود الائتمانية الممنوحة له مقارنة بحكم نشاطه الاستيرادي وذلك في ظل التقلبات

حجم هذا النشاط خلال فترات سريان التسهيلات الائتمانية.

• عدم كفاية أرصادته السائلة ومن ثم يحتاج إلى تدويرها بدرجة أسرع.

2- توافر درجات عالية من الثقة بين المستورد ومورديه فيتبع استخدام هذه الطريقة للاستفادة من الوافرات

التي تتحققها (مثل الفوائد المدنية على التسهيلات المصرفية والرسوم النقدية والعمولات...)

وتوضح أهمية هذه المزايا إذا ما قام المورد بإرسال مستندات الشحن مباشرة إلى المستورد دون تقديمها

لبنك معين.

3- توفير الكثير من الوقت وجهد و الإجراءات التي يتطلبها فتح الاعتمادات المستندية.

4- عدم توافر الخبرة والدرأة الكافية لبعض المستوردين لدرجة لا تمنعهم من التعامل مع البنوك خاصة في مجال العمليات الخارجية والتي تتطلب قدرًا من الوعي لا يتوافر لدى البعض.

5- سهولة إعداد مستندات العملية التجارية وخاصة الفاتورة بحيث ترد أقل من قيمتها الحقيقة للبضائع، ويقوم المستورد في هذه الحالة بدفع الفرق إلى المورد خارج قيمة المستندات وبذلك يتتجنب المستورد دفع نسبة لا يأس بها من الرسوم الجمركية.

¹ محدث صادق ، أدوات وتقنيات مصرفية ، دار غريب للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2001 ، ص 30

² أحمد غنيم، الاعتماد المستندى والتحصيل المستندى، مرجع سابق، ص 152.

6- الكثير من الأحوال لا يقوم المستورد بسداد قيمة مستندات التحصيل إلا بعد معاينته الفعلية للبضائع التي وردت إليه بالجمارك ويعني ميزة لا توفرها الاعتمادات المستدبة حيث يتم في الأخير أداء القيمة للمصدر فور تقديمها مستندات الشحن مطابقة لشروط فتح الاعتماد ومن ثم فإن المستورد يتمتع بدرجات أعلى من الجدية والضمان والأمان.

7- توافر خبرات عالية للمستورد بالأسوق الخارجية التي يجلب منها بضائعه ويمكنه الاتصال المباشر بهذه الأسواق وشراء وشحن هذه البضائع.

8- هذا فضلا عن قيام المستورد بفتح الاعتمادات المستدبة باسمه لحين توافر حصة استيراده باسم شخص آخر وقيامه بعد ذلك بتعديل الاعتماد المستدبي يعد أمراً محفوفاً بالمخاطر ينجم بعدها عن أخطاء تطبيق البنك فاتح الاعتماد وهذه المشكلات يتم تجنبها من خلال التحصيل المستدبي.

9- بعض العمليات التجارية تستلزم إبرام تعاقدياتها بشكل فوري للاستفادة من أسعار مميزة سائدة في لحظة معينة.

* أهميته للمصدر:¹

1- يحقق للمصدر درجات عالية من المرونة والسرعة وتوفير الوقت والجهد فيما يخص تنفيذ العمليات الخارجية وذلك لأن استخدام الاعتمادات المستدبة يتطلب توافر إجراءات مصرفية ومراجعات من البنك القائم بعملية التداول الأمر الذي قد يعيق سرعة عملية التبادل التجاري.

2- يحقق وفرات كثيرة تتمثل في عمولات ومصاريف البنك القائم بعملية إبلاغ أو تعزيز الاعتمادات المستدبة.

3- التخلص من المشكلات التي قد تترجم عن طول وتعقد الإجراءات الخاصة بتعديل الاعتمادات المستدبة.

4- هناك حالات كثيرة يصعب معها استخدام الاعتماد المستدبي حيث يستغرق إصداره بعض الوقت بينما لا تسمح ظروف المصدر وطبيعته العملية التصديرية بالانتصار و إلا تتسبب في خسائر ومشكلات كثيرة حيث يصبح استخدام التحصيل المستدبي أمراً حيوياً منها:

- وجود مخزون كبير من سلعة سريعة التلف وطلب متغير ومتقلب في أسواق استخدامها الأمر الذي يتطلب سرعة في شحنها.
- وجود بضائع ذات طبيعة غير نمطية وبكميات كبيرة الأمر الذي يجعل استخدامها محدوداً في نطاق معين وضيق ويجعل انتهاز أية فرصة متاحة لتسويقها خارجياً أمر بالغ الحرية ويمكن من المصدر من خلال استخدام أداة التحصيل المستدبي بما تتيحه من سرعة وموانة.

¹ أحمد غنيم، نفس مرجع السابق، ص 151.

- يمكن للمصدر استقطاب عدد أكبر من عملائه وفتح أسواق جديدة وذلك بإعفاء عملائه المستوردين الذين يثق بهم من فتح الاعتمادات المستندية الأمر الذي يحقق بهم وفرات اقتصادية وسهولة إعداد مستدات الشحن.

المطلب الثاني:- أطراف التحصيل المستندي

الفرع الأول:- أطراف عملية التحصيل المستندي

يوجد عادة أربعة أطراف في عملية التحصيل المستندي:

- الطرف المنشئ للعملية (المصدر أو البائع أو المحول) وهو الذي يقوم بإعداد مستدات التحصيل ويسلمها إلى البنك الذي يتعامل معه، مرفقا بها أمر التحصيل.
- البنك المحول وهو الذي يستلم المستدات من البائع ويرسلها إلى البنك الذي سيتولى التحصيل وفقاً للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن.
- البنك المحصل وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستدات المقدمة إلى المشتري نقداً أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقاً للتعليمات الصادرة إليه من البنك المحول.
- المشتري أو المستورر، وتقدم إليه المستدات للتحصيل أو الكمبيالة لتوقيعها.¹

الفرع الثاني:- أنواع التحصيل المستندي

نلاحظ ثلاثة أنواع للتحصيل المستندي:

- المستدات مقابل الدفع :في هذه الحلة يستطيع المستورر أو البنك الذي يمثله أن يستلم المستدات لكن مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلي نقداً لمبلغ البضاعة.²
- المستدات مقابل قبول الكمبيالة :يسمح للبنك المحصل بالإفراج عن المستدات إذا قام المشتري (المسحوبة عليه الكمبيالة) بقبولها و التوقيع عليها، وهذه الكمبيالة تكون مسحوبة عادة لمدة تتراوح بين 30 يوماً و 180 يوماً بعد الإطلاع أو في تاريخ معين في المستقبل. في هذه الحالة يمكن للمشتري حيازة البضاعة قبل السداد الفعلي، ويستطيع وبالتالي أن يبيعها لكي يدبر المبلغ اللازم لسداد الكمبيالة، ويتحمل البائع في هذه الحالة مخاطر عدم السداد ولذلك يمكنه أن يطلب من المشتري الحصول على ضمان البنك المحصل

¹ محدث صادق : مرجع سابق ، ص 31.

² الطاهر لطرش : مرجع سابق ، 2001 ، ص 120.

أو أي بنك آخر لهذه الكمبيالة و بهذه الطريقة يمكنه القيام بخصم الكمبيالة لدى البنك الذي يتعامل معه، أو يقدمها كضمان مقابل حصوله على تسهيل ائتماني من البنك¹.

ج/ مستندات مقابل القبول والموافقة:

هذا النوع يتمثل في التحصيل المستندي مقابل القبول مع طلب أو استلام المصدر بالإضافة إلى موافقة بنك المستورد أو بنك آخر عند الدفع، وهي عبارة عن ضمان أو كفالة لسفترة، وذلك لاجتناب خطر عدم الدفع فيه هذه الحالة عند عدم قبول من طرف المستورد يقوم بنكه بتلبيه المورد ليقوم بإرجاع بضاعته مع تحمل كل التكاليف، وبصدق ذلك نجد هذا النوع يستعمل نادرا في المعاملات الدولية.

المطلب الثالث: آلية سير عملية التحصيل المستندي ومخطط سيرها

الفرع الأول:- آلية سير عملية التحصيل المستندي

يتم التحصيل المستندي عبر عدة مراحل وهي:²

1 الإتصال بين المصدر والمستورد بشأن الاستفسار عن منتجات معينة والتقدير بعرض الأسعار والتفاوض بشأن ذلك إلى غاية التوصل إلى اتفاق نهائي بينهما.

2 ترجمة الاتفاق النهائي بينهما في شكل فاتورة تجارية تمثل كافة تفاصيل وشروط تنفيذ العملية المتعاقد عليها بين الطرفين (سعر الفائدة المطبق، العمليات المدفوعة، سعر الوحدة، شروط التسلیم...)، حيث يقوم الطرفان (المستورد والمصدر) بإبرام عقد تجاري، وتحدد طريقة التسديد بواسطة تحصيل مستندي.

3 يرسل المصدر البضاعة إلى بلد المستورد.

4 يقوم المصدر بتسلیم الوثائق التي تثبت إرسال البضاعة إلى بنكه.

5 يقوم بنك المصدر بإرسال المستندات مصحوبة بالتعليمات الواجب تنفيذها إلى بنك المستورد القائم بعملية التحصيل مرفقة دائما بأمر التحصيل.

6 بعد وصول المستندات الخاصة بأمر التحصيل يقوم بنك المكلف بذلك بعرضها على المستورد لفحصها.

¹ مدحت صادق: نفس المرجع السابق ، ص 33

² أحمد غنيم، مرجع سابق، ص 162-163.

7 يقوم المستورد بدفع ثمن البضاعة نقداً أو بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه على مستوى بنكه. يقوم بنك المستورد بتسليم الوثائق لعميله. يستلم المستورد البضاعة بعد تقديمها الوثائق للشاحن.


8 يقوم بنك المستورد بتحويل المبلغ إلى بنك المصدر، سواء نقداً أو تحويل الكمبيالة المقبولة من طرف المستورد.

9 يقوم بنك المصدر بتحويل ثمن البضاعة إلى حساب عميله. والشكل الموالي يوضح المراحل السابقة لسير عملية التحصيل المستندي.

إذا كانت المستندات مقابل الدفع فإن البنك القائم بعملية التحصيل ملزم بأن يحول المبلغ للبنك الذي يحوله بدوره إلى المصدر، أما إذا كانت مقابل القبول، فإن البنك مكلف بالتحصيل يقوم بإرسالها وفيما يلي شكل يبين كيفية سير عملية التحصيل المستندي

الفرع الثاني:- مخطط سير التحصيل المستندي

شكل (12) :- مخطط سير عملية التحصيل المستندي



مصدر :- وثيقة من وكالة تقرت ل BNA

شرح العملية:-

1/ يرسل المصدر البضاعة إلى المستورد.

2/ المستندات التي يدفعها المصدر لبنكه .

3/ المستندات التي يرسلها بنك المصدر إلى بنك المستورد.

4/ يدفع المستورد المبلغ إلى بنكه .

5/ يقدم المستورد للبنك المستندات .

6/ يقدم بنك المستورد المبلغ لبنك المصدر.

7/ يقدم بنك المصدر المبلغ لزبونه.

خلاصة الفصل :-

إن لكل تقنية من تقنيات الدفع آلية تسير على إثرها لتحقيق الوصول ببلوغ الهدف ، و هدف تقنيات الدفع هو تسهيل عملية تمويل التجارة الخارجية و تسهيل كل الانتقالات من بضاعة أو نقود.

لكن أساس نجاح كل عملية هو السير دون مشاكل و هذا ما تلبثه تقنيات الدفع لزبائن البنوك من سلسة تحرك العمليات ، توفير الثقة و ضمان ، الأمان أثناء العملية .

الفصل الثالث :

دراسة حالة بنك الوطني الجزائري

- وكالة تقررت -

941

تمهيد :-

إن البنوك من أهم المؤسسات التي تساهم وتساعد في تنمية الاقتصاد الوطني وعلاقاته مع الدول الأخرى وتطويرها، ومن أهم هذه البنوك أمهم وأولهم في الجزائر ألا وهو البنك الوطني الجزائري ، وسنقدم من خلال دراسته أهم تقنيات التي تساهم في تنمية النشاط الاقتصادي خلال تمويلها لتجارة الخارجية، و سنتطرق في هذا الفصل إلى دراسة تطبيقية بالبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت -

حيث نهتم في المرحلة الأولى بتقديم بنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت - وهيكله التنظيم ووظائفه الرئيسية.

وأما في الأخير سنقوم بدراسة حالة عملية عن كيفية مساهمة تقنيات الدفع دورها في تمويل التجارة الخارجية.

و هدفنا الرئيسي هو التعريف بمختلف مهام و وظائف البنك الوطني الجزائري، وما تعرضنا إليه أثناء فترة تربصنا.

المبحث الأول :- ماهية البنك الوطني الجزائري و ميدان الدراسة

المطلب الأول :- لمحة عن البنك الوطني الجزائري

الفرع الأول :- نشأة البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الجزائري الوطني من أهم البنوك و المؤسسات المالية التي نشأت بعد الإستقلال بل و أولها، كما يدل اسمه عليه فهو بنك عمومي يختص بالقيام ب مختلف العمليات سواء في الداخل أو في الخارج.

وقد تأسسه في 13 جوان 1966م أي بعد الإستقلال، بموجب الأمر 178/66 حسب القوانين وهو يعتبر من البنوك التجارية و أنشأ ليحل محل البنك التالية برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري :-

- القرض العقاري الجزائري التونسي 1966/07/10.
- القرض الصناعي والتجاري 1967/07/01.
- بنك الصناعة و التجارة في إفريقيا 1968/07/01.
- بنك باريس وهولندا 1968/05/04.
- بنك الخصم لمعسكر 1966/07/01.

وباعتباره بنكا تجاريما، فإن البنك الوطني الجزائري يقوم بجميع الودائع و منح القروض قصيرة الأجل و تبعاً لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري فقد تكفل البنك الوطني الجزائري بمنح القروض للقطاع الفلاحي و لجمعيات المهنية للإستراد و المؤسسات العمومية و القطاع الخاص.

حيث أصبح يلعب دورا هاما بعد أن تم إسناد مهام عملية التحول الاشتراكية له وكذلك تشجيع سياسة التسir الذاتي لرفع الخناق عن البنك المركزي والخزينة العمومية و يتكون البنك الوطني من المساهمات بالجزائر وأخرى بالخارج تتمثل في:-

- شركة الإستثمارات والتمويل بالجزائر IFA.
- مؤسسة الخدمات وتجهيزات الأمان AMNAI.
- شركة التكوين مابين البنوك SIRF.
- شركة تأدية الصفقات مابين البنوك النقدية SATIM.
- الشركة الجزائرية للتأمين وقمات الإستغلال CAGEEX.

أما مساهمات البنك بالخارج فهي :-

- البنك الجزائري للتجارة الخارجية BACE.

- الإتحاد الأوروبي للبنوك UMB.

- بنك المغرب العربي للإستثمار والتجارة BMIC.
- الشركة المختلطة المغربية للتجارة MATICO.
- برنامج التمويل للتجارة المغربية.

الفرع الثاني:- وظائف وأهداف البنك الوطني الجزائري

* **الوظائف لـبنك الوطني الجزائري:-**

إن للبنوك التجارية و المؤسسات المالية عدة وظائف و بعد نشأت البنك الوطني الجزائري أخذ على عاتقه مهمة تنمية العلاقات الإقتصادية بين الجزائر و العالم الخارجي، وذلك في التخطيط الوطني، بإعطائهم اعتمادات و كذلك التأمينات، و يضع اتفاقيات (اعتمادات) مع البنوك الأجنبية كما يقوم بـ :

- يقوم بالوظائف البنكية وفقا للأسس المصرفية التقليدية بالمخاطر وضمان وتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف وكذا العمل على خطة الدولة المتضمنة موضوع الإنتمان قصير الأجل ومتوسط وطويل الأجل.
- تمويل الاستثمارات الإنتاجية على المدى القصير.
- تمويل عمليات التجارة الخارجية .
- إقراض المؤسسات الصناعة العامة ومنها و الخاصة.
- خصم الأوراق التجارية .
- قبول الودائع من طرف الجمهورية و مختلف المؤسسات لإعادة إستثمارها.
- التدخل في عمليات الصرف الآجل و العاجل.
- يلعب دور البنك المرسل بالنسبة للبنوك الأجنبية.
- إعطاء الضمانات لكل الأسواق العمومية.
- يمنح الإنتمان الزراعي للقطاع المسير ذاتيا ويساهم في الرقابة على وحدات الإنتاج.

* **أهداف البنك الوطني الجزائري:-**

للبنك التجارية عدة أهداف ربحية و أخرى ذات منفعة لزبائنهما، و نذكر بعض من أهمها:-

الفصل الثالث:-

الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-

- تحسين التسبيير وجعله أكثر فاعلية للتكييف معا لتطورات وذلك بإدخال تقنيات حديثة و جديدة في ميدان التسبيير والتسويق.
- توسيع الشبكة البنكية و تقريبها من الزبائن.
- تحسين وتطوير أنظمة المعلومات والوسائل التقنية.
- فرض الرقابة عن طريق تقدير الوسائل المادية والتقنية.

المطلب الثاني:-نظرة عامة حول ميدان الدراسة (بنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت -)

الفرع الأول :- نشأة البنك الوطني الجزائري وكالة تقرت (BNA-941)

إن وكالة تقرت التابعة للبنك الوطني الجزائري ،كانت تسمى بـ القرض العقاري الجزائري و عند ظهور البنك الوطني الجزائري Crédit Foucier Algérien tounsiان التونسي (CFAT) بعد الإستقلال مباشرة و قد تغير إسمها وقد تأسست الوكالة في 1972،وفي أكتوبر 1990م إنطلقت إلى مقرها الحالي في وسط المدينةو قد جاءت هذه الوكالة لتشجع هذا الإستثمار بحيث تحتوي هذه الوكالة حوالي 20 موظفا، منهم المدير و مساعدته و كاتبين و مجموعة من الإطارات الإقتصادية تجمعهم مساحة تقدر بـ 275 متر مربع.

ومواقف العمل للوكالة هي كالتالي:-

8:30 وقت دخول العمال

9:00 وقت دخول الزبائن

12:00 وقت خروج كل من هما


13:00 وقت دخول كل من هما

15:30 وقت خروج الزبائن و 16:30 وقت خروج العمال.

الفرع الثاني :- الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت - 941-BNA

-1/1 الهيكل التنظيمي :-

الشكل رقم 13:- الهيكل التنظيمي لـ بنك الجزائر .



المصدر :- الوثائق الرسمية للبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت - 941

الفصل الثالث:-

الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-

شرح الهيكل التنظيمي لبنك الوطني الجزائري :

أولا: المدير الوكالة:- يعتبر الممثل الرئيسي للبنك الوطني الجزائري(الوكالة)، يتحمل مسؤولية إبرام وتوقيع العقود والإتفاقيات وبحكم نضجه الإداري فإنه يتحتم عليه إعتماد سياسة ناجعة لتسخير الوكالة، ومن بعض مهامه نجد :-

- ✓ مراقبة جميع المصالح التابعة للوكالة.
- ✓ إعطاء و تتميم الشهرة والسمعة التجارية للوكالة و الحفاظ عليها.
- ✓ تقديم تقرير دوري للمديرية العامة عن الأعمال و البرامج المتعلقة بالبنك.
- ✓ إمضاء الشيكات المرخصة والإشراف الشخصي على مستوى المعاملات الخارجية.
- ✓ مراجعة كل المعاملات وتفقد العمليات عن كثب وترخيص لها.

ثانيا: الأمانة العامة للمدير:- الأمانة هي همزة وصل بين المدير و العمال والوافدين على الوكالة بقصد لقاء أو النقاش مع المدير ويطلق عليها اسم السكرتارية.

ومن بعض مهامها نجد:-

تقوم ببعث البرقيات المستعجلة بالفاكس للعمال أو العمالء أو الوكالات الأخرى.

- ✓ حفظ ملفات العمال و ملفات الزبائن.
- ✓ تسجيل البريد الوارد و الصادر.
- ✓ تبليغ المدير بالزيارات و المواعيد المبرمجة.

ثالثا: مصلحة الالتزامات(سكرتارية المعاملات):- و تقسم هذه المصلحة إلى قسمين هما :-

- ✓ قسم المنازعات و الشؤون القانونية:- يقوم هذا القسم بمساعدة البنك من الناحية القانونية وكذا متابعة الحالات المتنازع فيها، و دراسة الشكاوى، و طلبات تحصيل الحقوق، و تعين المحامين الذين يقومون بتمثيل البنك أمام المحاكم، و متابعة تنفيذ الحكم بعد إصداره.
- ✓ قسم الكفالات والقروض:- يهتم هذا القسم بتنفيذ الإجراءات و التعليمات بشؤون القرض وفقاً للمبادئ المعتمدة من قبل الإدارة.

رابعا: مصلحة عمليات التجارة الخارجية:- تعتبر بمثابة الوسيط بين المتعاملين و الأجانب في عملية البيع و الشراء(استيراد و التصدير) ومن بعض مهامها نجد :-

- ✓ فتح التوطين .
- ✓ فتح الإعتمادات المستدية.

الفصل الثالث:-

الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-

✓ القروض المستديمة.

✓ اتصال بالبنك الوطني الجزائري الرئيسي عن طريق شبكة سوفت.

وهي على اتصال دائم مع المراسلين بالخارج.

خامسا : مصلحة الصندوق :- تتعامل مباشرة مع الزبائن أي إيداع و سحب المبالغ النقدية . وهي بدورها تقسم إلى قسمين هما:

-**قسم الدفع و القبض(الشباك)**:و يقوم بقبض (سحب) ودفع المبالغ النقدية لكافة أنواع العملاء، و تقوم أيضا بإعداد جرد حركة النقد و تسجيلها، العمل على تطبيق الأنظمة والإجراءات المعتمدة من طرف المدير.

-**قسم الودائع:-** ويقوم باستلام طلب لفتح حسابات الودائع و تحديد نوعها، متابعة كل الإجراءات المتعلقة بفتح الحسابات والتأكد من توفير جميع الشروط القانونية و متابعة عملية الإيداع والسحب من الحساب لصالح المودعين.

المبحث الثاني : دراسة الحالة لدى بنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-941

المطلب الأول:- الخطوات المتبعة في سير عملية الإعتماد المستدي

بعدما رأينا الإعتماد المستدي نظريا سوف نتطرق إلى كيفية سير عمله أو سيره تطبيقيا، و للمرور إلى الإعتماد يجب أولا و هذه أول خطواته ألا وهي التوطين.

الفرع الأول: التوطين (الخاص بالإعتماد المستدي) :- (أنظر لنموذج رقم 01) يعني مكان تحقيق وإنجاز العقد، ويعني بالنسبة للبنك وضع علامة رمز أو ترقيم على الفاتورة أو على عقد ما، أما بالنسبة للمستورد فهو القيام بإختبار بنك معين لإتمام الصفقة التجارية، بحيث يكون للمستورد رصيد لدى البنك ويقوم هذا الأخير بفتح ملف باسم المستورد، يعطيه رقما مميزا يمكنه من تسيير الملف، وتكون عملية التوطين لمراقبة العمليات التجارية من الداخل إلى الخارج.

- فتح التوطين :-

لفتح التوطين يجب أن يتتوفر الملف التالي:-

✓ طلب فتح التوطين. (أنظر للملحق رقم 01)

✓ بطاقة الإحصاء ضريبي (رقم التعريف الجنائي NIF). (أنظر للملحق رقم 02)

✓ نسخ من السجل التجاري. (أنظر للملحق رقم 03)

✓ فاتورة شكلية أو العقد . (أنظر للملحق رقم 04)

✓ الإلتزام خاص بالإنتاج. (أنظر للملحق رقم 05)

حيث توفر هذه الوثائق المعلومات التالية:-

- طبيعة السلعة أو البضاعة.

- نوعية الخدمة.

- السعر الأولى.

- الإمكانيات المالية لدفع.

- إسم المصدر و عنوانه.

- إسم البنك فاتح الإعتماد.

- يقوم البنك بمراجعة الوثائق المقدمة له من طرف الزبون:

لتحقق من صحة الإمضاء ومن وجد الرصيد الكافي، مع وضع الختم المناسب له على الفاتورة الشكلية.

*الختم الرسمي لبنك الوطني الجزائري(وكالة تقرت -941) :

يضع البنك الخاتم(ختم البنك) في الطلب والفاتورة وكذا الخاتم الخاص بالتوطين والذي يتكون من خانات: EUR|10|00001|10|01|02|2015|30|01|01|2015|الختم رقم 6 و 7 (أنظر إلى الملحق رقم 6 و 7)

30: يرمز إلى رقم الولاية الخاصة بالتوطين.

01: يرمز إلى رقم الإعتماد.

02: يرمز إلى رقم الوكالة.

2015: يرمز إلى السنة.

1: يرمز إلى الثلاثي (الثلاثي الأول).

10: يرمز إلى طبيعة العقد (استيراد سلعة).

00001: يرمز إلى الرمز التسلسلي الذي يعطى لكل عميل.

EUR: يرمز إلى العملة المتعامل بها.

بعد القيام بهذه الإجراءات يقوم البنك بإعطاء للمستورد(الزبون) رقم الملف الخاص به، بعدها يتم فتح الإعتماد المستندي.

الفرع الثاني : الإعتماد المستندي :- (أنظر لنموذج رقم 02)

لتم عملية فتح الإعتماد المستندي بناء على المراحل التالية :-

المرحلة الأولى:- في هذه المرحلة يجب توفر الملف التالي :-

- الطلب محرر وفق نموذج لبنك الوطني الجزائري. (أنظر للملحق رقم 08)

- 6 فواتير شكلية. (أنظر للملحق رقم 09)

- سجل تجاري مؤسسة إنتاجية. (أنظر للملحق رقم 03)

و في هذه المرحلة أيضا يتم الاتصال بالبنك الوطني الجزائري عن طريق شبكة سوفت SWIFT

(أنظر لنموذج رقم 03)

عن طريق النموذج (MT700 –(Message type) Système Word International Finance Télécommunication)

عن طريق النموذج (MT700 –(Message type)

شرح بسيط بالنسبة لـ MT700 :-

الرقم 27: عدد المراسلات .

الرقم 40: طبيعة الإعتماد .

الرقم 20: مرجع البنك المرسل .

الرقم 31D: تاريخ انتهاء الإعتماد و مكانه .

بعد إرساله ينتظر البنك هذا إشعار بالوصول هو نموذج MT730 للموافقة أو الرفض.

المرحلة الثانية:- بعد الإنتهاء من المرحلة الأولى و إشعار البنك المصدر يقوم هذا الأخير بتحضير السلعة المطلوبة وإرسالها.

الفصل الثالث:-

الدراسة الميدانية لبنك الوطني الجزائري - وكالة تقرت-

و في هذه المرحلة وعند حصول المصدر على وثائق النقل والوثائق الملحقة من المستورد يقوم بإعداد الفاتورة النهائية للبضاعة حسب شروط العقد.

الوثائق التي ترسل إلى المصدر هي:-

- ✓ وثيقة النقل ويجب ل البنك المستورد القيام بعملية التظهير. (أنظر للملحق رقم 10 و 11)
- ✓ الفاتورة الشكلية.
- ✓ شهادة التفتيش.
- ✓ شهادة المطابقة. (أنظر للملحق رقم 12)
- ✓ شهادة المنشأ. (أنظر للملحق رقم 13)
- ✓ قائمة التغليف. (أنظر للملحق رقم 14)

و بعد مراجعة البنك المستورد للوثائق المرسلة من المصدر والتحقيق من صحتها يستدعي المستورد من أجل الدفع أو السداد لبنكه من أجل الحصول على السلعة.

و هنا يجب أن يأخذ المستورد معه وثيقة النقل و على ظهرها ختم يدل على عملية التظهير.

المطلب الثاني :- الخطوات المتتبعة في سير عملية التحصيل المستندي

بعدما رأينا التحصيل المستندي نظريا سوف ننطرق إلى كيفية سير عمله أو سيره تطبيقيا، و للمرور إلى التحصيل يجب أولا و هي أول خطواته هو الآخر ألا وهي التوطين.

الفرع الأول: التوطين (الخاص بالتحصيل المستندي) :-التوطين هنا هو نفسه التوطين الأول الخاص بالإعتماد ولا يوجد فرق ،فالأساس من التوطين هو لمراقبة العمليات التجارية من الداخل إلى الخارج كما قلنا سابقا.

- فتح التوطين :-

لفتح التوطين لي ملف التحصيل المستندي يجب أن يتتوفر الملف التالي:-

- ✓ طلب فتح التوطين. (أنظر للملحق رقم 01)
- ✓ بطاقة الإحصاء ضريبي (رقم التعريفي الجبائي NIF). (أنظر للملحق رقم 02)
- ✓ نسخ من السجل التجاري .(أنظر للملحق رقم 03)
- ✓ فاتورة شكلية أو العقد . (أنظر للملحق رقم 04)
- ✓ الإلتزام خاص بالإنتاج. (أنظر للملحق رقم 05)

و تكون نفس العملية الخاصة بالتوطين في الإعتماد متكررة هنا ولكن الإختلاف أن كل شيء يأتي بإسم المستورد عكس الإعتماد المستندي يكون بإسم البنك فتح الإعتماد.

الفرع الثاني: التحصيل المستندي:- (أنظر للنموذج رقم 04) و هنا ينتقل المستورد إلى المصدر و يتفقان على كل العملية و ينتظر المستورد طردا فيه جميع الوثائق يأتي عن طريق البريد السريع .

وعند إستلام التحصيل نجد فيه :-

✓ جدول الإرسال :- (أنظر للملحق رقم 15) وهو أهم الوثائق حيث يمثل المستندات الخاصة بالتحصيل والمكونة من الوثائق الخاصة بالسلعة المستوردة و التي تحتوي على :-

✓ 6 فواتير نهاية . (أنظر للملحق رقم 16)

✓ فاتورة نقل .

✓ EUR1 شهادة تنقل . (أنظر للملحق رقم 17)

✓ شهادة المنشأ.

✓ شهادة المطابقة.

✓ قائمة تعليف.

✓ طلب تحويل (أمر بالتحويل) . (أنظر للملحق رقم 18)

بعد إستلام المستورد للوثائق يرسل المبلغ للمصدر .

المبحث الثالث:- متابعة سير عملية إستيراد قطع غيار لآلات مصنع عن طريق الإعتماد المستندي كمثال توضيحي .

لدينا :-

- المستورد : SARL COMETH -

- المصدر : COMPANIA ESPANOLA DE LAMINACION ,SL-

- بنك المستورد : بنك الوطني الجزائري-وكالة تقرت - 941

- بنك المصدر : ARESBANK-

- نوع البضاعة:- قطع غيار(قطعة حديدية خاصة بالآلات الصناعية) – Pièces De Rechange – CORNIERE 450 Tonnes.

ليستورد SARL COMETH بضاعته عليه أولا فتح إعتماد مستندي لدى بنكه.

و تكون عملية الإستيراد عن طريق الإعتماد المستندي من مرحلتين هما :-

المرحلة الأولى:-فتح الإعتماد المستندي

يقدم العميل الوثائق المطلوبة قصد فتح الإعتماد المستندي و تكون المستندات متمثلة في المعلومات الآتي:- (أنظر للملحق رقم 08)

- نوع السلعة أو البضاعة :قطع غيار (قطعة حديدية خاصة بالآلات الصناعية)

- سعر السلعة أو البضاعة :- إن لهذه تكلفة البضاعة تكون بالعملة الأجنبية ، والتي تبلغ 227150,00 EUR

CFR-:IMCOTERMS -

- نوع الإعتماد المستندي :-غير قابل للإلغاء *Irrévocable et confirmé*

ونتكون المعلومات المدونة في الفاتورة الشكلية التي أرسلت يوم 14/01/2015 من إسبانية .

عند قبول الملف يختم بختم البنك (وكالة تقرت) في طلب فتح الإعتماد المستندي بالختم التالي:- (أنظر للملحق رقم 07).

A	B	C	D	E	F	G	H
30	01	02	2015	1	10	00002	EUR

A:-رقم الولاية (30 ورقلة).

B:-رقم الإعتماد (وهو الأول من نوعه في هذه الثلاثي).

C:-رقم الوكالة (وكالة تقرت).

D:-يرمز إلى السنة (2015).

E:-رقم الثلاثي 01.

F:-طبيعة العملية (بضاعة مستوردة).

G:-الرقم التسلسلي للعملية (العملية الثانية هذا الثلاثي).

H:-العملة المعامل بها (EUR).

المرحلة الثانية : سير العملية وتسويتها .

بعد عملية التوطين يقوم بحساب التكاليف من طرف البنك ،بحث تكون عملية الحساب كالتالي:-(أنظر إلى النموذج رقم 05).

1 يقوم موظف البنك بالتأكد من قيمة EUR مقابلة الدينار ، وتسيير العملية كالتالي:-

EUR227150,00 في سعر الصرف و الذي كان في وقت العملية يقدر بـ 104,3345 ويضرب في القيمة السابقة

$$23699581,675 = 104,3345 \times 227150,00$$

2 بعدما يقوم الموظف بعملية الحساب يجب أيضا أن يتم قطع العمولات و التي تتمثل في :-

* عمولة التوطين 1000 دج

* عمولة الإلتزام 300 دج

* عمولة فتح الإعتماد 2000 دج

* عمولة الإتصال عبر شبكة سوفت 500 دج

* رسم على القيمة المضافة 17% TVA

تدون كل هذه المعلومات في وثقة MT700 التي ترسل إلى البنك الرئيسي لوكالة تقرت وهي المديرية العمليات الوثائقية DOD و ينتظر الرد عن طريق MT730.

بعد كل هذا يحتفظ البنك ببعض من المستندات كالفاتورة النهائية و سند الشحن و غيرها و تقدم للعميل نسخ منها .

و بعد هذه المرحلة تصل البضاعة إلى المستورد و يأخذ فاتورة النقل مع ختم الإظهار لكي يستلم بضاعته بدون عراقب أو ما شابه .

سهولة الحصول على البضاعة للمتعاملين بالسرعة المطلوبة بالجودة المرجوة و مع الضمان بعدم التلاعب بالبضاعة و قيمتها تستقطب المتعاملين لاستعمال الإعتماد المستدي .

و مما يمكننا من أن نستنتج أن تقنيات الدفع لها دور فعال في إستقطاب العديد من الزبائن وهذا يشجع على إستمرار التجارة الخارجية بسهولة الإستيراد و التصدير، كما تصنف هذه التقنيات لدفع بأنها من أنجح الطرق في التمويل الخارجي .

خلاصة الفصل:

من خلال ما درسناه في الفصل التطبيقي أن الاعتماد المستندي والتحصل المستندي هو أنهما من اقدر الوسائل المعتمدة في العصر الحديث ومساعدة على إتمام الصفقات بين الدول المختلفة في ثقة تامة إذ من ديوانه يصعب ، قد يستحيل إتمام آلاف الصفقات التي تبرم كل يوم في مجال التجارة الخارجية.

وتعتبر تقنيات الدفع المؤكدة هي أكثر استخداما وطلبها وذلك من خلال المرور بعدة مراحل قبل الوصول إلى تسليم البضاعة للمستورد ودفع المبلغ النقدي للمصدر ، كما أنها نجد أن أكثر العملاء هم المستوردين لا المصدررين وهو ما يعكس لنا واقع التجارة الخارجية في بلادنا.

وهو ما نستنتجه من خلال دراستنا التطبيقية في البنك الوطني الجزائري - بوكلة تقرت- أن الإعتماد أكثر فتحا من التحصيل و ذلك بسبب تحمل البنك كافة العملية و يسهل التعامل به من قبل العلماء و يزرع الثقة المتبادلة بين المصدر و زبونه (المستورد) عكس ما يأتي به التحصيل

الخاتمة

الع

امة

خاتمة:

على إثر توسيع حجم المبادرات الخارجية يستوجب الأمر تدخل البنوك و المؤسسات المالية في تمويل النشاط التجاري على المستوى الخارجي .

و لقد تأثرت التجارة الخارجية والقطاع المصرفي الجزائري بالتعديل الهيكلي ، نظراً للعلاقة الوطيدة بينهما من خلال تمويل البنوك للتجارة الخارجية من أجل تنمية الاقتصاد باستخدام مختلف التقنيات لذلك كالاعتماد المستندي و التحصيل المستندي ، فهما الآلية التي كانتا لازمتنا على الدولة من مؤسسات مالية وبنوك أن تولي له اهتماماً كبيراً من أجل العمل على مواكبة التطور العالمي تماشياً مع العولمة .

و كما يعتبر الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي من أهم التقنيات الحيوية الحديثة الظهور ، يساهم بشكل أو بآخر في تمويل التجارة الخارجية الجزائرية إلا أننا نجد أن الطلبات الخاصة بالاستيراد تفوق الطلبات الخاصة بعمليات التصدير وهو ما يعكس طبيعة الاقتصاد الجزائري المستورد وبالرغم من انخفاض نسبة الاستيراد إلا أن التجارة الخارجية غير كافية بالنسبة لأي بلد متتطور ومنافسة بينهما شبه مستحيلة .

تناولنا الإشكالية العامة : ما هو دور تقنيات الدفع في تمويل التجارة الخارجية؟

اختبار صحة الفرضيات :

النتيجة الأولى :

فيما يخص الفرضية الأولى التي تنص على أن التجارة الخارجية هي الشريان الأساسي الذي يربط بين مختلف الدول بحيث نتيج المحافظة على توازن ميزانيها التجاري ، فثبتت صحتها حيث تعتبر أداة فعالة للنهوض بالاقتصاد .

النتيجة الثانية :

بخصوص الفرضية الثانية والتي نصت على ، لتقنيات الدفع لها دور بارز في تمويل التجارة الخارجية كونه عنصر ثقة وأمان و ضمان لأطراف التجارة الخارجية وهو الأكثر استعمالاً و رواجاً بين المصدر و المستورد ، فثبتت صحتها لكون تدخل البنك في حل مشكلة الضمان التي تواجه أطراف التبادل في التجارة الخارجية من خلال نظامي الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي ولذلك ضمان أمن للمستورد أكثر من المورد مما أدى إلى انتشاره وشيوعه .

الفرضية الثالثة:

أما بخصوص الفرضية الثالثة والتي تشير إلى أن للإعتماد المستندي و التحصيل المستندي آلية سير تمر بمراحل عدّة قبل أن يصل إلى نقطة النهاية. فثبتت صحت نصفها و نفّى النصف الآخر، فآلية سير تقنيات الدفع تنقسم إلى قسمين الأول الإعتماد و الثاني التحصيل ، و في القسم الأول من المسألة تمر بمراحل عدّة أولها التوطين نحو فتح الإعتماد إلى أخذ الزبون الوثائق و دفعه للمبلغ إلى أخذه فاتورة الشحن أو النقل بعد ختمها بختم التظاهر ليستلم البضاعة .

أما في القسم الثاني فتتم عملية التحصيل المستندي بالإتفاق بين المصدر و المستورد و بعدها تسوى العملية مباشرة و لا يكون فيها البنك هو الضمان .

وفي ختام المذكورة فإننا نخلص إلى النتائج التالية :

- تعتبر التجارة الخارجية العصب الحساس لاقتصاد العالم و هذا ما يترك عملية التبادل في مقدمة عمليات الدول فيما بينها.
- زيادة التبادل التجاري بين دول العالم هو ما يوطد العلاقات السياسية.
- تعتبر تقنيات الدفع الوسائل الأكثر إستعمالا في ميدان التبادل التجاري .
- تعتبر تقنيات الدفع نقطة التقاء لكل من المصدر و المستورد.
- عملية الإعتماد المستندي هي التي يكون فيها البنك الضمان للمستورد و المصدر.
- عملية التحصيل تقوم بها المستورد و المصدر مباشرةً.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:-

- 1- محمود يونس، مقدمة في نظريّة التجارة الدوليّة، الدار الجامعية للطباعة و النشر ،بيروت.
- 2- سليمان عبد العزيز، عبد الرحيم،التبادل التجاري ، الأسس :العلومة التجارية الإلكترونيّة،دار الحامد للنشر و التوزيع ،ط 1 ،السودان،2004.
- 3- نداء محمد الصوص ،التجارة الخارجية، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع ،ط 1، 2008،عمان الأردن.
- 4- موسى سعد مطر ، و آخرون، التجارة الخارجية، دار الصفاء ،ط 1، 2001 ،عمان الأردن.
- 5- الشافعي محمد زكي ، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدوليّة ،دار النهضة العربية ،بيروت.
- 6- رشاد العصار : التجارة الخارجية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة: ط 1: 2000
- 7- عادل أحمد حشيش ، العلاقة الاقتصادية الدوليّة،الدار الجامعية ،1993،بيروت،
- 8- طارق يوسف حسن جبار ،السياسة التجارية الخارجية في النظام الاقتصادي الإسلامي ،دار النفائس للنشر و التوزيع ،ط 1، سنة 2012 ،عمان الأردن.
- 9- السيد متولي عبد القادر ،الاقتصاد الدولي -النظرية و السياسات ،دار الفكر ناشرون وموزعون ،ط 1، سنة 2011 ،عمان الأردن.
- 10- محمد ناشر ،التجارة الداخلية، جامعة الاسكندرية، مصر ، الطبعة 1992 .
- 11- محمد عبد العزيز عجميّة، الاقتصاد الدولي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، سنة 1977 .
- 12- عبد الخالق جودة، محاضرات في الاقتصاد الدولي، جامعة القاهرة،مكتبة نهضة الشرق ، طبعة 1977 .
- 13- الطاهر لطرش،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكnon الجزائر ،2001 .
- 14- حمدي باشا،محاضرات في مقياس :تمويل التجارة الخارجية، سنة 2001/2002 .
- 15- عبد الحق ابوعتروس ، الوجيز في البنوك التجارية ، جامعة منتوري ،قسنطينة- الجزائر 2000 .
- 16- عيشوش طارق، تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي ، دار الوادي للنشر - الجزائر 2009.

قائمة المراجع

- 17- مدحت صادق ، أدوات وتقنيات مصرفيه ، دار غريب للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2001.
- 18- محمد أحمد السريتي ، التجارة الخارجية -الدار الجامعية ، مصر 2009.
- 19- جمال جويدان جمل ، التجارة الدولية ، مركز الكتاب الأكاديمي ، الأردن 2006.
- العصار وأخرون ، التجارة الخارجية ، دار الميسرة الأردن 2000.
- 20- سامي عفيف حاتم ، التجارة الخارجية بين المنظور والتنظير ، الدار المصرية اللبنانية ، الطبعة الثانية القاهرة 1993.
- 21- عبد الحسين زيني ، إحصاء التجارة الداخلية و الخارجية ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، عمان -الأردن ، سنة 2012.
- 22- سمير حسون ، الاقتصاد السياسي في النقد و البنوك ، ط 02 ، المؤسسة الجامعية ، لبنان ، 2004.
- 23- فيصل محمود مصطفى النعيمات ، مسؤولية البنك في قبول المستندات نظام الاعتماد المستندي ، دار وائل للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الإردن ، سنة 2005 ، ص 18.
- 24- أحمد غنيم ، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي ، بدون دار النشر ، ط 6 ، 1998.
- 25- عبد الغني مازون ، الاعتماد المستندي و التجارة الإلكترونية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، ط 1 ، سنة 2006.
- 26- عثمان سعيد عبد العزيز ، الاعتمادات المستندية ، الدار الجامعية القاهرة 2003 ، ص 14 - ص 15.
- 27- أحمد غنيم ، دور الاعتمادات المستندية في عمليات التصدير والاستيراد ، بدون دار النشر ، 2000.

المراجع باللغة الأجنبية :-

- 30- Etienne Morin,Ander guyamar : "commerce international" , edition vuibert96
- 31- Ammour Ben Halima, Le système bancaire algérien : Dahlab,Alger.
- 32- Annick Bussea, Stratégies et techniques du commerce international,ed. Masson , Paris , 1994
- 33- M. Benamar, Technique du commerce international. Edition technip Paris 1996.
- 34- REFERENCE: G LE GRAND ET H. MARTINI, OPCIT, P385.
- 35- Yves Simo, op-cit, 2000.

مذكرات تخرج و ملتقىات و أطروحة :-

- 36- الحبيب زروال ، تمويل التجارة الخارجية مخاطر و ضمانات ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة البليدة، 2004.
- 37- صواليلی صدر الدين ، النمو والتجارة الدولية في الدول النامية ، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية فرع اقتصاد قياسي ، جامعة الجزائر 2005 - 2006 .
- 38- خذور بولنوار وآخرون، تمويل التجارة الخارجية والخطر المالي، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، معهد العلوم التجارية، فرع مالية، المركز الجامعي، محمد بوضياف، المسيلة 1995.
- 39- عبد الرشيد ديب ،تنظيم وتطور التجارة الخارجية حالة الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في علوم التسيير ، جامعة الجزائر 2002 - 2003.
- 40- فاطمة الزهراء قراش ،أثار قانون المالية التكميلي لسنة 2009 على تمويل التجارة الخارجية في الجزائر ، مذكرة نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية ،جامعة قاصدي مرابح -ورقلة ، دفعة 2010-2011.
- 41- سماح يوسف إسماعيل السعيد، العلاقة التعاقدية بين أطراف الاعتماد المستندي، مذكرة ماجister في القانون، كلية الدارسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2007 .
- 42- عاشور كتوش و ثورين حاج قويدر ، مدخلة عنوان دور الاعتماد المستندي في التجارة الخارجية ، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثارها على الإقتصادات و المؤسسات النامية ،جامعة بسكرة 2006،.
- 43- عبد الحق بو عتروس، مداخلةعنوان : حول مسؤولية البنك فاتح الاعتماد عن عدم مطابقة البضاعة للمواصفات المذكورة في عقد الاعتماد المستندي، جامعة قسنطينة -الجزائر .
- 44- فلة عاشور ،مطبوعة الاعتماد المستندي ووسائل الدفع ،جامعة بسكرة ،سنة الجامعية 2012-2013.
- 45- مفتاح صالح،محاضرات في مقاييس المالية الدولية ،مطبوعة منشورة، تخصص نقود مالية و بنوك،جامعة محمد خيضر -بسكرة، 2005/2006.
- 46- شهرزاد حافي وسمير حمودي، تمويل الصادرات خارج المحروقات، رسالة ماجستير ، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير،جامعة الجزائر ، 1999 .

الموقع الإلكتروني :-

47- بنك الرياض، خطابات الإعتماد المستندي، موقع إلكتروني، 2015 /03/27،

<https://www.riyadbank.com/ar/personal-banking>

الملحق و النماذج

النموذج رقم 01 : - ملف التوطين

Extrait de l'acte

FICHE DE CONTROLE⁽¹⁾

Instructions n° 8

Annexe II

Modèle F. DI.

Intermédiaire agréé

**BANQUE NATIONALE
D'ALGERIE**

Agence

Numéro de guichet domiciliataire

TOTAL

Références diverses
concernant l'importateur

MONTANT (€ ou ₣) : Remettre au comptable
--

Numéro du dossier :
(précédé de la lettre indicative
de l'année)

Dossier de domiciliation
DI
importation à délai normal

DATES

- 1^o Date d'ouverture du dossier
- 2^o Date de vérification du droit au maintien
la couverture de change
(6 mois après l'ouverture)
- 3^o Date de l'inventaire du dossier .
(8 mois après l'ouverture)
- 4^o Date d'établissement du « bilan »
(9 mois après l'ouverture)
- 5^o Date de décision de la banque
(10 mois après l'ouverture)

Nom et adresse
de l'importateur :

PIECES JUSTIFICATIVES PRESENTEES POUR L'OUVERTURE DU DOSSIER

CONTRAT COMMERCIAL

DATE du contrat	REFERENCE Pays d'origine Nature du contrat	MONTANT PREVU		NATURE DE LA MARCHANDISE
		en devises	en dinars (2)	

LICENCE D'IMPORTATION AC ATTESTATION D'IMPORTATION AV

Rayer soit les deux mentions (Importations dispensées de titre)
soit la mention inutile

DATE de délivrance	NUMEROS	MONTANT AUTORISE		DATE DE PEREMPTION du titre
		en devises	en dinars	

OBSERVATIONS GENERALES

REMARQUES

النموذج رقم 02 :- ملف الإعتماد

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE		NOM OU RAISON SOCIALE			
ENGAGEMENT PAR SIGNATURE					
NATURE DE L'ENGAGEMENT		N° DE COMPTE			
AUPRES DE ou EN FAVEUR DE		OBSERVATIONS			
CONDITIONS		MONTANT DE L'AUTORISATION			
		DEVISE			
DATE DE SIGNATURE DE L'ENGAGEMENT	MONTANT	SOLDE	ECHEANCES	COMMISSIONS	
				Date de perception	Montants

النموذج 03 : - شبكة سويفت SWIFT

02/15-15:58:41 ReferenceToSwi-5960-000001 1 S00115960_2 (1).prt

SWIFT MT=706

Instance Type and Transmission
Copy received from APPLI
Priority/Delivery : Normal
Message Output Reference : 1339 150215FromDelta5946000001

Message Header
Swift Input : FIN 700 Issue of a Documentary Credit
Sender : BNALDZALXXX
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
ALGIERS DZ
Receiver : BMICDZALXXX
BANQUE DU MAGHREB ARABE POUR L'INVESTISSEMENT ET L
ALGIERS DZ

Message Text
27: Sequence of Total
1/1
40A: Form of Documentary Credit
✓ IRREVOCABLE
20: Documentary Credit Number
00941CDI15000308
31C: Date of Issue
150215
40E: Applicable Rules
UCP LATEST VERSION
31D: Date and Place of Expiry
150502 ALGER
50: Applicant
HABIBI RIBA (COMETH)
BLOC 251 N 06 CITE EMIR AEK
59: Beneficiary - Name & Address
COMPANIA ESPANOLA DE LAMINACIO S,L
C/FERRALLA, 12 POL.IND,SAN VICENTE
08755 CASTELLBISBAL BARCELONA SPAIN
TEL/+34 937 730 400

32B: Currency Code, Amount
Currency : EUR (EURO)
Amount : #227.150,#
39A: Percentage Credit Amt Tolerance
5/5
41A: Available With...By... - FI BIC
BMICDZAL
BANQUE DU MAGHREB ARABE POUR L'INVESTISSEMENT ET LE COMMERCE K
ALGIERS DZ
BY PAYMENT
43P: Partial Shipments
NOT ALLOWED
43T: Transshipment
NOT ALLOWED
44E: Port of Loading/Airport of Dep.
PORT ESPAGNOL
44F: Port of Dischrgre/Airport of Dest
PORT ALGERIEN
44C: Latest Date of Shipment
150412
45A: Descrip of Goods &/or Services
CORNIERE 450 TONNES (-/- 5 PCT)QUALITE S275 JR + AR
CFR PORT ALGERIAN
CONFORME FACTURE PROFORMA N 907515DZ DU 14/01/2015
MENTION DEVANT FIGURER SUR FACTURE DEFINITIVE
ASSURANCE COUVERTE PAR L'ORDONNATEUR

46A: Documents Required
JEU COMPLET DE CONNAISSEMENT MARITIME ORIGINAL CLEAN ON BORD
ETABLIS A L'ORDRE DE LA BANQUE NATIONALE D'ALGERIE NOTIFY
ORDONNATEUR STIPULANT FRET PAYE + 02 COPIES NON NEGOCIABLE
FACTURE COMMERCIALE EN 08 EXEMPLAIRES
CERTIFICAT DE CONFORMITE
CERTIFICAT D'ORIGINE VISE PAR LA CHAMBRE DE COMMERCE DU PAYE
EXPORTATEUR
EUR 1
LISTE DE COLISAGE
NOTE DE POIDS
CERTIFICAT DE CONTROLE DE QUALITE

47A: Additional Conditions
PAIEMENT SOUS RESERVE OU CONTRE GARANTIE NON AUTORISE.
L'ARTICLE 37C DES RUU 600 REVISION 2007 N'EST PAS APPLICABLE
Y COMPRIS DANS LE CAS DE NON UTILISATION DE CETTE L/C
CETTE CLAUSE FAIT PARTIE INTEGRALE DE CE CREDIT.
LES DOCUMENTS ENUMERES AU CHAMP 46A DOIVENT
IMPERATIVEMENT NOUS PARVENIR PAR VOTRE CANAL
LE PRESENT CREDIT N' ETANT PAS LIBREMENT NEGOCIABLE
BANQUE DU BENEFICIAIRE :ARES BANK
SWIFT: AREBESMM

71B: Champs

TOUS VOS FRAIS ET COMMISSIONS SONT
A LA CHARGE DU BENEFICIAIRE

48: Period for Presentation
21 JOURS

49: Confirmation Instructions
CONFIRM

78: Instr to Payg/Acceptg/Negotg Bank

A LA REALISATION NOUS VOUS REMBOURSERONS LE MONTANT
DE VOS DECAISSEMENTS QUE VOUS AUREZ A EFFECTUER
CONTRE DOCUMENTS CONFORMES ET CE SELON VOS
INSTRUCTIONS QUE VOUS VOUDREZ BIEN NOUS INDICHER PAR
SWIFT MT 754, DIX 10 JOURS AVANT LA DATE DE VALEUR A

L'ADRESSE DE NOTRE DOD BNALDZAL

57D: 'Advise Through' Bank -Name&Addr

XX

XX

72: Sender to Receiver Information

/TELEBEN/

ENVOI DES DOCUMENTS EN DEUX PLIS

SEPARES PAR DHL A LA BNA DOD

BP 129/130

12 ROUTE DE MEFTAH

OUED SMAR, ALGER ALGERIE

النموذج 04 : - ملف التحصيل المستندي

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE		REMISE DOCUMENTAIRE REÇUE DE (1)			
Siège					
(1) Nom du Siège ou du Correspondant remettant.					
RÉFÉRENCES DU SIEGE ou du CORRESPONDANT	N° D'ENTREE	USANCE OU ECHEANCE	MONTANT		REMISE REÇUE le DOCUMENTS A DELIVRER
TIREUR					
à					
TIRE					
SIEGE RECOUVREUR		LIEU DE PAIEMENT	CONTRE	ACCEPTATION PAIEMENT	
SITUATION DES MARCHANDISES					
Marchandises arrivées le : Emmagasinage chez : Assurées le : contre			Dépôt d'office le : Sous suite de douane après dédouanement pour		
OBSERVATIONS PARTICULIERES					
REMISE ADRESSÉE AU RECOUV. le		ÉCRITURES PARTIELLES		VISA	
EFFET ACCEPTÉ le					
EFFET RÉGLÉ le		COUVERTURE DÉFINITIVE le	EXTOURNE COMPTE ENCAISSEMENT le	DOSSIER A CLASSEZ le	
DECOMPTE		MONTANT	DATE	FRAIS A RECLAMER	MONTANT
Commission de change					Dates des règlements
Commission d'encaissement					
Commission de manipulation					
Commission documentaire					
Commission de couverture					
Commission de transfert télégraphique					
Commission d'acceptation					
Port « Avion »					
TOTAL DES COMMISSIONS					
Taxe sur le chiffre d'affaires					
TOTAL DES AGIOS					
ET 12					

النموذج 05 :- حساب التكاليف

OPERATIONS DE COMMERCE

EXTERIEUR

Nature des opérations

Montants commissions

Dates de valeurs

I) OPERATIONS A L'IMPORT

- Domiciliation
- Crédits documentaires
 - Ouverture
 - Modification
 - Règlement
- Crédoc à vue provisionné en totalité
- Crédoc à vue non provisionné ou provisionné partiellement
- Crédoc refinancé et crédoc avec différé de paiement
- Remises documentaires
- Effets (en faveur de l'étranger)
- Transferts (ordres de paiement émis sur l'étranger)

1000 DA / dossier
 2000 DA + frais télex/swift
 500 DA + frais télex/swift
 1,50 % (pour mille)
 min 2500 DA
 comm. d'engagement 1%
 (pour mille) par trimestre
 indivisible + frais du
 corresp + frais du télex
 comm. d'engagement
 5% (pour mille) par
 trimestre indivisible
 comm. de garantie 5%
 (pour mille) par trimestre
 indivisible, min 2000 DA
 comm. d'aval 5% par
 trimestre indivisible,
 min 2000 DA
 comm. de transfert 2%
 min 500 DA + frais corresp

date d'ouverture
 veille paiement
 début chaque trimestre

Idem

Idem

Idem

Date de paiement

II) OPERATIONS ASSORTIES D'UN CREDIT EXTERIEUR

- comm. de gestion 1%
 min 10 000 DA
- comm. d'engagement
 2% l'an

Date d'ouverture

III) OPERATIONS A L'EXPORT

- Domiciliation
- Effets et Remdoc contre paiement ou acceptation

1000 DA / dossier
 1% (pour mille)
 max 2000 DA / dossier

Payable début
 chaque trimestre
 Payable à la
 mise en place du crédit

IV) FINANCEMENT A L'EXPORT (crédit acheteur)

comm. d'engagement 0,30 %
 sur le montant non utilisé
 comm. de gestion 0,50%
 flat sur le total du crédit
 frais du corresp

sur lendemain
 calendrier crédit chez B.A
 sur lendemain
 calendrier crédit compte

V) ORDRES DE PAIEMENT REÇUS DE L'ETRANGER

200 DA/appoint
 + frais du corresp

VI) ENCAISSEMENT DE CHEQUES SUR L'ETRANGER

2% (pour mille) min 100 DA
 Néant


VII) CHANGE MANUEL

- Achat
- Vente

18

النموذج رقم 06 : مخطط سير عملية الاعتماد المستندي

Dans le cas général du crédit réalisable par paiement, le schéma de l'opération se présente comme suit :




Déroulement de l'opération :

- 1- l'exportateur expédie la marchandise et réunit les documents exigés à l'ouverture du crédit.
- 2- Il remet les documents à la banque notificatrice contre paiement.
- 3- la banque notificatrice paie l'exportateur (dans certains cas, elle attendra que la banque émettrice la paie).
- 4- la banque notificatrice vérifie les documents et les transmet à la banque émettrice,
- 5- à la réception des documents, la banque émettrice les vérifie, si les documents sont conformes, elle paye et effectue le transfert à la banque et l'exportateur,
- 6- la banque émettrice débite le compte du donneur d'ordre,
- 7- le client donneur d'ordre reçoit les documents qui lui permettent de retirer sa marchandise.

- **Remarque :** Si le crédit est irrévocabile, le paiement sera effectué par la banque émettrice ; s'il est irrévocabile et confirmé, la banque notificatrice paie l'exportateur et se fait rembourser par la banque émettrice.

Cette opération réalisable, il peut tout aussi bien être dans la phase de confirmation ou autre.

3 - Remise contre paiement (document contre paiement)



Déroulement de l'opération:

1. le vendeur - exportateur expédie la marchandise
2. il remet les documents à sa banque avec l'instruction de les remettre à l'importateur sous condition du règlement du montant de la remise,
3. la banque remettante contacte son correspondant - banque de l'importateur. Elle lui envoie les documents avec un bordereau d'instruction : document contre paiement,
4. à la réception des documents, la banque chargée de l'encaissement convoque son client importateur pour payer les documents,
5. après paiement, par débit de son compte, la banque lui remet les documents qui lui permettent de retirer sa marchandise,
6. la banque de l'importateur effectue le transfert à la banque de l'exportateur,
7. la banque remettante crédite le compte de son client exportateur.

الملق رقم 01 :- طلب فتح التوطين

	ANNEXE N° 01 DATE : 29/04/2015
---	-----------------------------------

DEMANDE D'OUVERTURE D'UN DOSSIER DE DOMICILIATION A L'IMPORT

AGENCE: BNA TOUGGOURT INDICE ... 941
 ADRESSE: Place du 1^{er} Novembre TOUGGOURT

DONNEUR D'ORDRE	
Nom ou Raison Sociale: <u>CARL GUSTAV ET FILS</u>	
Adresse complète: <u>B.P 34 Megavaun</u>	
Numéro d'identification fiscale (NIF): <u>0000 300 112 2907 99</u>	
Numéro du Registre de Commerce: <u>30/00 - 0122907400</u>	date de validité:
Numéro de Compte: <u>0300 300 108 171</u>	

Conformément à la réglementation des changes en vigueur, nous vous prions d'ouvrir un dossier de domiciliation relatif à l'importation désignée ci-après :

INDICATIONS RELATIVES AUX BIENS/ SERVICES A IMPORTER	
Contrat commercial/Facture(1): <u>Proforma</u>	Ref. <u>02 2015/3-5</u> Date: <u>18/03/2015</u>
Montant en devise: <u>USD 137673</u>	
Contre valeur en Dinars au cours provisoire de: <u>97,110,300</u>	soit: <u>DA 13 9816 610 36</u>
Nom ou Raison Sociale du Fournisseur: <u>A.K. Makina SAHAY VEOLIS TİCARET</u>	
Adresse complète du Fournisseur: <u>Zihunol Baba Mahalleci APP N° 43/9 BaKırı Koy İstanbul</u>	
Nature des produits (biens/services): <u>Prix de Rechange Minotaur</u>	
Tarif Douanier ou nature de service: <u>84 3780.00</u>	
Provenance: <u>Turkey</u>	Origine des produits: <u>Istanbul Turkey</u>
Mode de règlement: <u>Credit documentaire - Payout à vue.</u>	
Les charges des risques (2): <u>CFR</u>	
Lieu de dédouanement: <u>Port d'ALGER</u>	

Il est bien entendu que nous vous dégageons de toute responsabilité quant à la position douanière de ces marchandises (3) vis-à-vis de la réglementation des changes en vigueur.

Nous certifions sur l'honneur que :

- cette opération n'est et ne sera domiciliée auprès d'aucune autre banque ;
- nous ne possérons dans les pays étrangers aucun moyen de paiement nous permettant d'effectuer sur place le règlement de cette importation, et sommes d'accord pour que cette opération se déroule sur le plan financier suivant les normes en vigueur et dégageons la Banque Nationale d'Algérie des risques de change éventuels pouvant en découler.

Nous nous engageons par la présente à :

- effectuer toutes les procédures et formalités liées à cette opération auprès de votre agence ;
- vous remettre dans les meilleurs délais, les documents douaniers y afférents après dédouanement.

SIGNATURE AUTORISEE
CACHET

النوكوج رقم 02 :- NIF



NiF₃ + H₂O → HF + NH₄F

الملحق رقم 03 : -السجل التجاري

الملحق رقم 04 : فاتورة شكلية



Ak Makina Sanayi Ve Dış Ticaret
Cemal HALILOĞLU


ISTANBUL, 18.03.2015

CLIENT :SARL GANOUBA ET FRERES
ADRESSE :ZONE D'ACTIVITE MEGGAZINE ALGER
TEL/FAX : 00213661384420
0021329688022

NO:2015/3-5

FACTURE DE PROFORMA
DES PIÈCES DE RECHANGE FLOUR MILL

NO	DESCRIPTION DES MARCHANDISES	QUANTITÉ
1	NOUVE MOUILLEUR INTENSIF 300 LÜK	2
2	SEPARATEUR VIBRATIVE RADIAL100 LÜK	1
3	75.KW 3000 D/D CAMAK MOTEUR	1
4	PLANSICHTER 8 X 24	2
5	BROSSE A SON 45*110	1
6	DECORTIQUEUSE 30*150	1
7	VIS SPIRAL Q 300 25 MT	1
8	CONVEYOR 8 MT	1
9	SEAUX D'ASCENSEUR 160	300
10	SEAUX D'ASCENSEUR 240	300
11	BALLE EN CAOUTCHOUC	200
12	NETTOYEUR DE FOND	500
13	COTON DE NETTOYAGE	500
14	SACS DE TAMIS SUPERIEUR	200
15	SACS DE TAMIS INFERIEUR	400
16	FIBRE DE TAMIS DE TIGES	100
17	SOUPAPE POUR VIDER L'AIR POUR LE FILTRE	1
18	BROUETTE	4
19	FILTRE A MEMBRANE DE COUVERTURE	200
20	SILICONE FILTRE A MEMBRANE DE COUVERTURE	200
21	COURROIE TYPE V	100
22	MOTEUR DE APPAREIL CYLCLINDRE DE POULIES	5
23	ENGRENAGE POUR ROLLER MILLS	5
24	FICHE DE L'EPLUCHEUR DE HUSK	10
25	TAMIS FINISSEUR DE BRAN	10
26	TÔLES PERFORÉES - TROUS OVALES	5
27	PINCES	200
28	BALANCES	4
29	DEBITMETRE	2
30	MACHINE A COUDRE DE SAC - NP7A NEWLONG	4



31	BALANCE	4
32	AIGUILLES	100
33	AIGUILLES	5
34	VIBVO MOTEUR	5
35	MOTOEUR REDUCTEUR	1
36	MOTEUR ELECTRIQUE 15 KW 980	1
37	MOTEUR ELECTRIQUE 11 KW 980	1
38	MOTEUR ELECTRIQUE 18,5 KW 980	1
39	MOTEUR ELECTRIQUE 3 KW 3000	1
40	MOTEUR ELECTRIQUE 4 KW 1500	1
41	POMPE A VENTILATEUR L-LT 65	1
42	ÉQUIPEMENT EN ACIER ½-20	20
43	ÉQUIPEMENT EN ACIER 5/8-20	20
44	CHAINE ET VERROUS ½	150
45	CHAINE ET VERROUS 5/8	50
46	COURROIE POUR 180-5	100
47	COURROIE POUR 260-5	100

GRAND TOTAL USD. 137.673.-

PRIX & CONDITION DE PAIEMENT :

GRAND TOTAL : CFR ALGER USD.137.673.-

1 - LA LIVRAISON EST (C et F) COUT et FRET ALGER

2- GARANTIE PERIODE : (2) ANNEES

3 - LA LETTRE DE CRÉDIT DOIT ETRE IRREVOCABLE ET CONFIRMEE.100 %(L/C) USD.137.673.-

PRIX-MODE DE PAIEMENT ET DE LIVRAISON

DELAI DE LIVRAISON : 2 MOIS

DUREE DE VALIDITE DE PRIX : 1 MOIS

COMPANY INFORMATION:

COMPANY : AK MAKİNE SANAYİ VE DIS TİCARET CEMAL HALİLOĞLU

**ADDRESS : ZUHURATBABA MAH. İNCİRLİ CAD. SİNAN APT. NO:43/9 KAT:2
34147 BAKIRKÖY-İSTANBUL**

TELEPHONE : 00 90 212 660 50 31


FAX : 00 90 212 660 50 32

BANK INFORMATION:

BANK/BRANCH : ARAB TURKISH BANK(AT BANK)/ İSTANBUL - TURKEY

SWIFT : ATUBTRISXXX

IBAN NO : TR72 0009 1000 0009 1420 1479 16 USD



AK MAKİNE SANAYİ VE DIS TİCARET
CEMAL HALİLOĞLU
Zuhuratbaba Mah. İncirli Cad. Sinan Apt.
No:43/9 Bakırköy - İSTANBUL
Bakırköy V.D.T.C No: 16358351732
İn. Tic. Sicil No: 851579

Zuhuratbaba Mahallesi İncirli Caddesi Sinan Apt. No:43/9 Kat:2 34147 Bakırköy – İSTANBUL / TÜRKİYE

الملحق رقم 05 :- الإنزرام

Annexe à la note n° 2950.111.04 du 04/09/2011.

ENGAGEMENT

Je soussigné Monsieur Abdelhacine Ben Aït,
Représentant légal de la société productrice SALL COMÉTH, ayant pour :


- Raison Sociale : SALL COMÉTH
- Activité : Moulinage
- Adresse : ZONE D'ACTIVITÉ REP 14 TREGAULT
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) : 000 300 1224 000 130
- Compte bancaire n° 001 00901 030 300 685/70
- Qualité du signataire : Directeur

- 1) M'engage au nom de la société à destiner les importations d'équipements, d'intrants et autres produits utilisés pour la production de la société et ce, conformément aux dispositions contenues dans l'article 23 de la loi n° 11-11 du 18/07/2011 portant loi de finances complémentaire pour 2011.
- 2) M'engage à ne pas revendre en l'état les produits importés.
- 3) M'engage à payer le montant de l'opération conformément aux termes et conditions de l'ordre d'encaissement.
- 4) Avoir pris note que le non respect de cet engagement, m'exposerai aux sanctions prévues par la loi relative à la répression des infractions de change et des mouvements des capitaux de/ et vers l'étranger.

Fait à ... Agadir ..., le 19/05/2015

Cachet et signature.

الملحق رقم 06 07 : - ختم الوكالة تقرت



	Secteur d'activité : OPERATIONS BANCAIRES - ETRANGER	Version n° 1 Juillet 2002
	Procédure : DOMICILIATION IMPORT	Référence : note n°2048.105.230 du 28.07.2002

Descriptif de traitement - Ouverture du dossier domiciliation import

- Dans le cas où la vérification fait apparaître que le client n'est pas habilité à la domiciliation, le préposé rejette la demande du client.
- Dans le cas contraire (opération conforme), le préposé procède à la matérialisation de la domiciliation.

1.3. Matérialisation de la domiciliation

1.3.1. Attribution du numéro d'ordre chronologique et apposition du cachet de domiciliation

- Le préposé aux opérations de domiciliation attribue un numéro d'ordre chronologique de domiciliation pris du répertoire CA.1110 tenu par le préposé pour toute opération de domiciliation.
- Par la suite, il procède à l'apposition du cachet de domiciliation sur le contrat commercial présenté par le client et le renseigne selon la codification définie comme suit :

La codification de la domiciliation bancaire est composée de vingt et un (21) chiffres récapitulés en huit (08) cases distinctes et se décompose dans l'ordre suivant :

A	B	C	D	E	F	G	H
---	---	---	---	---	---	---	---

Case A : deux (02) chiffres qui correspondent au lieu d'implantation géographique de la banque déterminée par le code Wilaya,

Case B : deux (02) chiffres qui correspondent au code agrément banque;

Case C : deux (02) chiffres qui correspondent au code agrément du guichet domiciliataire;

Case D : quatre (04) chiffres qui correspondent à l'année;

Case E : un (01) chiffre qui correspond au trimestre d'ouverture du dossier de domiciliation;

Case F : deux (02) chiffres qui indiquent la nature du contrat;

Case G : cinq (05) chiffres qui indiquent le numéro d'ordre chronologique des dossiers de domiciliation ouverts durant le même trimestre. Ce numéro est pris du répertoire CA.1110 tenu par le préposé pour toute opération de domiciliation;

Case H : trois (03) positions qui indiquent la monnaie de facturation selon la norme ISO.

Procédure n° 002 ET 30 010	18
Référence de mise à jour :	Date :

الملحق رقم 08 طلب فتح الاعتماد



BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

DEMANDE D'OUVERTURE DE CREDIT DOCUMENTAIRE IMPORT
IMPORT DOCUMENTARY CREDIT OPENING APPLICATION

AGENCE : TOUGGOURT

INDICE : 941

DATE : 02/02/2015

Nous vous demandons de procéder à l'ouverture, auprès de votre correspondant, d'un crédit documentaire par SWIFT en faveur du bénéficiaire, conformément aux instructions mentionnées ci-dessous et cochées (X) si applicable:

DONNEUR D'ORDRE / APPLICANT	
Nom ou Raison Sociale et Adresse complète: <u>SMAHAT REPHA (COMETH)</u> <small>Name or company's name and full address</small>	
Bloc 251 N° : 06 Rue Emir Abdelkader Touggourt	
Numéro de compte: <small>Account number</small>	0300103024/12

BENEFICIAIRE / BENEFICIARY	
Nom ou raison sociale et adresse complète : Compania Espanola de laminacion, S.L <small>Name or company's name and full address</small>	
C/Ferralla,12 Pol. Ind. San Vicente 08755 Castellbisbal Barcelona (Spain)	
N° de téléphone / Phone number :	+34 937 730 400
N° de Fax / Fax :	+34 937 720 272
E-Mail :	
Autres contacts / Other contact details :	
Banque du Bénéficiaire / Beneficiary's Bank: ARESBANK <input checked="" type="checkbox"/> N° de COMPTE: IBAN ES24 0136 0002 4034 0000 2445 SWIFT: AREBESMM	

CARACTERISTIQUES DU CREDIT DOCUMENTAIRE / THE DOCUMENTARY CREDIT CHARACTERISTICS	
Nature du crédit / Type of credit	
<input type="checkbox"/> Irrévocable <input checked="" type="checkbox"/> Irrévocable et confirmé <input checked="" type="checkbox"/>	Date de validité / Expiry date : 02/05/2015 Date limite d'expiration / Latest Date of Shipment : 12/04/2015
<input type="checkbox"/> Transférable <input type="checkbox"/> Non Transférable	Montant du contrat ou de la facture proforma / Contract or proforma invoice Amount
Montant du crédit documentaire / Documentary credit Amount <small>Devise / Currency : EUR (en chiffres / in numerals) : 227 150,00 € (en lettres / in words) : Deux cent vingt sept mille cent cinquante Euro</small>	<small>Devise / Currency : Euro (en chiffres / in numerals) : 227 150,00 € (en lettres / in words) : Deux cent vingt sept mille cent cinquante Euro</small>
<input type="checkbox"/> Maximum / Not exceeding <input checked="" type="checkbox"/> Tolérance (+/-) 05 %	

MODE DE PAIEMENT / PAYMENT TERMS	
<input checked="" type="checkbox"/> Paiement à vue / At sight :	
<input type="checkbox"/> Paiement différé à jours de la date de : <input type="checkbox"/> B / L (*) <input type="checkbox"/> AWB (**) <input type="checkbox"/> Autres / Other (à préciser / specify) <small>Deffered payment at days from date of :</small>	
<input type="checkbox"/> Paiement mixte: % à vue / % à jours de la date de : <input type="checkbox"/> B / L <input type="checkbox"/> AWB <small>Mixed payment : % at sight, and % at days from date of</small>	
<input type="checkbox"/> Acceptation <input type="checkbox"/> Négociation	

DESCRIPTION DE LA MARCHANDISE ET / OU DES SERVICES / GOODS AND / OR SERVICES DESCRIPTION

CORNIERE 450 Tonnes

Qualité S275 JR + AR

(En cas de tolérance sur la quantité, précisez le prix unitaire) (in case of tolerance specify the unit price)

CONDITIONS D'EXPÉDITION / SHIPMENT CONDITIONS

INCOTERMS:

FOB CFR CPT FCA DAP Autre / Other :

Conforme * Facture proforma n°: 907515DZ du : 14/01/2015 / As per proforma Invoice

* Contrat du CFR / Contract dated

(mention devant figurer sur la facture définitive / This mention should appear on the final invoice)

Assurance couverte par l'ordonnateur / Insurance covered by the applicant

Expéditions partielles :

Partial shipments :

Autorisées

Allowed

Interdites // Transbordements

Not Allowed // Transhipment :

Autorisés

Allowed

Interdits

Not Allowed

Lieu de chargement : Port Espagnol

Place of loading :

Lieu de destination :

Place of destination :

Port Algérien

DOCUMENTS REQUIS / REQUIRED DOCUMENTS

Facture commerciale en 06 exemplaires / Commercial invoice in 06 Original

Jeu complet de connaissance " Clean on board " établi à l'ordre de la Banque Nationale d'Algérie,

Notify ordonnateur stipulant :

Full set bill of lading " clean on board " made outto the order of Banque Nationale d'Algérie, notify applicant and maked :

Fret Payé / Freight prepaid

Fret Payable à destination / Freighté / Freight payable at destination

Lettre de transport Aérien établie à l'adresse de la Banque Nationale d'Algérie pour compte de l'ordonnateur stipulant:

Airway bill issued to the Banque Nationale d'Algérie address for applicant account and marked:

Fret Payé / Freight prepaid

Fret Payable à destination / Freighté / Freight payable at destination

Autre document de transport / Other transport document (à préciser / specify)

Certificat de conformité (**) / Certificate of conformity

Certificat d'Origine (**) / Certificate of origin Visé par la chambre de commerce du payé exportateur

Certificat d' Analyse (**) / Certificate of Analises

Certificat Phytosanitaire (**) / Phytosanitary Certificate

EUR1

EX1

Liste de colisage / Packing List

Note de poids / Weight Note

Autres (à préciser) / Other (specify) : Certificat de contrôle de qualité

Dans le cas où des spécimens de signatures des personnes habilités sont exigibles pour la réalisation de cette lettre de crédit, nous nous engageons à vous remettre dans les 48 heures suivante dle dépôt de la présente demande.

FRAIS ET COMMISSIONS DE AL BNA / FEES AND COMMISSIONS OWED TO BNA

A la charge de l'ordonnateur
For the applicant's account

A la charge de bénéficiaire
For the beneficiary account

FRAIS ET COMMISSIONS DU CORRESPONDANT / FEES AND COMMISSIONS OWED TO CORRESPONDANT

A la charge de l'ordonnateur
For the applicant's account

A la charge de bénéficiaire
For the beneficiary account

(*) B/L : Connaissemnt

(**) AWB : Lettre de Transport Aérien

(***) Si nécessaire, précisez les organismes devant établir ces documents.


CONDITIONS SUPPLIMENTAIRES / ADDITIONAL CONDITIONS

- * Paiement sous réserve ou contre garantie non autorisé.
- * Documents énumérés au champ 46 A doivent impérativement nous parvenir votre canal, ce crédit n'étant pas librement négociable.
- L'entrée en vigueur de ce crédit est -elle subordonnée à la mise en place d'une gar? Oui Non
Si c'est Oui, précisez laquelle

LANGUE D'EMISSION DU CREDIT DOCUMENTAIRE / ISSUING LANGUAGE OF THE DOCUMENTARY CREDIT

- Nous vous demandons d'émettre la présente lettre de crédit en langue française.
- En cas de besoin, nous vous autorisons à traduire la présente lettre de crédit en langue anglaise, sou notre entière responsabilité et les frais de traduction seront à notre charge.
- Nous vous demandons d'émettre la présente lettre de crédit en langue anglaise.

- Ce crédit documentaire est soumis aux Règles et Usances Uniformes de la Chambre de commerce Internationale relatives aux crédits documentaires brochures 600 version 2007
- De convention expresse, les documents sont affectés par nous à la BNA à titre de gage ou de nantissement jusqu'à la bonne fin des avances qui résulteront de votre paiement, ou de votre acceptation, ainsi que au remboursement de toutes sommes dont nous serons débiteurs envers vous pour quelque cause que ce soit.
- Nous nous engageons à supporter tous les frais qui risquent d'être générés dans le cas de nom utilisation de la lettre de crédit.
- Nous dégageons la Banque Nationale d'Algérie de tout risque de change éventuel,

Case réservée à l'agence	Cachet et signature de l'Ordonnateur
Domiciliation 300102 201511000002 NIF : 181300800524194 Tarif douanier : 73182900 PREG (provision retenue en garantie) : 110 %	

الملحق رقم 09 : فاتورة شكلية



CELSA
BARCELONA

Compañía Española de laminación, S.L
C/Ferralla, 12 tel. +34 937 730 400
Pol. Ind. San Vicente fax +34 937 720 272
08755 Castellbisbal www.geelsa.com
Barcelona (Spain)

HARKAT RIDA
ZONE INDUSTRIELLE TOUGGOURT B/P 138
ALGERIE

DATE: 14/01/2015

FACTURE PROFORMA N° 907515DZ

DESIGNATION	QUANTITE TONNE TM	PRIX (CFR FO EUR/TM)	MONTANT EUR
CORNIERE			
L60X60X6 L 8.000 MM	35	510	17.850,00
L60X60X6 L 12.000 MM	85	500	42.500,00
L70X70X7 L 8.100 MM	180	510	91.800,00
L70X70X7 L 12.000 MM	55	500	27.500,00
L80X80X8 L 12.000 MM	95	500	47.500,00
TOTAL GENERAL	450		227.150,00

TOTAL CFR FREE OUT PORT ALGERIEN: 227.150,00 (+0/-5%)

Deux cent vingt sept mille cent cinquante euros.

MONTANT TOTAL FOB : 220.400,00 EUR

MONTANT TOTAL FRET : 6.750,00 EUR

QUALITE : S275 JR+AR

ORIGINE : ESPAGNE

PAYS DE PROVENANCE : Espagne

PORT D'EMBARQUEMENT : Port Espagnol

TOLERANCE : +0/-5%

DATE limite D'EMBARQUEMENT : 28 FEVRIER 2015

CONDITION DE LIVRAISON : CFR FO PORT ALGERIEN INCOTERM 2010.

CADENCE DE DECHARGEMENT : 800 T/JOUR OUVRABLE TEMPS PERMETTANT,
VENDREDI ET JOURS FERIES EXCLUS.
SURESTARIES SELON LA CHARTE PARTY





CELSA
BARCELONA

Compañía Española de laminación, S.L.
C/Ferralla, 12 tel. +34 937 730 400
Pol. Ind. San Vicente fax +34 937 720 272
08755 Castellbisbal www.gcelsa.com
Barcelona (Spain)

PAIEMENT



: LETTRE DE CREDIT IRREVOCABLE, CONFIRMEE ET PAYABLE A VUE
DANS LES CAISSES DE NOTRE BANQUE, CONTRE PREMIERE
PRESENTATION DES DOCUMENTS D'EMBARQUEMENT
L/C DOIT ETRE OUVERTE **DIRECTEMENT A :**

ARESBANK
IBAN ES24 0136 0002 4034 0000 2445
SWIFT: AREBESMM

LA L/C DOIT ETRE EN FAVEUR DE :



COMPANIA ESPANOLA DE LAMINACION, S.L /
C/FERRALLA, 12 POL.IND. SAN VICENTE 08755
CASTELLBISBAL BARCELONA SPAIN

- L/C AVEC TOLERANCE SUR LA QUANTITE ET MONTANT DE +0/-5%
- CHARTER PARTY OU LINER B/L'S ACCEPTABLE.
- FRAIS BANCAIRE EN DEHORS DE L'Espagne A CHARGE DE L'ORDONNATEUR.
- LES FRAIS DE GRUE DE TERRE DE DECHARGEMENT SONT A LA CHARGE DU RECEPTIONNAIRE DANS LE CAS LES GRUES DU NAVIRE SONT INADEQUATE OU SI LE NAVIRE EST DEMUNI DE SES GRUES.



الملحق رقم 10 و 11 :وثيقة النقل

BILL OF LADING FOR COMBINED TRANSPORT OR PORT TO PORT SHIPMENT


SHIPPER ERMAKSAN MAKINA SANAYI VE TICARET A.S. ORGANIZE SANAYI BOLGESI LACIVERT CAD. NO:6 NILUFER - BURSA / TURKIYE TEL:+90224 294 75 48	 <small>"CONTAINER IS STUFFED, STOWED, SECURED, LASHED, COUNTED AND SEALED BY SHIPPERS." "FRI OUT" 7 CALENDAR DAYS FREE TIME STARTING FROM BREAKING DAY OF VESSEL INCLUDING WEEKENDS AND HOLIDAYS. *FROM 8TH DAY TO 14TH DAY : USD.10/20FEET - USD.10/40FEET PER DAY *FROM 15TH DAY TO 30TH DAY : USD.20/20FEET - USD.40/40FEET PER DAY *FROM 31ST DAYS THEREAFTER UNTIL CONTAINERS RETURNED TO THE LINE AS EMPTY DATE USD.40/20FEET - USD.80/40FEET PER DAY . TARIFF IS TRIPLED FOR "OPEN TOP" AND DOUBLED FOR "FLAT RACK". FOR 45' UNITS THE SURCHARGE IS 50% OF THE STANDARD DEMURRAGE TARIFF CONTAINERS ALL EXPENSES RESULTING FROM CONTAINER DISCHARGE FROM SHIP'S HOLD/DECK UP TO RELOADING EMPTY/FULL CONTAINER ON SHIP'S HOLD/DECK ARE RECEIVERS ACCOUNT. IN CASE THE CONTAINERS ARE NOT RETURNED TO OWNER'S DEPOT WITHIN 90 (NINETY) DAYS AFTER PICKING UP, RECEIVER THAN TO PAY IN ADDITION TO THE DEMURRAGE CHARGES INCURRED UNTIL DAY , THE VALUE OF THE CONTAINERS AS USD 3500 PER 20' AND USD 5500 PER 40' CONTAINER. THE EVENT THE AMOUNT OF DEMURRAGE EXCEEDS THE VALUE OF THE CONTAINER, THE CARRIER IS UNDER NO RESPONSIBILITY TO ACCEPT THE VALUE OF CONTAINER AS COMPENSATION OF CONTAINER DEMURRAGE AMOUNT NEEDS TO BE PAID IN ANY CASE BY RECEIVERS.</small> <small>THE RECEIVER IS FULLY RESPONSIBLE TO RETURN THE EMPTY CONTAINERS CLEAN, IN GOOD STATE, WITHOUT ANY LABEL AND FREE OF ANY FEES TO THE EMPTY DEPOT DESIGNATED BY THE LOCAL AGENT OF THE LINE.</small> <small>"THE CARGO CARRIED UNDER THIS BILL OF LADING MAY BE CARRIED ON-DECK OR UNDER-DECK ON CARRIER'S OPTION." "THE DETAILS OF THE AGENT AT P.O.D.: MARMEDSA BEMARINE T +213 (0) 56 21 70 F +213 21 56 28 26</small>	B/L No. MEDBORALG-000013 BKG No.				
CONSIGNEE ETABLIS L'ORDRE DE LA BANQUE NATIONALE D'ALGERIE <i>Signature</i> MARMOEDA (COMETH) BLOC 251 NR 06 CITE EMIR AEK ALGERIE TEL:+21329688923						
NOTIFY ADDRESS						
LOCATION M MFED 30N15		FROM		PLACE OF ACCEPTANCE <small>(Applicable only when this document is used as a Combined Transport B)</small>		
OCEAN VESSEL M/V SHAYA SW03S15		PORT OF LOADING BORUSAN PORT		PLACE OF DELIVERY <small>(Applicable only when this document is used as a Combined Transport B)</small>		
PORT OF DISCHARGE ALGER PORT		FINAL DESTINATION (FOR TRANSHIPMENT)		PORT SEC ANISFER		
CONTAINER NUMBERS / MARK AND NUMBERS		**NUMBER AND KIND OF PACKAGES, DESCRIPTION OF GOODS				
"SAID TO CONTAIN" "SAID TO WEIGHT" "SHIPPERS LOAD, STOW, SECURE, LASH AND COUNT." 1 x 20' FULL CNTR(S) TOTAL : 1 UNIT , 12,205.000 KGS/GROSS UNE MACHINE, CISAILLE GULLOTINE HGD 3100X 13 MM HYD CFR PORT D' ALGER CONFORME FACTURE PROFORMA NR QUO-28839-Q0N1D8 DU 19/11/2014 MENTION DEVANT FIGURER SUR FACTURE DEFINITIVE ASSURANCE COUVERTE PAR L' ORDONNATUER DOCUMENTARY CREDIT NUMBER:00941CDI15000047 DATE OF ISSUE:150118 PIECES		CONTAINER NO	SIZE/TYPE	SEAL NO	TARE	CARGO GROSS WEIGHT
1 UNITS		BLTU 3272823	20' OT	489557	2200	12,205.000 KGS
SHIPPED ON BOARD 17.03.2015						
		<small>RECEIVED in apparent good condition except as otherwise indicated herein, the number of packages listed in the Carrier's Receipt, said to contain the goods described in the Particulars Furnished by Shipper (contents, weight and measurement unknown to Carrier) to be transported to the port of discharge, or to such other place authorized or permitted herein, or so near there to as the vessel can get, lie and leave, always in safety and afloat and without delay, and there to be delivered to consignee, or authorized receiver, or on carried on payment of all charges due thereon.</small> <small>In accepting this Bill of lading the Merchant expressly accepts and agrees to all its terms, conditions and exceptions whether printed stampet or written or otherwise incorporated, notwithstanding the non-signing of this Bill of lading by the Merchant.</small>				
EXCESS VALUE DECLARATION Total No. of Containers/Packages (1) One FULL		<small>N OF ORIGINALS B(S)/L 3/Three</small>				
Freight and Charges Freight and Charges Prepaid Collect		<small>IN WITNESS of the contract herein contained the number of originals stated opposite have been issued, one of which being accomplished the other by telex.</small>				
CTR STATUS MOVE TYPE FCL/FCL		FREIGHT TYPE		<small>As Carrier & Agent  MEDKON Line Management Maritime and Trade SA </small>		
FREIGHT PAYABLE AT FREIGHT PREPAID		PLACE OF ISSUE AND DATE OF ISSUE ISTANBUL 17.03.2015				

Jahili / Ondas

l'indossable.

le nom : SARL --

Reçu le 18.5.15



الملحق رقم 12 :- شهادة التطابق

Ermaksan

ERMAKSAN MAKINA SAN. VE TIC A.S

ERMAKSAN MAKINA SAN. VE TIC A.S
ORGANIZE SANAYI BOLGESI LACIVERT CAD. N 6
NILUFER / BURSA / TURKEY .
TEL : + 90 224 294 75 00

CERTIFICAT DE CONFORMITE

ERMAKSAN MAKINA SAN. VE TIC . A . S .
ORGANIZE SANAYI BOLGESI LACIVERT CAD N6
NILUFER BURSA TURKIYE
TEL : +90 224 294 75 00
APPLICANT:
SWECH HAFIDH RIDA (COMETH)
BLOC 251 NR 06 CITE EMIR AEK
ALGERIA

Date : 09.03.2015

DESCRIPTION OF THE GOODS
UNE MACHINE
CISAILLE GULLOTINE HGD 3100 X 13MM HYD
CFR PORT D' ALGER
CONFORME FACTURE PROFORMA NR QUO - 28839 - Q0N1D8 DU 19 / 11 / 2014
METION DEVANT FIGURER SUR FACTURE DEFINITIVE
ASSURANCE COUVERTE PAR L' ORDONNATEUR
CISAILLE GULLOTINE HGD 3100 X 13MM HYD SERIAL NO : 19929-X7Z9H6

complies with 98/37/EC norms and instructions and the norms changed after.

Principles of EC
MACHINERY DIRECTIVE

LOW VOLTAGE DIRECTIVE	98/37/EC 73/23/EC 93/68/EC
ELECTROMAGNETIC COMPATIBILITY DIRECTIVE	89/336/EC 93/68/EC

DOCUMENTARY CREDIT NUMBER : 00941CDI15000047

DATE OF ISSUE : 150118

The machine described above should operate only, after fitting, as defined by the manufacturer. At the same time, the whole system which was established with this machine complies with the above mentioned directives.

SGS United Kingdom Limited
Unit 10 Bowburn South Industrial Estate Bowburn Durham DH6 5AD
CERTIFICATE No. :0740/IN-IST-07 INIST/INC5ERM281/MKE/AKC

ORIGINAL

Ermaksan
ERMAKSAN MAKINA SAN. VE TIC A.S

الملحق رقم 13 :- شهادة المنشأ

№ 000 4113

1. İhracatçı Consignor Expéditeur	No L 0344631	ORJİNAL ORIGINAL ORIGINAL
ERMAKSAN MAKINA SAN. VE TIC. A.Ş ORGANIZE SANAYI BOLGESI LACİVERT CAD No6 NILUFER/BURSA TURKIYE TEL / +90 224 294 75 48	MENŞE ŞAHADETNAMESİ CERTIFICATE OF ORIGIN CERTIFICAT D'ORIGINE	
2. Alıcı Consignee Destinataire	3. Menşe Ülkesi Country of Origin Pays d'origine	TURKEY
SARAH RIDA (COMETH) BLOC 251 NR 06 CITE EMIR AEK ALGERIA		
4. Taşımaya İlişkin Bilgiler (Tercihe Bağlı) Transport Details (Optional) Informations relatives au transport (mention facultative)	5. Gözlemler Remarks Remarques	
BY VESSEL	ORIGINAL	
6. Sıra No; kolilerin marka ve işaretleri, sayı ve türleri; eşyanın tanımı Item number; marks, numbers, number and kind of packages; description of goods Numéro d'ordre - Marques, numéros, nombre et nature des colis - Désignation des marchandises	7. Miktar Quantity Quantité	
UNE MACHINE CISAILLE GULLOTINE HGD 3100 X 13MM HYD CFR PORT D'ALGER CONFORME FACTURE PROFORMA NR QUO - 28839 - QON1DB DU 19 / 11 / 2014 MENTION DEVANT FIGURER SUR FACTURE DEFINITIVE ASSURANCE COUVERTE PAR L'ORDONNATEUR DOCUMENTARY CREDIT NUMBER : 00941CDI15000047 DATE OF ISSUE : 150118	12.205,00 KG	
THE GOODS ARE OF TURKISH ORIGIN		
10 Mart 2015		
8. Yukarıda Tanımlanan Eşyaların 3 Nolu Kutuda Belirtilen Ülke Menseli Olduğu Tasdik Olunur. The Undersigned Authority Certifies That The Goods Described Above Originate In The Country Shown In Box 3 L'autorité soussignée certifie que les marchandises désignées ci-dessus sont originaires du pays figurant dans la case No 3		
 Düzenleme Yeri ve Tarihi, İsim, İmza ve Yetkili Merciinin Mührü Place and date of issue, name, signature and stamp of competent authority Lieu et date de délivrance, désignation, signature et cachet de l'autorité compétente		

KILÇASLAN 384 34 84 • 14-53917

الملحق رقم 14 :- قائمة التغليف

Ermaksan

ERMAKSAN MAKINA SAN. VE. TIC. A.S

ERMAKSAN MAKINA SAN. VE. TIC. A.S
ORGANIZE SANAYI BOLGESI LACIVERT CAD. N 6
NILUFER / BURSA TURKIYE
TEL / +90 224 294 75 48

LISTE DE COLISAGE

DATE : 09.03.2015

DESCRIPTION OF THE GOODS	QUANTITY	UNIT	NET KG	GROSS KG
UNE MACHINE				
CISAILLE GULLOTINE HGD 3100 X 13MM HYD				
CFR PORT D'ALGER				
CONFORME FACTURE PROFORMA NR QUO - 28839 - QON1D8 DU 19 / 11 / 2014				
MENTION DEVANT FIGURER SUR FACTURE DEFINITIVE				
ASSURANCE COUVERTE PAR L'ORDONNATEUR				
CISAILLE GULLOTINE HGD 3100 X 13MM HYD SERIAL NO : 19929-X7Z9H6	1	UNIT	12.200,00	12.205,00
TOTAL:	1	UNIT	12.200,00	12.205,00

DOCUMENTARY CREDIT NUMBER :00941CDI15000047

DATE OF ISSUE : 150118

APPLICANT:
HABIB RIDA (COMETH)
BLOC 251 NR 06 CITE EMIR AEK
ALGERIA


ERMAKSAN MAKINA SAN. VE. TIC. A.S.

NET WEIGHT KG : 12.200,00
GROSS WEIGHT KG : 12.205,00

ORIGINAL

الملحق رقم 15 :- جدول إرسال



04/06/13

REMITTANCE FOR COLLECTION 5494BT0120763

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
AGENCE DE TOUGOURT
AVENUE DU PREMIER NOVEMBRE
TOUGOURT 30200
ALGERIA

DEAR SIRS :

WE SEND YOU HEREWITH DOCUMENTS FOR :
EUR 8,806.80

BY ORDER OF :
ARIZAGA BASTARRICA Y COMPAÑIA
PG APDO. POSTAL 87
20600 EIBAR
ESPAÑA

DRAWEE :
S.A.R.L. RYMET PLASTIQUE

MATURITY : AT SIGHT

DOCUMENTS INCLUDED :

INVOICES: 6/
AIRWAY BILL: 1/
EUR 1: 1/

CONDITIONS :

- DELIVER DOCUMENTS AGAINST PAYMENT.
- COMMISSIONS AND CHARGES FOR DRAWEE'S ACC DON'T WAIVE
- PLS. CREDIT US VIA EBA
UNDER SWIFT ADVISE TO US
QUOTING OUR REF IN FIELD 21

OBSERVATIONS:

- + PLS ACKNOWLEDGE RECEIPT BY QUOTING OUR REFERENCE NO., AND
INFORM PAYMENT/NON PAYMENT-ACCEPTANCE/NON ACCEPTANCE VÍA SWIFT.
- + THIS ORDER IS EXECUTED IN ACCORDANCE WITH THE "UNIFORM RULES
FOR COLLECTIONS" ISSUED BY THE ICC PARIS BROCHURE 522, REV.1995.

BANCO SANTANDER
CENTRAL DE EXTRANJERO
ED.PAMPA P1 CIUDAD GRUPO SANTANDER
28660 BOADILLA DEL MONTE
SWIFT: BSCHESMM

(THIS IS A COMPUTER GENERATED LETTER AND DOES NOT REQUIRE A
SIGNATURE)

الملحق رقم 16:- فاتورة نهائية

~~ARIZAGA BASTARRICA Y CIA, S.A.~~

TVA: A20015440
 Polígono Industrial Aztaín, nº 6
 20600 EIBAR GUIPÚZCOA (ESPAÑA)
 Tél : +34 943820400
 Fax : +34 943820235
 Email: abc@abc-compressors.com
www.abc-compressors.com



Direction de livraison

BAÑQUE NATIONALE D'ALGERIE
 AGENCE DE TOUGGOURT
 AVENUE DU PREMIER NOVEMBRE
 30200 TOUGGOURT
 ALGÉRIE

Direction de facturation

S.A.R.L RYMET PLASTIQUE
 NLLE ZONE D'ACTIVITES
 30200 TOUGGOURT
 ALGÉRIE

N° client 824007
 Code de fournisseur ABC :
 Moyen d'envoi PAR AVION
 Référence client 27.05.2013
 Bon de commande client : PF-101278
 Ordre ABC 752069
 Page 1 de 2
 Conditions Livraison CPT AEROPORT ALGER

Numéro de facture FV/1/13/01243
 Date de facture 29/05/2013

Item Code	Description	Unité	Quantité	Prix unitaire	%Rem	Montant
1	3831730	SEGMENT	UN	4,00	100,90	403,60
2	3831740	SEGMENT	UN	4,00	146,90	587,60
3	3831570	SEGMENT	UN	8,00	53,90	431,20
4	3831580	SEGMENT	UN	2,00	81,80	163,60
5	3831590	SEGMENT	UN	2,00	53,90	107,80
6	3831530	SEGMENT	UN	5,00	62,20	311,00
7	3831540	SEGMENT	UN	2,00	86,90	173,80
8	3831400	SEGMENT	UN	7,00	57,00	399,00
9	3831410	SEGMENT	UN	2,00	72,50	145,00
10	3539480	JEU DE JOINTS	UN	2,00	150,50	301,00
11	3539450	JEU DE JOINTS	UN	2,00	181,50	363,00
12	3539440	JEU DE JOINTS	UN	1,00	260,30	260,30
13	3539410	JEU DE JOINTS	UN	1,00	176,00	176,00
14	3539620	JEU DE JOINTS	UN	1,00	94,20	94,20
15	3539880	JEU DE JOINTS	UN	2,00	163,50	327,00
16	3540080	JEU DE JOINTS	UN	1,00	140,00	140,00
17	3540050	JEU DE JOINTS	UN	1,00	168,90	168,90
18	3540030	JEU DE JOINTS	UN	1,00	128,40	128,40
19	3831810	SEGMENT	UN	2,00	202,30	404,60
20	3831820	SEGMENT	UN	2,00	217,80	435,60
21	3831660	SEGMENT	UN	3,00	70,40	211,20
22	3831670	SEGMENT	UN	2,00	112,70	225,40
23	3831530	SEGMENT	UN	5,00	62,20	311,00
24	3831540	SEGMENT	UN	2,00	86,90	173,80
25	3831400	SEGMENT	UN	7,00	57,00	399,00
26	3831410	SEGMENT	UN	2,00	72,50	145,00
27	3539500	JEU DE JOINTS	UN	1,00	185,60	185,60
28	3539470	JEU DE JOINTS	UN	1,00	127,20	127,20
29	3539440	JEU DE JOINTS	UN	1,00	260,30	260,30
30	3539410	JEU DE JOINTS	UN	1,00	176,00	176,00
31	3539610	JEU DE JOINTS	UN	1,00	84,00	84,00
32	3539890	JEU DE JOINTS	UN	1,00	184,60	184,60
33	3538620	JEU DE JOINTS	UN	1,00	159,30	159,30
34	3540020	JEU DE JOINTS	UN	1,00	128,40	128,40
35	3540030	JEU DE JOINTS	UN	1,00	128,40	128,40

Autres concepts

FLETE AÉREO 386,00€

Conditions de paiement :Contre remise documentaire
 Mode de paiementCONTADO-CASH-COMPTANT

ARIZAGA BASTARRICA Y CIA, S.A.

TVA: A20016140
Polígono Industrial Azitain, nº 6
20600 EIBAR GUIPÚZCOA (ESPAÑA)
Tél : +34 943820400
Fax : +34 943820235
Email: abc@abc-compressors.com
www.abc-compressors.com



Direction de livraison

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
AGENCE DE TOUGGOURT
AVENUE DU PREMIER NOVEMBRE
30200 TOUGGOURT
ALGERIE

N° client 824007
Code de fournisseur ABC :
Moyen d'envoi PAR AVION
Référence client 27.05.2013
Bon de commande client PF-101278
Ordre ABC 752069
Page 2 de 2
Conditions Livraison CPT AEROPORT ALGER


Direction de facturation

S.A.R.L RYMET PLASTIQUE
NILLE ZONE D'ACTIVITES
30200 TOUGGOURT
ALGERIE

Numéro de facture FV/1/13/01243
Date de facture 29/05/2013

Sous-total	8.420,80
Autres concepts	386,00
Base d'imposition	8.806,80
TVA 21%	0,00
Total	8.806,80
Devise	EUR

Colis : 1
ds net : 20 Kgs.
ds bruit : 37 Kgs.
tensions : 68x68x46 cm.



ARIZAGA BASTARRICA Y CIA, S.A.

8040304843		CERTIFICADO DE CIRCULACION DE MERCANCIAS		
1. Exportador (nombre, apellidos, dirección completa y país) ARIZAGA BASTARRICA Y CIA SA POLIG. IND. AZITAIN N°6 20600 EIBAR GUIPUZCOA ESPANA		EUR. 1 Nº A 087174 AM <small>Véanse las notas del reverso antes de llenar el impreso</small>		
		2. Certificado utilizado en los intercambios preferenciales entre COMUNIDAD EUROPEA ARGELIA y <small>(indiquense los países, grupos de países o territorios a que se refiera)</small>		
3. Destinatario (nombre, apellidos, dirección completa y país) (mención facultativa) SARL RYMEI PLASTIQUE NILIE ZOENE D'ACTIVITES 30200 TOUGGOURT ARGELIA		4. País, grupo de países o territorio de donde se consideran originarios los productos. ESPAÑA 5. País, grupo de países o territorio de destino ARGELIA		
6. Información relativa al transporte (mención facultativa) AVION IBE4497		7. Observaciones		
8. Número de orden, marcas, numeración, número y naturaleza de los bultos (1), designación de las mercancías 01 1 CAJA, 'RTDAS'. REPUESTOS PARA COMPRESORES SEGUN FACUTRADA ADJUNTA. TOTAL TOTAL 1 BULTOS		9. Masa bruta (kg.) u otra medida (litros, m ³ , etc.) 37 10. Facturas (mención facultativa) 37		
11. VISADO DE LA ADUANA Declaración certificada conforme Documento de exportación (2). Modelo: D.U.A. N° 13ES00480110114539 del 30-5-2013 Aduana: 4801 BILBAO AEROPUERTO País o territorio de expedición: ESPAÑA En: BILBAO a 30-5-2013 <small>(Firma)</small>		 DECLARACION DEL EXPORTADOR <small>El que suscribe declara que las mercancías arriba designadas cumplen las condiciones exigidas para la expedición del presente certificado.</small> En: BILBAO a 30-5-2013 SCHENKER LOGISTICS SAU NIF: A08365541 <small>(Firma)</small>		

(1) Para las mercancías sin embalar, hágase constar el número de objetos o la cantidad "a granel".

(2) Reliévese solamente cuando lo exija la regulación del país o territorio exportador.

الملحق رقم 18 :- طلب تحويل

TOUGGOURT LE 16/06/2013.

NOM RAISON SOCIAL

Détail d'Algérie

ADRESSE

.....

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
AGENCE DE TOUGGOURT 941

ORDRE DE VIREMENT

OBJET / : REMISE DOCUMENTAIRES N° R.F. 13.001.034
DE 8.8.06.80
EN FAVEUR DE ADIZAGA BASTARICA Y CIA. SA
SON COMPTE CHEZ BANCO SANTADER
NATURE DE LA MARCHANDISE Pièces de rechange

MESSIEURS

PAR LE DEBIT DE NOTRE COMPTE N° 091410300300024133.
NOUS VOUS PRIONS DE BIEN VOULOIR PROCEDE AU TRANSFERT DU
MONTANT DE LA REMISE DOCUMENTAIRE CITEE EN OBJET.

EN CONTREPARTIE NOUS VOUS DEMANDONS DE REMETTRE
AU PORTEUR DE LA PRESENTE LES DOCUMENTS CORRESPONDANTS.

VEUILLEZ AGREER, MESSIEURS L'EXPRESSION DE NOS
SALUTATIONS LES MEILLEURS.

CACHET ET SIGNATURE DE LA SOCIETE

